

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف - المسيلة

ميدان: علوم الاقتصادية والتسيير وعلوم تجارية

فرع: علوم مالية ومحاسبة

تخصص: محاسبة وجباية معقدة

كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم المالية والمحاسبة

رقم:



مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر الأكاديمي

تحت عنوان:

المعالجة المحاسبية والجبائية لنشاط شركات التأمين في البيئة الجزائرية

دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين الشامل caat للفترة

2024/2019

إشراف الأستاذ(ة)

- عجلان العياشي

إعداد الطلبة:

- بنتغة زينب أحلام

- بن صالح ياسمين

لجنة المناقشة

رئيسا	جامعة محمد بوضياف المسيلة	د. غربي حمزة
مشرفا ومقررا	جامعة محمد بوضياف المسيلة	د. عجلان العياشي
مناقشا	جامعة محمد بوضياف المسيلة	د. حميدي أحمد سعيد

السنة الجامعية: 2024/2023

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إهداء:

نشكر الله شكرا جزيلا ونحمده حمدا كثيرا به إستعنا وعليه توكلنا وإليه يرجع الفضل في إتمام عملنا، نسأله التوفيق والسداد.

أهدي هذا النجاح لنفسي الطموحة أولا، إلى نفسي العظيمة القوية التي تحملت كل العثرات وأكملت رغم الصعوبات، إبتدت بطموح وإنتهت بنجاح.
إلى سدي في الحياة والدرع الواقي الذي أحرق سنين عمره من أجل أن يرفع شأنى في درجات العلم والأخلاق، إلى من أحمل اسمه بكل افتخار أبى الغالى مصطفى حفظه الله وأطال عمره.

إلى ملاكي في الحياة، إلى معنى الحب والحنان والتفاني، إلى بسمه الحياة وسر الوجود إلى من كان دعاؤها سر نجاحي وحنانها بلسم جراحي إلى الظل الذي أوي إليه في كل حين أمي الغالية حفظها الله وأطال عمرها.

إلى مصدر قوتي اللواتي أرى فيهن نور الأيام أخواتي حفصة، فطيمة، هناء، إكرام حفظهم الله من كل مكروه، إلى كل الأقارب والأهل والأحباب.

إلى من تقاسمت معها العمل بكل الخطوات، أضاء الله النور في طريقها وأسعد الله أيامها ياسمين، إلى من أنسوني وشاركوني أيامي صديقات مشواري الدراسي بجميع أطواره، إلى كل من يحمل لواء العلم والمعرفة إلى كل من هم في قلبي ولم يكتبهم قلبي.

زينب أحلام

إهداء:

أولا الحمد والشكر لله الذي غمرني بجميل نعمه وفضائله ووفقني ويسر لي طريق النجاح. أهدي هذا العمل إلى العظيمة وملاكي الحارس، زهرة حياتي "أمي" من كانت معي خطوة بخطوة ماسكة بيدي إلى هذا اليوم ومن أعطتني من عمرها حبا وعطاء، كل الكلمات لا توفيها لا حقها ولا البصمة المميزة النادرة التي تضيفها في عالمي، حفظها الله ورعاها وأدامها عليّ نعمة.

إلى نفسي وذاتي التي لطالما حاولت وواجهت خيبات، إلا أنها كانت صامدة ومصرة على تحقيق كل ما هو أفضل لإثبات قوتها ووجودها واليوم أكافئها بهذا الإنجاز.

وإلى "الوالدين" اللذان كان دعمهما ووجودهما جميلا، إلى قوتي وسندي وملاذي "إخوتي" ومن شُد عضدي بهم، من كان تشجيعهم لي حافزا ودافعا ودعمهم لي في أوقاتي الصعبة قبل الجميلة بالغ الأثر في نفسي، حفظهم الله لي، وإلى أطفال العائلة وبهجة البيت وسروره وطاقته الإيجابية

إلى صديقتي العزيزة "زينب" من شاركتني التعب ومن دفعت بي قدما في لحظات الفشل في إنجاز المذاكرة ومن أشارت لآن ثمرة النجاح، إلى التي أدهشتني بحسن صحبتها "مريم"، إلى ابنة عمي "منال" أختي وصديقة عمري، نعم ربي وعطاياه الحلوة.

وأهدي هذا العمل نيابة عن كل طالب فلسطيني يسعى للوصول لهذا اليوم وكانت ظروفه قاهرة، ولكل طفل فلسطيني سرقته منه الحرب أمل العودة للدراسة وتحقيق أحلامه البريئة الطفولية.

إلى من كان له الفضل من قريب أو بعيد ولو بكلمة تلامس القلب ومن لم تسعهم الكلمات فوسعهم قلبي.

أنا ممتنة لكم جميعا فما كنت لأصل لولاكم بعد الله.

ياسمين

شكر وتقدير

الحمد لله الذي خلق الكون ونظمه، وخلق الإنسان وعلمه وكرمه، وأرسل محمد صلى الله عليه وسلم بالحق وعلمه ما أعلى مكانه وأعظمه وما أكثر جوده وكرمه. نحمدك ربّي على أن وفقّتنا لإتمام هذا العمل ونصلي ونسلم على من بعثه الله متمما لمكارم الأخلاق ورحمة للعالمين، نبيّنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد

نتقدم بالشكر والتقدير والعرفان إلى الأستاذ الفاضل الدكتور مجلان العياشي الذي أثار علينا بتوجيهاته السديدة ونصائحه القيمة التي ساعدتنا في إتمام بحثنا. كما نتقدم بالشكر الجزيل لمدير وكالة المسيلة للشركة الجزائرية للتأمين الشامل caat بلقاسم بشيري على توجيهاته ومساعدته لنا في إنجاز الدراسة الميدانية ومساعدتنا في الحصول على المعلومات الضرورية واللازمة للبحث. شكرا لكل من علمنا حرفا، كل التقدير والإحترام لجميع أساتذة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.

فهرس المحتويات

.....	الاهداء.....
.....	شكر والتقدير
.....	فهرس المحتويات
10	مقدمة
6.....	الفصل الأول:
6.....	الإطار المفاهيمي للتأمين
8.....	المبحث الأول: ماهية التأمين
8.....	المطلب الأول: نشأة التأمين وتطوره.....
12	المطلب الثاني: تعريف التأمين وأنواعه.....
17	المطلب الثالث: عقد التأمين
20	المبحث الثاني: الإطار القانوني لشركات التأمين
20	المطلب الأول: القواعد القانونية المنظمة لنشاط شركات التأمين
22	المطلب الثاني: أنواع شركات التأمين
24	المطلب الثالث: وظائف شركات التأمين
28	ملخص الفصل الأول:
29	الفصل الثاني: المنظومة المحاسبية والجبائية لنشاط شركات التأمين في البيئة الجزائرية.....
31	المبحث الأول: الإطار القانوني لمحاسبة شركات التأمين.....
31	المطلب الأول: النظام المحاسبي في شركات التأمين.....
32	المطلب الثاني: مقومات وهيكلية النظام المحاسبي في شركات التأمين.....
36	المطلب الثالث: المعالجة المحاسبية في شركات التأمين.....
47	المبحث الثاني: منظومة جباية نشاط شركات التأمين.....

المطلب الأول: مفهوم النظام الجبائي.....	47
المطلب الثاني: نظام الإخضاع الضريبي والإلتزامات التصريحية في شركات التأمين	48
المطلب الثالث: الإلتزامات التسديدية والإعفاءات في شركات التأمين	52
ملخص الفصل الثاني:	60
الفصل الثالث:	61
الدراسة الميدانية لشركة التأمين الشامل CAAT	61
المبحث الأول: عموميات حول الشركة الجزائرية للتأمين الشامل caat	63
المطلب الأول: مدخل للشركة الجزائرية للتأمين الشامل	63
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للشركة الجزائرية للتأمين الشامل	66
المطلب الثالث: منتوجات الشركة الجزائرية للتأمين الشامل CAAT	70
المبحث الثاني: آلية عمل الشركة الوطنية للتأمين الشامل CAAT-وكالة المسيلة	72
المطلب الأول: عمليات الإنتاج	72
المطلب الثالث: المعالجة المحاسبية للضرائب والرسوم	78
ملخص الفصل الثالث:	82

فهرس الجداول والأشكال

51	الجدول رقم (01): العقوبات الناجمة عن عدم الإمتثال للإلتزامات الجبائية
54	الجدول رقم:(02) رزنامة جدول التسبيقات.
55	الجدول رقم 03: الجدول التصاعدي للضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأجور والمرتببات.
58	الجدول رقم (04): النسب الخاصة برسم الطابع
63	الجدول رقم (05) المؤشرات المالية للشركة الجزائرية للتأمين الشامل
63	الجدول رقم:(06) نسب تطور المؤشرات المالية للشركة الجزائرية للتأمين الشامل
65	الجدول رقم (08): معلومات تخص وكالة التأمين الشامل caatالمسيلة
67	الجدول رقم (08): تقسيمات الفروع والمفتشيات جهوياً
	الأشكال
68	الشكل 01: الهيكل التنظيمي للشركة الجزائرية للتأمين الشامل CAAT
70	الشكل 02: الهيكل التنظيمي للوكالة الجزائرية للتأمين الشامل-المسيلة

قائمة الرموز

الرمز	الدلالة باللغة العربية	الدلالة باللغة العربية
CAAT	Compagnie Algérienne des Assurances	الشركة الجزائرية للتأمينات
SCF	Système Comptable Financière	النظام المحاسبي المالي
G50	Déclaration Mensuelle	التصريح الشهري
IRG/S	Impôt sur le Revenu Global /Salaire	الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأجور
IBS	Impot sur le Bénéfice des Sociétés	الضريبة على أرباح الشركات
TAP	Tax sur L'activité Professionals	الرسم على النشاط المهني
DGE	Direction des Grands Entreprises	مديرية كبريات المؤسسات
PT	Prime Total	القسط الإجمالي
ACC	Accessoires	الإضافات
TVA	Tax sur la Valeur Ajoutée	الرسم على القيمة المضافة
FGA	Fond de Garanties Automobile	صندوق خاص بالسيارات
DTP	Timbre Dimontion	الطوابع
TF	Timbre Fiscale	ضريبة الدمغة
TE	Tax Environment	ضريبة التلوث
PN	Prime Net	القسط الصافي



مقدمة

تمهيد

لقطاع التأمينات دور هام من الناحية الاقتصادية والاجتماعية باعتباره من القطاعات الخدمية الأساسية التي تركز عليها إقتصاديات الدول، فظهوره كان منذ عقود من الزمن، حيث أنه يهدف لتلبية حاجيات الإنسان من أمان وطمأنينة، واستمر في الانتشار مع انتشار الوعي لتأميني للأفراد لصد جميع أنواع المخاطر الممكن مواجهتها، تزامنا مع التقدم الإقتصادي وزيادة الأعمال والأنشطة التجارية والصناعية، فقد شهد تطورا وقفزة نوعية من خلال تسهيل المعاملات وتحسين الخدمات المقدمة.

وبالإضافة عن كونه مؤسسة خدمية إلا أنه يكتسي طابعا ماليا لتوفر خصائص ومميزات المنشأة المالية كعمليات تحصيل الأقساط المقدمة من طرف العملاء وإستثمارها بهدف الوفاء بالتزاماتها اتجاههم من جهة، وإعادة إستثمارها لتحقيق أكبر عائد ربحي من جهة أخرى.

ونظرا للخصائص والطبيعة الحساسة التي يتسم بها قطاع التأمينات بالجزائر مما تطلب وضع نظام محاسبي محكم يتوافق مع طبيعة هذا النشاط، ومنه تم إصدار المخطط المحاسبي المالي الخاص بالتأمينات عبر الإشعار 89 من العام 2011، ومع أن المحاسبة التي تمسكها تعتبر خاصة ومختلفة نوعا ما عن محاسبة الأنشطة الإقتصادية الأخرى، إلا أنها تتماشى مع المبادئ والأسس المحاسبية المنصوص عليها من مسك للسجلات والدفاتر المحاسبية لتدوين كافة العمليات اليومية والبيانات المتعلقة بالنشاط وإعداد القوائم المالية والمعالجات اللازمة للوصول إلى نتائج يمكن قياسها لإتخاذ مختلف القرارات التي من شأنها دعم النشاط بكافة الموارد المالية اللازمة.

ومن المؤكد أن نشاط شركات التأمين يخضع لقوانين تشريعية وتنظيمية تحمي مصالح المؤمن لهم وتضمن سير نشاط هذه الشركات وتخدم مصلحتها لتحقيق أهدافها المسطرة، إلى جانب القوانين الجبائية التي تعتبر ضرورة حتمية لتحقيق أهداف الدولة المتمثلة بالدرجة الأولى في رفع الحصيلة الضريبية لتمويل الخزينة العمومية من خلال إكتتاب العقود، وبالتالي زيادة حجم الوعاء الضريبي.

فالإنتقال من النتيجة المحاسبية وصولا للنتيجة الجبائية يكون بتتبع النظام الجبائي الخاص بالدولة والذي يتوافق مع طبيعة وأهداف النشاط بالإعتماد على مختلف التشريعات الجبائية وهذا بغية تحصيل الضرائب والرسوم المفروضة على الشركة.

فنظرا لطبيعة وخصوصيات نشاط شركات التأمين، ولإرتباطه بجوانب قانونية ومالية، فنية، وطنية ودولية ولمكانته الجوهرية في بيئة المال والأعمال، فإنه يستوجب نظام محاسبي وجبائي ملائم لهذا النشاط، وبالتالي فإن التساؤل الرئيسي لهذه الدراسة هو ما يلي:

ما هي المعالجة المحاسبية والجبائية لنشاط شركات التأمين في البيئة الجزائرية بالإسقاط على حالة الشركة الجزائرية للتأمين الشامل caat للفترة 2024/2019؟

الأسئلة الفرعية:

للإجابة على السؤال الرئيسي السابق وبغية الوصول الى فهم واضح له، يتم تقريعه للأسئلة التالية:

ما هي المنظومة المحاسبية والجبائية لأنشطة التأمين؟

فيما تتمثل أهم القواعد المحاسبية والجبائية المطبقة على الشركة الوطنية للتأمين الشامل caat وكالة المسيلة بالإسقاط على حالة الشركة الوطنية للتأمين الشامل caat وكالة المسيلة خلال الفترة 2024/2019؟

الفرضيات:

1. تستند المعالجة المحاسبية والجبائية لأنشطة شركات التأمين لمنظومة قانونية ذات تكييف خاص بالجوانب المقننة.
2. تلتزم الشركة الجزائرية للتأمين الشامل caat بالمنظومة المحاسبية والجبائية لنشاط شركات التأمين النافذة في بيئة الأعمال الجزائرية.

أهمية الدراسة:

- تسليط الضوء على شركات التأمين وطبيعة ممارستها للنشاط المحاسبي والجبائي.
- كيفية التسجيل المحاسبي في شركات التأمين كونها مؤسسة قطاعية تحظى بأهمية كبيرة في مختلف العمليات التي تقوم بها لكونها مؤسسة ذات طابع مالي.

أهداف الدراسة:

- إعطاء صورة متخصصة ومعقدة عن النظام المحاسبي الخاص بشركات التأمين.
- شرح وتوضيح المعالجة المحاسبية والجبائية لمختلف العمليات في شركات التأمين.
- إعداد مرجع يمكن الإعتماد عليه في دراسات مستقبلية.
- الإحتكاك بالواقع الميداني من خلال دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمين الشامل caat.

منهج الدراسة:

سيتم الإعتماد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي لملائمته وطبيعة الموضوع، حيث سنتعرف فيه على ماهية التأمين وشركات التأمين في البيئة الجزائرية، وكذلك سيتم القيام بدراسة معمقة عن كفاءات المعالجة المحاسبية والجبائية في شركات التأمين الجزائرية، ثم إسقاط الموضوع على الشركة الجزائرية للتأمين الشامل caat من خلال الإستعانة بأداة دراسة حالة.

هيكل الدراسة:

أما عن خطة البحث فقد إرتأينا أن نقسم هذا البحث لثلاث فصول، حيث سنتطرق في الفصل الأول إلى عموميات حول التأمين، أما الفصل الثاني سنتطرق فيه إلى المنظومة المحاسبية والجبائية لنشاط شركات التأمين في البيئة الجزائرية، وفي الفصل الثالث الدراسة الميدانية للشركة الجزائرية للتأمينات caat، حيث قسم كل فصل إلى مبحثين بثلاث مطالب.

أسباب إختيار الموضوع:

هناك أسباب ذاتية وأخرى موضوعية منها:

- الإهتمام الشخصي بموضوع المحاسبة والجباية في شركات التأمين.
- الموضوع له علاقة بمجال تخصصنا ويتمشى مع حداثة الموضوع.
- إنتشار وتعدد شركات التأمين العمومية والخاصة.
- مدى أهمية هذا القطاع للدولة والمؤسسات والأشخاص.

- التعرف على شكل المحاسبة التي تعالج عمليات شركات التأمين.
- نقص الدراسات والأبحاث حول هذا الموضوع رغم أهميته.

صعوبات الدراسة:

- نقص المراجع في الجانب الجبائي.
- صعوبة الحصول على الوثائق الضرورية من الوكالة الجزائرية للتأمين الشامل المسيلة.

حدود الدراسة:

الحدود المكانية: تناولت الدراسة في الوكالة الجزائرية للتأمين الشامل caat المسيلة.

الحدود الزمانية: حددت الفترة الزمنية خلال 2024/2019.

الدراسات السابقة:

- أطروحة دكتوراه طبائية سليمة، بعنوان دور محاسبة شركات التأمين في إتخاذ القرارات وفق معايير الإبلاغ الدولي 2014/2013، وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج من أهمها:
- تلتزم شركات التأمين بنشر معلومات تفصيلية توضيحية مرفقة مع القوائم المالية، لتعزيز الحصول على معلومات محاسبية أكثر وضوحا لإستعمالها في إتخاذ القرار.
 - تزويد شركات التأمين الجزائرية بالكفاءات والخبرات لتساعد العاملين فيها بالإرتقاء بمستواهم العلمي والمعرفي في مجال المحاسبة، من أجل تقديم معلومات ومخرجات محاسبية ذات دقة وموضوعية عالية.
- دراسة طابيلب فاتح، تحت عنوان محاسبة شركات التأمين في ظل المعايير المحاسبية الدولية 2015/2014، البحث عبارة عن رسالة ماجستير، التي تدور إشكالياتها حول مدى توافق النظام المحاسبي المالي للتأمينات مع المعايير المحاسبية الدولية، من النتائج التي توصلت إليها:

- على شركات التأمين التي صادفتها صعوبات وعراقيل أثناء إنتقالها لتطبيق النظام المحاسبي المالي أن تستعين بخدمات خبراء المحاسبة المتمكنين من النظام المحاسبي المالي للتأمينات ومن المعايير المحاسبية الدولية ضمن أعمال المرافقة والإستشارة والتوضيح.

دراسة حمداني نجاه وبلعوجة حسينة، بعنوان مساهمة جباية شركات التأمين في تمويل خزانة الدولة 2022، دراسة قياسية للشركة الوطنية للتأمين saa، مجلة البشائر الاقتصادية المجلد الثامن العدد 01، وتم التوصل للنتائج التالية:

- تعتبر شركات التأمين بأنواعها من بين المنشآت المالية التي تساهم في تمويل الخزينة العمومية للدولة.
- شركات التأمين من بين المنشآت المالية التي أصبحت أحد ركائز النظام المالي، حيث أنه لم تبقى كما كانت سابقا نظام تعاونيا الهدف منه ضمان المخاطر، ولكنه أصبح قطاعا إقتصاديا مستقلا بذاته لما له من موارد خاصة به.



الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي للتأمين

تمهيد

يهدف التأمين إلى الحيلة والحذر من حوادث متوقعة في المستقبل التي تُعجز الإنسان عن دفعها، وكذا لتحديد قيمتها والنتائج التي تحدث جراء وقوعها.

من خلال هذا يمكن القول أن نظام التأمين مهم في حياة الإنسان للدور الذي يقوم به في حماية الأشخاص وممتلكاتهم ضد الأخطار والحوادث من جهة، ولمساهمته في التنمية الاقتصادية والاجتماعية من جهة أخرى، بالنظر للخصائص التي يتسم بها من جمع مدخرات الأفراد والشركات وإستثمارها وتوظيفها، إذا فهو يعتبر مورداً مالياً هاماً للبلاد لدفع عجلة التنمية الاقتصادية.

ومن هذا المنطلق وللتعرف على هذا النظام قسمنا هذا الفصل الذي يحتوي على الإطار النظري لمبحثين أساسيين.

- المبحث الأول: ماهية للتأمين.
- المبحث الثاني: الإطار القانوني لنشاط شركات التأمين.

المبحث الأول: ماهية التأمين

قصد إعطاء صورة عامة عن التأمين سنقوم بتقسيم هذا المبحث إلى ثلاث مطالب رئيسية.

- المطلب الأول: نشأة التأمين وتطوره.
- المطلب الثاني: تعريف التأمين وأنواعه.
- المطلب الثالث: عقد التأمين.

المطلب الأول: نشأة التأمين وتطوره

سنتعرف في هذا المطلب على البدايات الأولى للتأمين، من خلال إستعراضنا لظهوره كفكرة ثم كتجسيد لها، وأخيرا تطوره.

أولا: نشأة التأمين

ظهور التأمين ليس حديثا وإنما متواجد منذ عقود من الزمن، فرغم الدراسات والأبحاث التي سعت لإيجاد أقدم عقد تأمين إلا أنه لم يتم تحديد مصدره لكنه ظهر بأشكال مختلفة عبر التاريخ، فلم يقتصر على العقود المكتوبة فقط، بل تواجد على شكل فكرة مضمونها التعاون والتكافل والتضامن بين الأفراد لمواجهة الأخطار والتقليل من خسائرها المادية حال وقوعها، من خلال تحمل أعباء الخسائر بشكل جماعي، وذلك بتجميع مبلغ من المال من كل فرد من أفراد القبيلة. (من إعداد الطالبتين بالإعتماد على مجموعة من المراجع السابقة)

أ. ظهور فكرة التأمين

كان نظام الأسرة هو أول نظام للتأمين حقق ولازال يحقق الأمان لأفراده وبيث في نفوسهم الطمأنينة، بتعاون أفرادها على تأمين كل منهم من الخطر المحتمل سواء كان مرض أو عجز أو توفير مستلزمات الحياة المعيشية. (جمعة، 2015، صفحة 23)

فهنالك من يرجعون فكرة التأمين للعصور القديمة، يرون أن هذه الفكرة قد جسدها رؤيا يوسف عليه السلام خلال الحضارة الفرعونية في مصر خلال تخزين القمح في سنوات الرخاء لمواجهة سنوات العجاف اللاحقة، وتعبير عن الحيطة والحذر من وقوع المخاطر التي قد تتحقق مستقبلا.

وذاًت الفكرة عند العرب إذ أنهم كانوا يعتمدون على ضمان مخاطر الطريق في تنقل بضائعهم بواسطة القوافل من وإلى الجزيرة العربية. (جديدي، 2016، صفحة 6)

وكما هو الحال بالنسبة للجمعيات التي أقيمت لدفن الموتى بمصر، فقد أقاموا جمعيات يقوم أعضاؤها بدفع إشتراك سنوي مقابل ضمان المصاريف اللازمة لبناء المقابر وتحنيط الجثث وإستخدام التوابيت. (بعناش، 2021، صفحة 7)

فعند البابليين في قانون حمورابي سنة 2250 قبل الميلاد كان التجار يتفقون فيما بينهم في حالة ما إذا فقد أحدهم سفينته ستشيد له أخرى بدلا عنها، أما إذا فقدها نتيجة لخطأ أو إبحارها إلى مسافات لا تذهب إليها السفن عادة فلا يحق له المطالبة بأخرى جديدة. (طبايبي، 2014، صفحة 3)

نتاجا للسياسة التجارية المنتهجة إبان القرن 14 التي كان عليها الفكر الاقتصادي آنذاك وخاصة على ضفتي البحر الأبيض المتوسط، إهتدى الرجل الاقتصادي إلى ما يعرف بالقرض أو العقد البحري من أجل ضمان سلعته، وهو قرض يلتزم بمقتضاه شخص بتقديم مبلغ من المال لمالك السفينة ويتعهد بتحمل مخاطر الرحلة البحرية، فإذا أهلك السفينة ولم تصل بسلام فيفقد المقرض المبلغ ويحتفظ به صاحب السفينة، أما إذا وصلت بسلام فيسترد المقرض المبلغ بالإضافة إلى فائدة مرتفعة، ومن هنا نلاحظ كأن مؤسسة التأمين هي مالك المال والمؤمن هو مالك السفينة، فإذا أهلكت السلعة دفع صاحب المال التعويض وهو القرض، أما إذا وصلت بسلام يدفع التاجر قسط التأمين وهي الفائدة. (طالب و حليمي، 2022، صفحة 240)

ب. ظهور عقود التأمين

أقدم وثيقة تأمين في العالم محفوظة بمتحف جنوب إيطاليا وتحمل تاريخ 22أفريل 1329، كما توجد آثار لأول عقد تأمين والذي أبرم سنة 1374 لضمان حمولة سفينة "سانتا كلارا" والتي كانت متوجهة إلى جزيرة "مايوركا" الإسبانية. (ناصر، 1998، صفحة 22)

وتوالى صدور القوانين الخاصة بتنظيم هذه العقود في الدول المطلة على البحر الأبيض المتوسط كما أشرنا سابقا فصدرت مجموعة قوانين تعرف بقوانين برشلونة 1425، وتقضي بجواز التأمين على السفن الأجنبية في حدود نصف قيمتها، أما السفن الوطنية فيكون بنسبة 75% من قيمتها. (جديدي، 2016، صفحة 11)

وقد إنتقلت هذه المهنة إلى إنجلترا على يد اللومبارديين في القرن 14، وأقاموا فيها تنظيمات تجارية مكنتهم من توسيع نفوذهم وتعزيز مركزهم المالي، فنشطت أعمالهم حتى صار أحد شوارع إنجلترا آنذاك يسمى "اللومبارد".

ثم ظهرت جماعة إنجليزية تسمى "اللويذر" وكان يرأسها "إدوارد اللويذر" وذلك سنة 1688، والذي جعل من مقهى بجانب نهر "التايمز" في لندن ناديا ومقرّ لإجتماعات الأطراف المهتمة بالتأمين، فتطورت الأعمال وأصبحت تبرم في شكل عقود تأمينية محررة وممضاة بشكل رسمي، وقد أضفى عليها قانون التأمين البحري الصادر في 1745 صفة الشرعية فإزدادت بذلك هيئات " اللويذر" متانة وقوة عبر العصور. (ناصر، 1998، صفحة 22)

وفي فرنسا صدرت أول وثيقة في القرن 16، حيث أعد أحد الفقهاء دليل بحري يتضمن مجموعة العائدات الخاصة بالتأمين البحري، واستند عليه لويس الرابع عشر عام 1681. (جديدي، 2016، صفحة 11)

أما بالنسبة للتأمين البري فكان أول ظهور له في القرن 17 عقب الحريق المهول الذي نشب في لندن عام 1666، فالحسائر والآثار التي خلفها دفعت بهم للإنتقال إلى مستوى آخر من التأمين ألا وهو التأمين من الحرائق.

وفي القرن العشرين تعاضم دور التأمين نظراً لأن الحياة المعاصرة مليئة بالأخطار سواء أكانت ناتجة عن الآلات الميكانيكية والأجهزة الكهربائية أم كانت ثلوثاً للبيئة، هذا ما أدى إلى ظهور أنواع أخرى من التأمين على الحياة، والتأمين ضد حوادث النقل الجوي والبري وضد السرقة وصور متنوعة من التأمينات الإجتماعية. (جمعة، 2015، صفحة 25،26)

ثانيا: تطور التأمين بالجزائر

أ. المرحلة الإنتقالية:

تبدأ من المرسوم الصادر في 31 ديسمبر 1962، الذي يقضي باستمرار تطبيق القوانين الفرنسية السارية المفعول قبل الاستقلال ومنها قانون التأمين الفرنسي الصادر في 13 جويلية 1930 المنظم لعقد التأمين، إلا ما كان منها مخالفا للسيادة الوطنية أو يكتسي طابعا تمييزيا. (جديدي، 2016، صفحة 19)

ب. مرحلة الرقابة على الشركات الأجنبية:

رغم حصول الجزائر على استقلالها السياسي، إلا أن الشركات الأجنبية واصلت سيطرتها على شركات التأمين الجزائرية خاصة الفرنسية، مما سمح لها بتحصيل مداخيل طائلة تحول للخارج لم تكن الجزائر تستفيد منها لذا قررت

إتخاذ تدابير لتعزيز سيادتها بفرض الرقابة على عمل شركات التأمين التي كان يصل عددها لـ 270 شركة. (بعناش، 2021، صفحة 10)

حيث أنها تبدأ من أول تشريع جزائري في مجال التأمين بصور القانون 63_201 في 8 جوان 1963، الذي يفرض على الشركات الأجنبية طلب الإعتماد لممارسة نشاطها وإلى مجموعة من الإلتزامات والضمانات، ونتيجة للتدابير التي جاء بها دفع بهاته الشركات للإسحاب وتوقيف نشاطها وألّزمت بالتصفية إذ لم يبقى سوى شركة واحدة مختلطة جزائرية مصرية تحت مسمى الشركة الجزائرية للتأمين (SAA) التي منح لها الإعتماد بعد طلبها بمقتضى قرار من وزارة المالية وأنشئت بتاريخ 1963/12/12. (جديدي، 2016، صفحة 20)

ج. مرحلة إحتكار الدولة:

تجسدت فيها فكرة إحتكار الدولة لعمليات التأمين وإعادة التأمين بمقتضى الأمر رقم 66-129 بتاريخ 1966/05/27 حيث أشارت المادة الأولى منه على أنه "من الآن فصاعدا يرجع إستغلال كل عمليات التأمين للدولة".

كما فرضت الدولة سيادتها على كافة شركات التأمين، من خلال عمليات التأمين التي طرأت على الشركة الجزائرية للتأمين المذكورة سلفا، بالإضافة لإنشاء مؤسسات تأمين تحتكر النشاط أهمها:

الشركة الجزائرية للتأمين (SAA)؛ والصندوق الوطني للتأمين وإعادة التأمين (CAAR) وتوسيع نشاطها، الشركة المركزية لإعادة التأمين (CCR) عام 1973 التي يتمثل دورها في إعادة التأمين للمخاطر التي تفوق قدرة الشركات الوطنية، الشركة الجزائرية لتأمينات النقل (CAAT) بمقتضى المرسوم المؤرخ في 1985/04/30، وكلها شركات ذات طابع تجاري.

أما المؤسسات ذات الطابع المدني فتمثلت في التأمين التبادلي الجزائري لعمال التربية والثقافة (MATEC)، والصندوق المركزي لإعادة التأمين الفلاحي. (محمدي، 2017، صفحة 16، 17)

بالإضافة لإصدار القانون المتعلق بنظام التأمين الإلزامي على السيارات سنة 1974، وتدعيما لهذا القطاع تم إصدار قانون جزائري متكامل في مجال التأمين سنة 1980 إذ أنه قام بتحديد قواعد عقد التأمين. (جديدي، 2016، صفحة 22)

د. مرحلة إلغاء الإحتكار:

وذلك بصور الأمر رقم 07/95 في 25/01/1995 المتعلق بالتأمينات، حيث أنه قضى في مادته 278 بإلغاء جملة القوانين ذات الصلة بإحتكار الدولة لهذه الممارسات، مما أدى لإفساح المجال للشركات الخاصة والأجنبية لممارسة عمليات التأمين بالجزائر بإنشاء المجلس الوطني للتأمينات. (بلال س.، 2021، صفحة 5)

المطلب الثاني: تعريف التأمين وأنواعه.

ففي هذا المطلب سنتعرف على التأمين من وجهات نظر عديدة بهدف الإحاطة بكافة الجوانب لتعدد مفاهيمه ومعانيه في الجانب اللغوي والعلمي، وأهميته التأمينية الكبيرة على المجتمع التي تتجلى في الوظائف التي يقوم بها بالإعتماد على أبرز أنواعه وتصنيفاته.

أولاً: تعريف التأمين

أ. **التأمين لغة:** هو بيان لمعاني مشتقات كلمة آمن أي إطمأن وزال الخوف وسكن القلب وذلك في قوله تعالى في سورة قريش: "وَأَمَّنَّهُمْ مِنْ خَوْفٍ".

ففي المعنى العام هو نقيض الخوف فيحمل بين طياته معنى الإحتياط والإحتراز وطمأنينة النفس وذهاب الهواجس من توقع حدوث مكروه ما في المستقبل. (سطحي، 2007، صفحة 172)

ب. **التأمين إصطلاحاً:** عرفت لجنة مصطلحات التأمين بمؤسسة الخطر والتأمين الأمريكية بأنه تجميع للخسائر العرضية عن طريق تحويل هذه الأخطار إلى المؤمنين الذين يوافقون على تعويض المؤمن لهم عن هذه الخسائر أو توفير مزايا مالية أخرى في حالة وقوعها، أو تقديم خدمات متعلقة بالخطر. (بالي و صديقي، 2016، صفحة 22)

يجدر بنا الإشارة إلى أن التعريف الإصطلاحي للتأمين يشمل عدة جوانب، فسنفرد بين ما يحمل في معناه فكرة أو نظام أو نظرية أو من الناحية القانونية كما يلي:

- **قانونياً:** عرفه الفقيه الفرنسي "sumien" على أنه عقد يلتزم بمقتضاه شخص يسمى المؤمن بالتبادل مع شخص آخر ويسمى المؤمن له، بأن يقدم لهذا الأخير الخسارة المحتملة نتيجة حدوث خطر معين مقابل مبلغ معين من

المال يدفعه المستأمن إلى المؤمن ليعضفه إلى رصيد الإشتراك المخصص لتعويض الأخطار. (جديدي، 2016، صفحة 33)

- **فنيا:** هو إتفاق عدد من الأفراد الذين يتعرضون لنفس الخطر على أن يدفع كل منهم مبلغا صغيرا نسبيا (القسط، الإشتراك) لكي يعوض من الرصيد المتكون لكل من يعاني منهم من تحقق الخطر، على أن تكون الخسائر متوقعة، مع إمكانية تقدير مجموعها مقدما بدرجة معقولة. (مكناس و محمد، 2018، صفحة 5)
- **إقتصاديا:** حسب تعريف الإقتصادي "Neat": فالتأمين هو عمل من أعمال الإدارة والتنظيم وذلك لأنه يقوم بتجميع أعداد كافية من الحالات المتشابهة للتقليل من درجة عدم التأكد، وذلك بالتعامل في مجموعة من الحالات بدل من الحالات المنفردة. (تومين و مكوي، 2018، صفحة 50)

ثانيا: أهمية التأمين

للتأمين أهمية بالغة تتمثل في الوظائف التي يؤديها نذكر أبرزها:

أ. من الناحية الاقتصادية: حيث تتجلى الأهمية الاقتصادية للتأمين فيما يلي:

- التأمين وسيلة للإدخار والاستثمار: من خلال تكوين رؤوس الأموال المجمعة من الأقساط، حيث تدفع منها تعويضات ويحتفظ بجزء منها كاحتياط والباقي يستغل في تكوين رؤوس الأموال وإستعمالها لتمويل المشاريع الإستثمارية.
- العمل على زيادة الإنتاج: وهذا من توفير تغطيات تأمينية كثيرة مما يشجع الأفراد والمنشآت على الدخول في مجالات إنتاج جديدة أو التوسع في مجالات إنتاجهم الحالية، كما يعمل على إحلال مشروعات منتجة محل التي تعرضت للثف الكلي أو الجزئي، وبهذا تعود العملية الإنتاجية لمستواها في وقت وجيز.
- تنشيط عمليات الإئتمان وتطوير التجارة الخارجية: إن توفير الحماية التأمينية ينشط حركة التمويل عبر المقرضين، إذ أن وجود تغطيات تأمينية كافية يمكن المصارف من فرص هوامش ربحية أو أسعار فائدة أقل على أموالها الموجهة للتمويل، وكلما زادت المخاطر وإنعدمت التغطية التأمينية كلما كانت تكلفة التمويل أعلى. بالإضافة إلى دوره في إتساع وتطور التجارة الخارجية من خلال التأمين البحري وتأمين المسؤولية لمساهمتها في دعم الثقة بين أطراف التبادل التجاري.
- تحقيق التوازن بين العرض والطلب: أثناء الرواج الإقتصادي يمكن للدولة التوسع في نطاق التغطية التأمينية بالنسبة للتأمينات الإجتماعية الإلزامية من حيث شمولها لفئات جديدة، لمساعدته على زيادة المدخرات الإجبارية

بما يحد من الموجة التضخمية، وفي فترات الكساد تعمل على زيادة قيمة التعويضات التي تستحق للمؤمن عليهم بما يساعد على زيادة مستوى إنفاقهم على السلع والخدمات وبالتالي زيادة الطلب عليها.

- الدور الوقائي: تعمل على تكوين جمعيات مشتركة بينها قصد دراسة أسباب المخاطر، ومن ثم إتخاذ الإحتياطات الكافية لتلافي حدوثها، حيث أنها تستعين بخبراء ومختصين بهدف توعية الأفراد وأصحاب المؤسسات وإرشادهم إلى طرق الوقاية من الحوادث وتجنبها، كما قد تلجأ لمنح تخفيضات وإعفاءات من الأقساط للمؤمن له الذي لا يقع له خطر خلال فترة معينة بالإضافة إلى تحديد الأثر المادي للحوادث. (كراش، 2023، صفحة 6.7)

ب. من الناحية الإجتماعية: أما من الناحية الإجتماعية فإن أهداف التأمين يمكن الإشارة إليها على النحو التالي:

- توفير عامل الأمان: باعتبار كلمة التأمين مشتقة من الأمان فإنه يكفل الأمان للمؤمن لهم وبيعث الطمأنينة والثقة في نفوسهم لمعرفتهم أنه في حالة تحقق الخطر في مالهم أو ممتلكاتهم أو ذويهم سوف يجد التمويل اللازم لإستمرار الحياة بنفس النمط السابق.
- التنمية الإجتماعية: من خلال حماية الطبقات الضعيفة في المجتمع من الأخطار، ويظهر هذا في برامج ونظم التأمينات الاجتماعية التي تهدف إلى التعاون والتكافل والتضامن كدفع معاش التقاعد أو العجز عن العمل أو دفعه لورثة المتوفي بالإضافة لتوفير الرعاية الصحية اللازمة. (كراش، 2023، صفحة 7)
- الإحتياط المستقبلي: وذلك عن طريق تنازل المؤمن له عن منفعة آنية والمتمثلة في مجموع الأقساط التي يقدمها، مقابل حصوله على تغطية تأمينية إن وقع الضرر نتيجة تحقق الخطر مستقبلا.
- خلق التعاون بين الأفراد: وهذا عن طريق توزيع الخسارة المادية الكبيرة التي تصيب أحد المؤمنين نتيجة تحقق الخطر إلى المؤمن لهم جميعا بطريقة غير مباشرة، وذلك بتحمل كل منهم جزءا من الخسارة.
- تنمية الشعور بالمسؤولية: ف شراء عقود التأمين على الحياة ترتب لأسرة الفرد معاشا يضمن لهم حياة كريمة بعد وفاته إذ يعد تنمية للشعور بالمسؤولية تجاه نفسه وأسرته ومجتمعه. (زيار ، 2014، صفحة 14)

ثالثاً: أنواع التأمين

يوجد العديد من صور التأمين وتختلف حسب وجهات نظر وأسس ومعايير معينة، فيمكن تصنيفه حسب:

المعيار الأول: المخاطر المؤمن ضدها

أ. تأمينات الأشخاص: وهي تشمل التأمين ضد المخاطر التي يتعرض لها الشخص أو المنشأة، وهنا نجد أن الشخص هو موضوع التأمين ويرتبط به الخطر المؤمن منه، فإننا بصدد تأمينات المرض والبطالة والشيخوخة والوفاة في سن مبكر والحوادث الشخصية. (مختار و حسين، مقدمة في الخطر و التأمين النواحي النظرية و التطبيقات العلمية و الرياضية، 1992، صفحة 65)

ب. تأمينات الممتلكات: وهي تشمل التأمين من الأخطار التي تصيب ممتلكات الأشخاص موضوع التأمين، ويشمل التأمين من الحريق، تلف أو فقد السيارة، تأمين السرقة، التأمين البحري. (مختار و حسين، مقدمة في الخطر و التأمين النواحي النظرية و التطبيقات العلمية و الرياضية، 1992، صفحة 65)

ج. تأمينات المسؤولية المدنية: وهي الأخطار التي تنتج نتيجة التصرفات الخاطئة للغير كما قد يسأل الفرد أو المنشأة مسؤولية مدنية قبل الغير نتيجة لتصرف خاطئ أو إهمال ما قد يسبب وقوع خطر معين للغير، وهنا تنشأ فكرة التأمين من المسؤولية المدنية قبل الغير، حيث أن الثروة والمركز المالي هي موضوع التأمين والغرض منه المحافظة عليهم مما قد يسأل عنه الفرد تعويضاً للغير. (مختار و حسين، مقدمة في الخطر و التأمين النواحي النظرية و التطبيقات العلمية و الرياضية، 1992، صفحة 65)

المعيار الثاني: الحرية (التعاقد) في التأمين

أ. التأمينات الاختيارية: وهي التي يكون فيها التعاقد بمحض إرادة المؤمن له دون أي نوع من الإكراه أي أن رغبته في ذلك هي العامل الرئيسي في العملية التأمينية. (حدباوي، 2012، صفحة 20)

كما أن لشركة التأمين الحق في القبول أو الرفض وتكون الحاجة الملحة والدافع القوي للإقدام على هذه التأمينات ويطلق عليه بالتأمين الخاص أو التجاري. (مختار و أسامة، 1992، صفحة 67)

ب. التأمينات الإجبارية: حيث لا يتوفر هنا عنصر الاختيار بل يكون أساس التعاقد هو الإكراه حيث تلزم الدولة الأفراد وأصحاب العمل بالقيام بهذا النوع من التأمين بدافع المصلحة العامة ولحماية الطبقات ذات الدخل

المحدود وللقضاء على الطبقية في المجتمع ولإجراء العدالة في توزيع المداخل (التأمينات الاجتماعية). (مختار و أسامة، 1992، صفحة 67.68)

المعيار الثالث: معيار الغرض من التأمين

أ. **التأمين التعاوني (التبادلي):** تقوم به الهيئات ذات الطابع التعاوني بين مجموعة أعضاء يتعرضون لخطر واحد، وتقوم بإبرام عقود التأمين بينهم ويتم تعويض الضرر الذي يلحق الذي بأحدهم، مقابل تقديم الأعضاء لإشتراكات تختلف حسب عدد وأهمية الحوادث خلال فترة النشاط، وهذا النوع من الشركات لا تتعامل مع وسطاء في تقديم منتجاتها ولا تهدف إلى تحقيق الربح كما أن العضو فيها يلعب دور المؤمن والمؤمن له في نفس الوقت. (بالي، 2018، صفحة 44)

ب. **التأمين التجاري:** يهدف إلى تحقيق الربح، لذلك فهو يقوم على أسس تجارية وفنية وجدول رياضية إحصائية تتنبأ بوقوع الخسارة وحجمها آخذة بعين الاعتبار الخبرة والنتائج السابقة للخسائر، بناءً على هذه المعطيات يتم تحديد سعر التأمين ليغطي احتمالات الخسارة بالإضافة إلى هامش ربح للمؤمن له (هيئة التأمين). (بالي، 2018، صفحة 44)

ج. **التأمين الاجتماعي:** يقوم على أساس أهداف إجتماعية فهو لا يهدف إلى تحقيق ربح وإنما حماية الطبقات الضعيفة في المجتمع من أخطار قد يتعرضون لها ولا قدرة لهم على حماية أنفسهم منها، عادة ما يفرض هذا التأمين إجبارياً وتقوم بتنفيذه هيئات حكومية. (بالي، 2018، صفحة 44)

د. **التأمين الذاتي:** وهو من أبسط طرق مواجهة الخطر ويكون ذلك بتكوين مبالغ مالية تحتجز كل فترة وتخصص لتغطية الخسائر المالية المحتملة وهي بالنسبة للأفراد عبارة عن مدخرات شخصية وبالنسبة للمؤسسة فتقوم بتكوين مؤونات وإحتياطات تخصص سنوياً لحماية المؤسسة من الإفلاس وقد يكون هذا الأسلوب في بعض الأحيان أفضل من دفع أقساط تأمينية، ويأخذ فيه كل من الفرد والمؤسسة صفة المؤمن والمؤمن له. (حدباوي، 2012، صفحة 21)

المعيار الرابع: الناحية العلمية

أ. **التأمين على الحياة:** ويشمل كافة التأمينات المتعلقة بوفاة أو حياة الشخص نفسه أو الإثنين معا حيث يوجد وثائق تأمين تغطي حالة الحياة فقط أو الوفاة فقط ووثائق أخرى تغطي الحالتين معا، حيث أن مبلغ التأمين

يستحق للمؤمن له إذا بقي على قيد الحياة لفترة محددة أو يؤول هذا المبلغ للورثة في حالة الوفاة. (مختار و أسامة، 1992، صفحة 68)

ب. التأمين العام: ويندرج تحت هذا النوع من التأمين كل أنواع التأمينات الأخرى التي لا ينطبق عليها وصف تأمينات الحياة، مثل التأمين من: الحريق، السيارات، السرقة والسطو، المسؤولية المدنية، الأموال، الطبي، الهندسي. (زيار ، 2014، صفحة 11)

المعيار الخامس: طريقة تحديد الخسارة والتعويض

أ. التأمينات النقدية: وتشمل كافة أنواع التأمين التي يصعب تقدير الخسارة المادية الناتجة عنها عند تحقق مسببات الأخطار المؤمن منها، وذلك لوجود جانب معنوي نتيجة تحقق الخطر، فنظرا لصعوبة القياس المشار إليه سابقا فإنه يتم الإتفاق مقدما على مبلغ التعويض المستحق عند تحقق هذا الخطر فعلا ويتمثل ذلك في مبلغ التأمين. (ناجم، 2012، صفحة 28)

وتعد تأمينات الحياة من أبرز التأمينات التي ينطبق عليها هذا الأساس فهو مسألة نسبية شخصية بحتة وهنا نجد أن التعويض لا يرتبط أساسا بالخسارة المحققة ولا حجمها وهذا النوع لا ينطبق عليه بعض المبادئ القانونية للتأمين مثل مبدأ التعويض والمشاركة. (مختار و أسامة، 1992، صفحة 66)

ب. تأمينات الخسائر: حيث أنه لا يوجد صعوبة في تحديد الخسارة المحققة فهي تخضع لمتغيرات قابلة للقياس الكمي وبذلك يمكن تحديد مبلغ التأمين اللازم وينطبق على التأمين على الممتلكات، وهنا تسري كل المبادئ القانونية للتأمين. (مختار و أسامة، 1992، صفحة 67)

المطلب الثالث: عقد التأمين

التأمين عملية تستند على أسس ومبادئ محددة منصوص عليها في القانون الخاص بالتأمين، ما يعطيه الصفة الشرعية باعتباره عقد متكامل الأركان.

أولاً: تعريف عقد التأمين

عقد التأمين هو إتفاق قانوني بين طرفين المؤمن وهو شركة التأمين، والمؤمن له العميل أو حامل الوثيقة.

أ. **تعريف عقد التأمين وفق المشرع الجزائري:** نصت المادة 619 من القانون المدني الجزائري بأن "التأمين هو عقد يلتزم بمقتضاه أن يؤدي المؤمن له أو المستفيد الذي إشتراط التأمين لصالحه مبلغا من المال أو إيراد مرتب أو أي عوض مالي آخر في حالة وقوع الحادث أو تحقق الخطر المبين في العقد، وذلك مقابل قسط أو أي دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن" (الأمانة العامة للحكومة، المادة 619 من القانون المدني الجزائري، 2007، صفحة 102)

ب. **وفق معيار الإبلاغ المالي الدولي IFRS4 (عقود التأمين):** يعرف مجلس المعايير المحاسبية الدولية في المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 4 عقد التأمين بأنه العقد الذي يقبل بموجبه أحد الأطراف (شركة التأمين) بخطر تأميني هام من طرف آخر (حامل وثيقة التأمين) بالاتفاق على تعويض حامل الوثيقة عن تحقق حدث مستقبلي غير مؤكد الوقوع (الخطر المؤمن له) والذي يؤثر بشكل سلبي على حامل الوثيقة. (الأعور، 2016، صفحة 14)

ثانيا: خصائص عقد التأمين

إن عقد التأمين يتسم بمجموعة من الخصائص التي بها يتسنى لنا تحديد الطبيعة القانونية لمثل هذه العقود، نذكر منها:

- أ. عقد رضائي، أي لا ينعقد إلا بموافقة إرادتي طرفي العقد بالتوافق الإيجابي.
- ب. عقد معاوضة، فالمؤمن له يدفع القسط التأميني مقابل تعويضه عن الخطر في حالة وقوعه ويستقبل المؤمن الأقساط تعويضا للحماية في حالة وقوع الخطر. (طايلب، 2015، صفحة 12)
- ج. عقد إذعان، هو التسليم بالأمر كله دون مناقشة تفصيلاته، أي أن المؤمن يعرض على المؤمن له عدة نماذج من وثائق التأمين المطبوعة ويطلب منه الاختيار دون أن يعطيه الحق في مناقشة بنودها فله قبول أو رفض الوثيقة. (جمعة، 2015، صفحة 92)
- د. عقد احتمالي، لعدم معرفة المتعاقدين لمقدار ما سوف يأخذه كل منهما وما سيتحمله من الآثار المترتبة عن العقد لأنه متوقف على احتمالية وقوع أو عدم وقوع الحادث.
- هـ. عقد من العقود المستمرة، حيث أن المؤمن له يستمر بدفع القسط من بداية سريان العقد إلى غاية وقوع الخطر أو إنتهاء مدة التأمين، أما المؤمن فيلتزم بتنفيذ العقد بصورة مستمرة طول مدة سريان العقد.

و. عقد ملزم للجانبين؛ ينشئ التزامات متبادلة على كاهل الطرفين حيث أن المؤمن له يلتزم بدفع الأقساط أما المؤمن له فيتعهد بتغطيته للمخاطر طيلة مدة العقد. (جديدي، 2016، صفحة 35،36،37)

ثانيا: عناصر عقد التأمين

أ. **وثيقة أو بوليصة التأمين:** هي إتفاقية مكتوبة بين المؤمن والمستأمن وتتمثل في عرض مقدم من قبل شركة التأمين، فهي وسيلة إثبات العقد حيث يظهر فيها الشروط العامة والخاصة إلى جانب البيانات المتعلقة بالتأمين، (غفصي، 2018، صفحة 28)

والمتمثلة في:

- إسم كل من الطرفين المتعاقدين وعنوانهم.
- الشيء المؤمن عليه أو الشخص المؤمن له.
- نوع الأخطار المضمونة.
- تاريخ إبرام العقد.
- تاريخ سريان العقد ومدته.
- مبلغ الضمان.
- مبلغ القسط. (جديدي، 2016، صفحة 66)

ب. **المؤمن له:** هو الشخص المعرض للخطر سواء في شخصه أو في ممتلكاته أو في ذمته المالية، وهو الطرف الثاني طالب التأمين ويلتزم بدفع قسط التأمين لشركة التأمين.

ج. **المؤمن:** وهو الشركة (هيئة) التأمين التي تقدم الحماية التأمينية للأفراد مقابل الحصول على أقساط، وتلتزم بدفع التعويض أو مبلغ التأمين في حالة تحقق الخطر المؤمن منه. (حدباوي، 2012، صفحة 10)

د. **الخطر:** هو حادث محتمل الوقوع في المستقبل ولا يتوقف تحقيقه على إرادة الطرفين المتعاقدين كما عرف على أنه عدم التأكد بحدوث خسارة مادية نتيجة لوقوع حادث مفاجئ، من هاذين التعريفين يمكن تحديد العناصر المميزة للخطر والتي تتمثل في:

- أن يكون الخطر نتيجة حادث لإرادي بمعنى أنه غير متعمد من جانب العميل.
- إحتمال تحقق الخطر في المستقبل فلا يكون مؤكد الحدوث.

- تحقق الخطر يؤدي لخسارة مالية وبالتالي يمكن قياسها. (بلال و شريط صلاح الدين، 2020، صفحة 388)

هـ. القسط: يدفع المؤمن له مبلغ مالي للمؤمن مقابل تغطيته للخطر، ويتكون من القسط الصافي ومختلف أعباء شركة التأمين التي تسمى القسط التجاري من علاوات وأرباح مضافة للقسط الصافي ومختلف الضرائب والرسوم. (جديدي، 2016، صفحة 51، 50)

و. مبلغ التأمين: هو المبلغ الذي يتفق الأطراف على ضمانه بمقتضى عقد التأمين، فنجد منه منصوصا عليه في بنود العقد، فلا ينبغي أن يزيد مقدار التعويض على المبلغ المتفق عليه، ويُقدر بحسب جسامه الضرر وقيمة الشيء المؤمن عليه. (جديدي، 2016، صفحة 54)

المبحث الثاني: الإطار القانوني لشركات التأمين

تعتبر شركات التأمين من المؤسسات الفاعلة في الاقتصاد، فهي إحدى الشركات التي تقدم خدمات بدلا من سلع ملموسة وتقوم بتوظيف الأموال المجمعة لديها في مختلف أنواع الإستثمار وسنكتشف في مبحثنا هذا الجوانب الكفيلة لفهم ماهية هذه الشركات من خلال ثلاث مطالب:

- **المطلب الأول:** القواعد القانونية المنظمة لنشاط شركات التأمين.

- **المطلب الثاني:** وظائف شركات التأمين.

- **المطلب الثالث:** أنواع شركات التأمين.

المطلب الأول: القواعد القانونية المنظمة لنشاط شركات التأمين

سنحاول في هذا المطلب تقديم مجموعة من التعاريف لشركات التأمين ومن ثم نتطرق لمجموعة الأنشطة الرئيسية لشركات التأمين والقواعد القانونية لنشاط هذه الشركات.

أولا: مفهوم شركات التأمين

إن شركة التأمين هو الطرف الأول والذي يتعهد بدفع مبلغ التأمين أو قيمة التعويض عن الخسائر المادية المحققة مقابل حصوله على قسط التأمين الوحيد أو مجموعة الأقساط والتي تدفع في شكل منتظم والتي تقل في مجموعها نسبيا عن مبلغ التأمين المقرر.

وتتعدد صفة المؤمن وذلك طبقا للغرض من العملية التأمينية، فقد يشمل طرف المؤمن فردا أو مجموعة من الأفراد أو في شكل شركات مساهمة أو قد تلعب الحكومة نفسها دور المؤمن. (الهانسي، 2008، صفحة 74)

تعرف شركات التأمين على أنها منشأة تجارية تهدف لتحقيق الربح، حيث تقوم هذه الشركة بتجميع الأقساط من المؤمن لهم وإستثمارها في أوجه إستثمار مضمونة بغرض توفير الأموال اللازمة لدفع التعويضات للمؤمن لهم أو المستفيدين عند تحقق المخاطر المؤمن ضدها وتغطية نفقات مزاوله النشاط التأميني وتحقيق ربح. (بسيوني و نور، 1986، صفحة 86)

عرفها المشرع الجزائري في المادة 203 من الأمر 07-95 العدل والمتمم المتعلق بالتأمينات على أنها:

شركات التأمين وإعادة التأمين هي شركات تمارس إكتتاب وتنفيذ عقود التأمين وإعادة التأمين كما هي محددة في التشريع المعمول به. (الجريدة الرسمية، المادة 203 من الأمر رقم 07-97 المتعلق بالتأمينات، 1995، صفحة 27)

ومما سبق ذكره نستخلص أن شركة التأمين هي هيئة معتمدة تزاوّل نشاطها تحت إشراف سلطات عمومية وهيئات رقابية تنتم بالطابع التجاري المالي الخدمي، أرباحها متأتية من تجميع الأقساط من المؤمن لهم وإستثمارها قصد دفع تعويضات لهم وتغطية نفقات هذه المنشأة، وكل هذا عن طريق إكتتاب عقود التأمين وإعادة التأمين وفق التشريع المعمول به. (من إعداد الطالبتين بالإعتماد على معلومات سابقة)

ثانيا: الهيكل التنظيمي لشركات التأمين

شركات التأمين هي على العموم شركات ضخمة وكبيرة الحجم وذلك بسبب كبر حجم معاملاتها من جهة، وتعدد عملياتها ونشاطاتها من جهة أخرى، وكى تتمكن شركات التأمين من مزاوله مهامها اللازمة ولأداء هذه الأنشطة وجب عليها أن تهيكّل نفسها وهذه الأنشطة والعمليات، لضمان أهدافها وعليه فإن الهيكل التنظيمي يتكون من قسمين هما: (من إعداد الطالبتين بالإعتماد على معلومات سابقة)

أ. مجموعة الأقسام الإدارية:

وهي تلك الأقسام التي تتولى تسيير أعمال وشؤون الشركة كما هو الحال في قسم الإدارة العامة وشؤون الأفراد والحسابات العامة والشؤون القانونية وغيرها من الأقسام الإدارية الأخرى تساعد هذه الأقسام في خلق المناخ الملائم لمباشرة النشاط التأميني. (التركي، 2006، صفحة 58)

ب. مجموعة الأقسام الفنية:

وهي الأقسام التي تتولى تنفيذ السياسات، وتزاول الأنشطة الرئيسية للشركة، وتنقسم بدورها إلى مجموعتين:

- الأقسام الفنية المتعلقة بالنشاط التأميني الرئيسي وتشمل التأمين على الحياة وقسم تأمينات الحريق وآخر التأمين على السيارة والنقل وما إلى ذلك من الأقسام المتخصصة طبقاً لأنواع التأمين التي تزاولها.
- الأقسام الفنية المتعلقة بالأنشطة التأمينية المعاونة، وتشمل قسم الحساب الفني الذي يتولى احتساب الاحتمالات والأقسام المرتبطة بعمليات التأمين، وقسم التعويضات وقسم الإستثمارات وما شابه ذلك، هذا بالإضافة إلى قسم الحسابات الذي يتولى مهام تجهيز البيانات المالية المتعلقة بالنشاط التأميني لكافة أقسام الشركة، وكذلك مهام إعداد الحسابات الختامية بهذه الأقسام. (التركي، 2006، صفحة 58)

المطلب الثاني: أنواع شركات التأمين

سننتظر في مطلبنا هذا الى عرض أنواع شركات التأمين المقسم إلى شكل قانوني وشكل فني وانتهاء بشركات إعادة التأمين.

أولاً: الأشكال القانونية لشركات التأمين:

بناء على الشكل القانوني يمكن نرق ببين أربعة أشكال:

أ. شركات المساهمة:

في شركات المساهمة أو شركات الأسهم تكون الملكية في يد حملة الأسهم العادية، الذين يختارون مجلس الإدارة الذي يتولى تسيير الشركة، وهي شركة قانونية قائمة بذاتها، يؤلفها عدة أشخاص يكتبون فيها بأسمهم قابلة للتداول ولا يسألون عن ديونها إلى بمقدار أسهمهم فيها، ويقسم رأس المال فيها إلى أسهم تطرح للاكتتاب. (العنكي، 2005، صفحة 106)

ب. شركات الصناديق:

هذه الشركات تشبه إلى حد كبير شركات الإستثمار، فهي لا تصدر أسهما إذ تحل محلها وثائق التأمين المكتتب فيها، أما إدارتها فتوكل لخبراء متخصصين في مجال التأمين، حيث أن عائدات إستثمارها لها تأثير كبير فهو يغطي ارتفاع تكلفة التأمين مقارنة بشركات المساهمة. (الغفار، 2002، صفحة 127)

ج. الجمعيات التعاونية:

الجمعيات التي تتألف من تجمع الأعضاء الذين يتعرضون لنفس الخطر ويلتزمون بتعويض من يلحقه ضرر منهم، وذلك من الإشتراك الذي يؤديه كل عضو وهو إشتراك متغير يزيد أو ينقص حسب قيمة التعويضات التي تلتزم الجمعية بأدائها خلال السنة، وشركات التأمين التعاوني لا تعمل من أجل الربح، لذا فإن زادت قيمة الأقساط المحصلة عن قيمة الخسائر المدفوعة فإنها ترد الفائض إلى أعضائها، وإن حصل العكس يطلب من الأعضاء تكملة الفرق في نهاية السنة.

ويمكن الفرق في هذه الأشكال في أن شركات المساهمة لها مجلس إدارة يتولى تسييرها، أما شركات الصناديق فإن إدارتها تتم عن طريق خبراء مختصين في مجال التأمين، أما بالنسبة للجمعيات التعاونية فإن المشتركين فيها هم الذين يتولون إدارتها. (سوفي، 2015، صفحة 34)

د. الحكومة كمؤمن:

حيث أن هناك صناديق حكومية للتأمين تتولى التأمين ضد الأخطار التي لا تتقبلها عادة شركات التأمين، أو تلك التي ترى الحكومة ضرورة ملازمتها بنفسها، والهدف من وراء تدخلها هو خدمة أفراد المجتمع وحمايتهم وتقديم خدمة التأمين لهم بأقل تكلفة ممكنة، دون الأخذ بعين الاعتبار عامل الربح. (مختار و إبراهيم ، 2000، صفحة 293)

في الجزائر يوجد نوعين فقط: شركات المساهمة والجمعيات التعاونية.

ثانيا: الأشكال الفنية لشركات التأمين:

بناء على الشكل الفني يمكن أن نفرق بين شكلين:

أ. شركات التأمين العام:

يقصد بشركات التأمين العام الشركات التي تقوم بكل أنواع التأمين التي لا ينطبق عليها وصف التأمينات على الحياة. وهكذا نجد ان التأمين العام هو التأمين على الممتلكات، والمسؤولية المدنية إتجاه الغير، وغيرها من أنواع التأمين. (بوعلام و فكارشة سفيان، 2019، صفحة 360)

ب. شركات التأمين على الحياة:

يرتكز نشاطها على التأمينات المتعلقة بوفاة أو حياة المؤمن له أو التي تجمع بين الاثنين (التأمين المختلط)، وتتميز هذه الشركات بإصدار وثائق تأمين خاصة بها، منها ما يستحق مبلغ التأمين في حياة المؤمن له، ومنها ما لا يستحق مبلغ التأمين إلا بعد وفاته، أما في التأمين المختلط فيستحق مبلغ التأمين إذا بقي المؤمن له على قيد الحياة

لفترة محدودة، بعدها يؤول التأمين إلى المستفيدين إذا ما حدثت حالة الوفاة. (بوعلام و فكارشة سفيان، 2019، صفحة 360)

ج. شركات إعادة التأمين:

تقوم عمليات التأمين على فكرة توزيع المخاطر وقد يتطلب من شركات التأمين أن تؤمن لعملائها بما يزيد على طاقتها، فتقوم شركة التأمين بالاحتفاظ لنفسها بجزء مناسب من العمليات التي تتعاقد عليها، ثم تحول الباقي إلى شركات تأمين أخرى، وبالتالي توزع الخطر على عدة مؤمنين يطلق على هذه العملية "إعادة التأمين". تسمى شركة التأمين الأولى بالمؤمن المباشر، بينما تلقب الشركة التي أعيد لها التأمين بشركة إعادة التأمين. (بسيوني و نور، 1986، صفحة 148)

ويلاحظ أن عملية التأمين هي عملية داخلية بين شركات التأمين لا دخل للمؤمن له بها، ولذلك فإن المؤمن المباشر يلتزم بدفع تعويض إلى المؤمن له، حتى ولو لم يحصل المؤمن المباشر من الشركة المتنازل لها على قيمة نصيبها في الخطر الذي قبلت به التأمين عليه، وذلك لأن المؤمن له لا يدخل طرفا في عقد إعادة التأمين. (ضيف، 1994، صفحة 43)

المطلب الثالث: وظائف شركات التأمين

تعدد وتنوع شركات التأمين ساهم في تنوع وظائفها وخدماتها، سنتطرق في مطلبنا هذا لعرض هاته الوظائف:

أولاً: وظيفة التسعير

تهتم هذه الوظيفة بمعرفة القسط الواجب إستيفاءه من المؤمن له نظير خطر معين ينوي التأمين ضده، وبالتالي فإن وظيفة التسعير تضع سعر معين لكل نوع من أنواع التأمينات المختلفة يتناسب ودرجة وإحتمال تحقيق الخطر، كما ويتناسب مع مبلغ التأمين، كما ويتناسب مع الظروف المحيطة بالشئ أو الخطر المؤمن ضده، كما أنه يتناسب وصورة عكسية مع معدل الفائدة الفني، والشخص الذي يحدد أسعار التأمين يدعى بالاكثواري. (أسامة و شقيري، 2020، صفحة 157)

ويعرف بأنه " الشخص المتخصص ذو المهارة العالية، وهو على دراية بكل جوانب عمليات شركات التأمين والتي تشمل التخطيط والتسعير والبحوث". (ريجدا، 2006، صفحة 795)

ثانياً: وظيفة الإكتتاب

هي عملية إختيار وتبويب طالبي التأمين بموجب السياسة التي تحددها شركة التأمين بما يحقق أهدافها وغاياتها، ويهدف الإكتتاب إلى تجميع محفظة فرعية من وثائق التأمين المختلفة وبذلك تقوم الشركة من خلال هذه الوظيفة

بقبول طلبات إصدار الوثائق والمتوقع أن ينتج عنها أرباح وترفض الطلبات المتوقع أن ينتج عنها خسائر أو لا تكون مجدية.

وتقوم الإدارة العليا بالشركة بوضع سياسة واضحة للإكتتاب تتماشى مع غايات الشركة المعينة، وقد تكون هذه السياسة لها غاية الحصول على مجموعة كبيرة من الوثائق التي تُدر ربحاً منخفضاً، أو تكون سياسة الشركة الحصول على عدد قليل من وثائق التأمين والتي تعطي ربحاً مرتفعاً، كما تقوم الشركة بإصدار دليل تبيين فيه أنواع التأمينات التي تقبلها والمناطق الجغرافية التي تعمل بها إلى غير ذلك من الأمور. (أسامة و شقيري، 2020، صفحة 157)

أ. المبادئ الأساسية للإكتتاب

- إختيار طالبي التأمين بموجب معايير الإكتتاب التي تحددها شركة التأمين.
- الحفاظ على التوازن بين الفئات المختلفة لكل نوع من التأمينات المختلفة.
- تطبيق مبادئ العمل والإنصاف على جميع حملة وثائق التأمين.

ب. مصادر المعلومات المطلوبة لعملية الإكتتاب:

تحصل الشركة على المعلومات من عدة مصادر أهمها:

- **طلب التأمين:** وهو المصدر الأساسي والرئيسي للمعلومات والذي تصوغه شركة التأمين، ويقوم طالب التأمين بتعبئته.
- **تقرير وكيل أو مندوب شركة التأمين:** حيث يقوم المندوب أو الوكيل بتقييم الشخص طالب التأمين.
- **الإستعلام:** فتقوم الشركة بالإستعلام عن طالب الإكتتاب من مصادر خارجية مثل: المركز المالي، حالته الإجتماعية، حجم الديون التي عليه والأحكام الصادرة بحقه.
- **الكشف عن الممتلكات المطلوب التأمين عليها:** حيث يقوم الموظف أو مندوب الشركة بحمل تقرير يبين فيه تفاصيل هذه الممتلكات المطلوب التأمين عليها.
- **الفحوصات الطبية:** حيث تطلب الشركة من طالب التأمين الصحي أو التأمين على الحياة أن يتم الكشف الطبي عليه من قبل طبيب معتمد لديها.

وأخيراً يأتي إتخاذ القرار بشأن طلب التأمين، فبعد أن يتم دراسة الطلب يأتي القرار إما بقبول طلب التأمين أو رفضه أو قبول بشروط خاصة، فإذا تم قبول الطلب يحول إلى قسم إصدار الوثائق، وأحياناً يتم قبول الطلب بشروط خاصة حيث يطلب من طالب الإكتتاب على سبيل المثال تحسين وضع الممتلكات، تركيب أجهزة إنذار ضد الحريق،

تركيب أجهزة إنذار السرقة، أو زيادة القسط لشخص يعاني من أمراض مزمنة والقرار الأخير هو رفض الطلب لعدم إتفاقه مع السياسة العامة للشركة. (بناي، 2011، صفحة 93)

ثالثا: وظيفة الإنتاج

يقصد بالإنتاج في مجال التأمين المبيعات والنشاطات التسويقية التي تقوم بها شركات التأمين وكثير ما يطلق على الوكلاء والمندوبين الذين يقومون ببيع التأمين إسم المنتجين لأن عمليات البيع التي يقومون بها هي إنتاج شركات التأمين، ويعتمد نجاح شركات التأمين على وجود مجموعة فعالة منهم. (عبوي، 2006، صفحة 72)

رابعا: وظيفة الإستثمار

كون أقساط التأمين يتم تجميعها في بداية العملية التأمينية فإنه سيتوافر لدى شركة التأمين مبالغ ضخمة يمكن إستثمارها، فوظيفة الإستثمار تعد من أهم الوظائف التي تقوم بها شركات التأمين، ونظرا لما سبق طرحه فيمكن إستثمارها لكي تستفيد منها الشركة لدفع المطالبات والمصاريف. ويعد نشاط الإستثمار أحد الأنشطة الرئيسية لشركات التأمين لدرجة أن تقييم أدائها قد يعتمد اعتمادا كبيرا أو شبه كامل على ما تسفر عنه نتائج هذا النشاط.

وترجع هذه الحقيقة إلى ضخامة الأموال التي تتجمع لديها نتيجة لوجود أكثر من مصدر من مصادر الأموال فيها مثل رأس مال الشركة، والاحتياطات الرأسمالية، والمخصصات الفنية، وهو ما يطلق عليه ضمان أو إحتياطي حملة الوثائق ويمثل رصيда كبيرا يتطلب استثماره بشكل جيد وإلا إنخفاض العائد على رأس المال المستثمر من جهة، وارتفعت أسعار التأمين من جهة أخرى مما يؤثر على عملية تقييم أداء الشركة. (سوفي، 2015، صفحة 38)

خامسا: وظيفة تسوية المطالبات

وهي تلك الوظيفة المتعلقة بدفع مبلغ التأمين أو دفع التعويضات المستحقة للمؤمن عليه عند تحقق الخطر المؤمن ضده، وفي شركات التأمين هناك جهة أو دائرة متخصصة بدراسة الطلبات المقدمة، وتحديد مدى التعويض المستحق من خلال تسوية الخسائر والشخص المسؤول عن تسوية الخسائر هو " مسوي الخسائر ". (أسامة و شقيري، 2020، صفحة 158)

سادسا: وظيفة إعادة التأمين

في بعض الأحيان قد تضطر شركات التأمين إلى إبرام عقود لعمليات تأمينية تصل قيمتها إلى مئات الآلاف من الجنيهات أو الدنانير مما قد تعرضها بالضرورة لدفع مبالغ ضخمة كتعويضات في حالة تحقق الخطر المؤمن

ضده، مما قد ينتج عنه الإخلال بالأسس الفنية التي روعيت عند حساب الأقساط، بالتالي قد لا تتمكن الشركة من الوفاء بالتزاماتها إذا ما تحقق عدد كبير من الأخطار عن طريق الصدفة وفي وقت واحد، لذلك فإنه وفقاً لمبدأ توزيع المخاطر وخاصة في مثل الحالات السابقة، فإن شركة التأمين تقوم عادة بقبول كافة العمليات التأمينية بما فيها الجزء الزائد عن طاقتها، وتحفظ لنفسها بجزء يتناسب مع طاقتها التأمينية، ثم تحول الباقي إلى شركة أو عدة شركات تأمين أخرى تساهم في تحمل المخاطر نظير الحصول على نصيب من الأقساط.

ويطلق على العمليات التي تحول فيها شركة التأمين كل أو بعض المخاطر التي التزمت بتغطيتها إلى جهة أخرى بعمليات إعادة التأمين. (عطية، 2002، الصفحات 30-31)

ويعرفها أسامة عزمي سلامة والشقيري نوري موسى بأنها: "نقل جزء من الخطر إلى جهة أخرى أقدر على تحمل هذا الخطر، وغالباً ما تكون هذه الجهة هي شركات إعادة التأمين". (أسامة و شقيري، 2020، صفحة 163)

فإعادة التأمين تعتبر وسيلة لتفتيت الخطر وتوزيعه على عدد كبير من شركات التأمين داخل الدولة أو خارجها وبذلك يكون الخطر قابلاً للتأمين. (إبراهيم علي، 1986، صفحة 390)

ملخص الفصل الأول:

وبالإعتماد على ما تم تقديمه في هذا الفصل يجدر بنا القول أن للتأمين دور جلي في الجانب الاقتصادي والاجتماعي، ويعتبر وسيلة فعالة لتوفير الأمن والطمأنينة للفرد وحماية نفسه و ممتلكاته و مستقبله من جميع أشكال المخاطر.

حيث أنه يقوم على فكرة تجميع الأخطار المتوقعة من المؤمن لهم وتوزيع الخسائر عليهم بالتساوي لتخفيف وتقليص العبء الذي تحمله هاته الأخيرة.

وجميع هذه العمليات تقوم بها شركات وهيئات التأمين التي تعتبر مؤسسة مالية قائمة بذاتها تهدف لتحقيق الربح من خلال تجميع الأموال وإستثمارها لتغطية مختلف تكاليفها ومتطلباتها، بالإضافة إلى توفير الحماية الكافية لمختلف المؤسسات والمشاريع الخاصة وبهذا فهي تزيد من حصتها السوقية.

يشهد قطاع التأمين تطورا واسعا مع تطور حياة الإنسان فهو يواكب التحولات الاقتصادية التي تطرأ على البلد خاصة في الجزائر، مما جعل هذه الشركات التأمينية محل منافسة فيما بينها حول تقديم أفضل الخدمات وتحقيق أكبر الأرباح.



الفصل الثاني: المنظومة المحاسبية والجبائية لنشاط شركات التأمين في البيئة الجزائرية

تمهيد

نظرا للدور الإقتصادي الذي يمثله قطاع التأمين من خلال جمع الأقساط من الأشخاص والشركات وإستثمارها في شتى المجالات، يستوجب على شركات التأمين مسك محاسبة خاصة بهاته العمليات، حيث أنها ترتكز على مجموعة القواعد المحاسبية والقواعد التقنية التي يتميز بها هذا القطاع، و مثلها مثل باقي الشركات تخضع لمجموعة الإلتزامات الجبائية المفروضة من طرف المشرع الجزائري، ومنه سنتطرق من خلال هذا الفصل الى ماهية المنظومة المحاسبية والجبائية في شركات التأمين في البيئة الجزائرية، حيث نعالج في المبحث الأول الإطار القانوني لمحاسبة شركات التأمين في ثلاث مطالب، نتعرف فيها عن مفهوم النظام المحاسبي في شركات التأمين، والتعرف على مدونة الحسابات الخاصة بها ومختلف قوائمها المالية، وفي الأخير كيف تتم المعالجة المحاسبية لأنشطة التأمين.

كما تطرقنا في هذا الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول: الإطار القانوني لمحاسبة شركات التأمين.

المبحث الثاني: منظومة جباية نشاط شركات التأمين.

المبحث الأول: الإطار القانوني لمحاسبة شركات التأمين.

سنتناول في هذا المبحث ثلاث مطالب، حيث سنتطرق في المطلب الأول إلى النظام المحاسبي في شركات التأمين، وفي المطلب الثاني مقومات وهيكل النظام المحاسبي في شركات التأمين أما في المطلب الثالث سيتم التعرف على المعالجة المحاسبية في هذه الشركات.

المطلب الأول: النظام المحاسبي في شركات التأمين.

تسعى إدارة شركات التأمين كغيرها من الشركات إلى وجود تسيير جيد ومناسب لها، كما تسعى لتحقيق مبادئ النظام المحاسبي، حيث أن النظام المحاسبي يعتبر عنصر أساسي في تسيير وإدارة أي شركة، ولذلك سنتطرق في هذا المطلب إلى تعريف النظام المحاسبي في شركات التأمين وأهدافه وإبراز وظائفه.

أولاً: مفهوم النظام المحاسبي في شركات التأمين:

سيتم تعريف المحاسبة وأهم وظائفها لنشاط شركات التأمين، إضافة إلى مفهوم النظام المحاسبي والإختلاف بينه وبين المحاسبة:

أ. تعريف المحاسبة في شركات التأمين:

هي ذلك الفرع من فروع المحاسبة، الذي يهتم بتطبيق المبادئ والأصول والمفاهيم والفروض والنظريات والقواعد والسياسات المحاسبية على النشاط التأميني، بما يتوافق وطبيعة وخصائص هذا النشاط، وفي إطار المتطلبات القانونية للتنظيم المحاسبي لهذا النوع من النشاط. (المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، 2008، صفحة 27)

ب. وظائف المحاسبة في شركات التأمين:

تقوم المحاسبة في شركات التأمين بالوظائف التالية:

- إجراء مزج بين المفاهيم المحاسبية والمفاهيم التأمينية وصولاً إلى مجموعة من المفاهيم المحاسبية التأمينية التي تعكس طبيعة النشاط التأميني.
- قياس وتحليل وتبويب الأحداث(العمليات) المالية المتعلقة بنشاط التأمين في ضوء المتطلبات القانونية مع مراعاة أن يتم التسجيل أولاً بأول حسب تواريخ وقوع العمليات المالية وتسلسلها الزمني.
- تبيان المعالجة المحاسبية الدقيقة والتوجيه المحاسبي السليم لكل مفردة من المفردات المحاسبية التأمينية، مع بيان أثر هذه البنود على الحسابات والقوائم الختامية لشركات التأمين. (قابل، 2001، صفحة 70)

ج. تعريف النظام المحاسبي في شركات التأمين:

يتكون النظام المحاسبي من مجموعة أو نسق مترابطة من الأجزاء أو العناصر والتي تشكل في مجموعها الأساس العلمي لهذا النظام، وذلك بهدف تحقيق مجموعة من الأهداف والتي صمم من أجلها. (رماضنة و حوجو، 2019-2020، صفحة 29)

تم تعريف النظام المحاسبي المالي وفق المادة 03 من القانون 07-11 المتضمن النظام المحاسبي المالي الصادر بتاريخ 2007/11/25 بأنه:

" نظام لتنظيم المعلومة المالية بحيث يسمح بتخزين معطيات قاعدية عددية، يتم تصنيفها، تقييمها، تسجيلها وعرض كشوف تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية وممتلكات الكيان (الشخص المعنوي أو الطبيعي) وضعية خزينته في نهاية السنة المالية ". (المرسوم رقم 07-11 المتضمن النظام المحاسبي المالي ، المادة 03، 2007)

كما يمكن تعريف النظام المحاسبي المالي في شركات التأمين على أنه: " نسق متكامل من الموارد البشرية والمادية التي تعمل على إعداد المعلومة المالية، عن طريق جمع وتجهيز وتشغيل البيانات بغية الوصول إلى مجموعة من التقارير والقوائم، تعد في ضوء شروط معينة ويجب أن يتوافق هذا النظام مع الهيكل التنظيمي لشركة التأمين، بقصد خدمة الأطراف الداخلية والخارجية ". (الهالي و عبد الرزاق شحادة ، 2009، صفحة 287)

وتختلف المحاسبة عن النظام المحاسبي في أن المحاسبة تتضمن المبادئ والأسس والمعايير والقواعد التي يعتمد عليها العمل المحاسبي أما النظام المحاسبي فيقصد به المقومات التي ينبغي توافرها حتى يمكن تطبيق هذه المبادئ والأسس والمعايير في الشركات. (طايب، 2015، صفحة 34)

المطلب الثاني: مقومات وهيكل النظام المحاسبي في شركات التأمين

سنتطرق في هذا المطلب لتبيين عناصر مقومات النظام المحاسبي في شركات التأمين بالإضافة لمدونة الحسابات الخاصة بهاته الشركات.

أولاً: خصائص النظام المحاسبي لنشاط شركات التأمين

تنشأ خصوصية المحاسبة لنشاط شركات التأمين نظراً للطبيعة التي يتميز بها هذا النوع من الأنشطة وتبعاً للقواعد المحاسبية والقانونية التي تحكمه، ولهذا يمكن التفصيل فيها كالآتي:

- تعتمد مصادر التمويل على رأس المال المدفوع من قبل الشركاء والمساهمين، وذلك بخلاف الحال في مشروعات الأعمال الأخرى التي يمكنها الإعتماد على مصادر تمويل خارجية، كالقروض طويلة الأجل.

- المنتجات المقدمة من طرف شركات التأمين هي عبارة عن خدمة وليست سلعة ملموسة، آجلة وليست حالية، بالإضافة إلى أن أسعارها لا تخضع لقوانين العرض والطلب في السوق وإنما لها أسعار ثابتة تقدر على أساس الخبرة الماضية في سوق التأمين بالإستعانة بالأساليب الرياضية والإحصائية. (شيخة، 2019، صفحة 51)
- لا يمكن لشركات التأمين تحديد نتيجة دورتها المحاسبية بدقة بسبب تخطي بعض العقود التأمينية للسنة المحاسبية، مما قد يؤثر على مركزها المالي.
- إنقلاب دورة الإنتاج الذي لا يسمح لشركات التأمين بمعرفة مداخيلها إلا مستقبلا بالإضافة لعدم تقدير النفقات والتكاليف الفعلية التي يمكن تحملها.
- معظم شركات التأمين تعمل في فروع التأمين المختلفة، مثل التأمين على الحياة والبطالة والممتلكات ويجبر القانون شركات التأمين على إعداد القوائم المالية للفروع.
- قوة مفهوم الخطر وتطوره مستقبلا، كون أن عمليات التأمين ترتبط بأحداث مستقبلية لا يعرف حجمها، ولا العوامل التي قد تضاف لتؤثر عليها. (عامر، 2023، صفحة 76)
- عدم التوافق بين سنة التسجيل المحاسبي للقسط وسنة التسجيل المحاسبي للضرر وهذا ما يقتضي إستخدام حساب توزيع النواتج الذي يتمثل في مؤونات الأخطار.
- شركات التأمين لا تعرف سعر التكلفة الحقيقي إلا على المدى الطويل مما يستوجب خلال الدورات الأولى اللجوء لمؤونات الأضرار تحت التسديد التي هي عبارة عن تقديرات وتقييمات، كما أنه ينبغي أيضا لتفادي أي تقييم بالنقصان ممكن لهذه المؤونات الإحتياط بهامش الأمان عملا بمبدأ الحيطة والحذر.
- شركات التأمين تحوز كتلة هامة من الأموال التي ينبغي تسييرها وإستثمارها، مما يعكس وزن الإستثمار بجانب الأصول من الميزانية، وأهمية الإيرادات المالية بجانب الإيرادات في حساب النتائج. (طاييب، 2015، صفحة 27)
- محاسبة التأمين مزيج بين المفاهيم المحاسبية والمفاهيم التأمينية ومن ثم فإن الإحاطة والخبرة بالأصول والتطبيقات التأمينية تعد الركيزة الأساسية لوضع النظام المحاسبي المالي في شركات التأمين، مثل ترحيل الأقساط للسنة اللاحقة عملا بمبدأ أن كل سنة مالية تحمل بنتائجها وتكاليفها.
- كثرة عدد التسويات الجردية في نهاية كل فترة بسبب إبرام العقود طويلة الأجل.

- خضوع المحاسبة في شركات التأمين لأحكام القانون السائد، حيث تلتزم هذه الأخيرة بنماذج معينة عند إعداد سجلاتها وحساباتها. (طايق و عباسي، 2020، صفحة 16)

- ونظرا لأن النتيجة المحاسبية تكون غير دقيقة في ظل غياب عنصر التأكد من عمليات نشاط شركات التأمين فإن النتيجة الجبائية أيضا لا تكون دقيقة وذات الشيء بالنسبة للضرائب والرسوم فإنها تحسب على أساس خاضع محتمل وليس فعلي. (من إعداد الطالبتين بالإعتماد على مجموعة من المراجع)

ثانيا: مقومات النظام المحاسبي في شركات التأمين:

تتمثل مقومات النظام المحاسبي في شركة التأمين في مجموعة من العناصر وهي:

أ. **المجموعة المستندية:** تتنوع المستندات المتداولة في شركات التأمين والتي تعد أداة الإثبات الرئيسية في السجلات أو اليوميات المساعدة والتي يخصص كل منها لتسجيل نوع معين من العمليات، ويوجد نوعان من المستندات هما:

- المستندات التي تعد داخل الشركة ومن أمثلتها وثائق التأمين الصادرة وكشوف المتحصلات الواردة من أقسام التحصيل المختلفة.

- المستندات التي يتم إعدادها خارج الشركة ومن أمثلتها كشوف حسابات البنوك، وإشعارات الخصم. (عطية، 2002، صفحة 20)

ب. **المجموعة الدفترية:** تعتبر شركات التأمين من المؤسسات المالية التي لها أنشطة متعددة تستدعي وجود سجلات محاسبية تتلاءم مع طبيعة عملها ومن هذه السجلات سجل إصدار وثائق التأمين، سجل التجديدات لوثائق التأمين، التعويضات، سجل الصندوق، سجل اليومية العامة وسجل الأستاذ العام. (سمية و الآخرون، 2018، صفحة 135.136)

ج. **مدونة الحسابات:** مدونة الحسابات عبارة عن قائمة بأسماء الحسابات مبوبة ومرقمة وفقا لنظام معين يؤدي إلى توفير البيانات والمعلومات اللازمة للإدارة والجهات الخارجية، وتبويب الحسابات في شركات التأمين. (المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، 2008، صفحة 36/35)

د. **التقارير المالية:** تعتبر التقارير المالية المحاسبية مخرجات النظام المحاسبي في شركات التأمين وتنقسم إلى:

- تقارير دورية: وهذه التقارير تعد على فترات دورية قصيرة (سنة أو أقل) بهدف تحديد نتائج أعمال الفروع المختلفة بالشركة ونتيجة أعمال الشركة ككل ومركزها المالي.

- تقارير خاصة: وهذه التقارير تعد لأغراض خاصة مثل الرقابة والمتابعة وتقييم الأداء. (المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، 2008، صفحة 36)

هـ. العنصر البشري: يتوقف نجاح أي نظام محاسبي على مدى كفاءة العنصر البشري، ونظرا للطبيعة الفنية للنشاط التأميني فإن العنصر البشري أهم مقومات النظام المحاسبي، ولذلك تهتم شركات التأمين بحسن إختيار وتدريب العناصر البشرية، مما يؤدي إلى رفع كفاءة العمل بالشركة ككل. (المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، 2008، صفحة 36)

ثانيا: مدونة حسابات شركات التأمين (CN, 2011)

كل الشركات ملزمة باتباع مدونة الحسابات حسب النظام المحاسبي المالي ومن بينها شركات التأمين، وسنعرض بشكل مختصر مدونة حسابات شركات التأمين:

المجموعة الأولى: حسابات رؤوس الأموال وتضم الحسابات التالية:

حسابات (10، 11، 12، 13، 15، 16، 17، 18) لم تتغير بقيت نفسها في المخطط المحاسبي المالي
ح/ 14 مؤونات مقننة، ويتفرع إلى:

ح/ 140 مؤونات الضمان (لتكوين مؤونات لمواجهة النقص عند عمليات التأمين وإعادة التأمين).

ح/ 141 مؤونات مكملة إجبارية للديون التقنية (يستعمل للتعويض عن نقص في الديون التقنية).

ح/ 142 مؤونات الأخطاء والكوارث.

ح/ 19 ديون على الأموال أو القيم المستلمة عن عمليات إعادة التأمين والتي تمثل التزامات تقنية، ويتفرع إلى:

ح/ 190 كيانات ذات صلة.

ح/ 191 كيانات مساهمة.

ح/ 192 كيانات أخرى.

المجموعة الثانية: حساب الأصول الثابتة، وهي نفسها في المخطط المحاسبي المالي.

المجموعة الثالثة: حسابات المؤونات والديون التقنية للتأمين.

ح/ 30 مؤونات فنية لعمليات مباشرة "التأمين على الأضرار".

ح/ 31 مؤونات فنية على العمليات المقبولة "التأمين على الأضرار".

ح/ 32 مؤونات فنية على العمليات المباشرة "التأمين على الأشخاص".

ح/ 33 مؤونات على العمليات المقبولة "التأمين على الأشخاص".

ح/ 38 حصة التأمين الإقتراضي المسندة.

ح/ 39 حصة إعادة التأمين المسندة.

المجموعة الرابعة: حسابات الغير

ح/ 40 الديون الناشئة عن إعادة التأمين وإعادة التأمين المشترك.

ح/ 41 المؤمنون، وسطاء التأمين والحسابات الملحقة.

حسابات (42، 43، 44، 45، 46، 48، 49) نفس الحسابات في المخطط المحاسبي المالي لم تتغير.

المجموعة الخامسة: الحسابات المالية وهي نفسها في المخطط المحاسبي المالي لم تتغير.

المجموعة السادسة: حسابات الأعباء.

ح/ 60 فوائد (مطالبات) على الكوارث والنكبات.

حسابات (61، 62، 63، 64، 65، 66، 67، 68، 69) نفس الحسابات في المخطط المالي لم تتغير.

المجموعة السابعة: حسابات المنتجات.

ح/ 70 الاشتراكات (أقساط الاشتراكات).

ح/ 71 الاشتراكات المؤجلة.

ح/ 72 عمولات إعادة التأمين.

المطلب الثالث: المعالجة المحاسبية في شركات التأمين

عملية الإنتاج في شركات التأمين تتمثل في توقيع عقود التأمين مع العملاء (المؤمن لهم)، وعند حدوث الأضرار يتم تنفيذ عمليات التعويض لذا سنركز في المعالجة المحاسبية على جانبين أساسيين: عمليات التأمين وعمليات التعويض.

أ. المعالجة المحاسبية لعمليات التأمين

قبل التسجيل المحاسبي لعمليات الإنتاج يستوجب على قسم المحاسبة في شركة التأمين حساب القسط الإجمالي، بعد ذلك يتم تسليم للمؤمن له وثيقة التأمين، ولا يتم ذلك إلى بعد دفع القسط الأول

- تسجيل وثيقة التأمين (التغير الإيجابي) **avenant positif**: (بحري، 2022، صفحة 34/1)

411	أقساط صادرة للتحصيل	XXXX	XXXX
7000	القسط التجاري الصافي	XXXX	XXXX
4451	الرسم على القيم المضافة	XXXX	XXXX
7003	الإضافات	XXXX	XXXX
4431	أموال مجمعة على عمليات التأمين	XXXX	XXXX
4427	حقوق الطابع		
	"إثبات عملية التأمين"		

- مرحلة التسديد: يقوم المؤمن له بتسديد القسط حسب مبلغ العقد. (طبايبي، 2014، صفحة 298)

512/53	البنك / الصندوق	XXXX	XXXX
411	أقساط صادرة للتحصيل		XXXX
	" تسديد الأقساط "		

- إلغاء وثيقة التأمين (التغير السلبي) **avenant négatif**: (بحري، 2022، صفحة 3)

يمكن إلغاء الوثيقة من طرق الزبون (المؤمن له) كليا حيث يلغي كل العقد أو جزئيا حيث يقلل من قيمة القسط، وفي هذه الحالة يسترجع الجزء الملغى من القسط المبرم ويتحمل المؤمن له كل المصاريف المتعلقة بهذا الإلغاء سواء كان جزئيا أو كليا، ويكون التسجيل المحاسبي كما يلي:

الفصل الثاني: -----المنظومة المحاسبية والجبائية لنشاط التأمين في البيئة الجزائرية

	XXXX	إلغاء الأقساط المبرمة (تأمين الأضرار)	7009	
	XXXX	إلغاء الأقساط المبرمة (تأمين الأشخاص)	7029	
	XXXX	الرسم على القيمة المضافة المجمعة	4451	
	XXXX	أموال الضمان	4431	
XXXX		تكاليف الوثيقة (تأمين الأضرار)	7003	
XXXX		تكاليف الوثيقة (تأمين الأضرار)	7023	
XXXX		المؤمن لهم أقساط (التحصيل)	411	
		حقوق الطابع	4427	
		" قيد الإلغاء "		

	XXXX	المؤمن لهم (أقساط التحصيل)	411	
XXXX	XXXX	الصندوق أو البنك	53/512	
		' تسديد القسط الملغى للمؤمن لهم '		

- **ترحيل الأقساط:** (بحري، 2022، صفحة 4)

نقوم بعملية ترحيل الأقساط المبرمة للحفاظ على المبدأ المعروف وهو استقلالية الدورات، ويتم ذلك بالقيود المحاسبية التالية:

بداية السنة

XXXX	XXXX	أقساط مبرمة للترحيل (تأمين الأضرار)	7150	
	XXXX	أقساط مبرمة للترحيل (تأمين أشخاص)	7152	
		مؤونات الأقساط المبرمة المرحلة (تأمين الأضرار)	3000	
		مؤونات الأقساط المبرمة المرحلة (تأمين الأشخاص)	3200	
		" ترحيل الأقساط الخاصة بالسنة الموالية "		

XXXX	XXXX	مؤونات الأقساط المبرمة المرحلة (تأمين الأضرار)	3000	
	XXXX	مؤونات الأقساط المبرمة المرحلة (تأمين الأشخاص)	3200	
		أقساط مبرمة مرحلة (تأمين الأضرار)	7100	
		أقساط مبرمة مرحلة (تأمين الأشخاص)	7102	
		"أقساط مبرمة مرحلة "		

ب. المعالجة المحاسبية لعمليات التعويض. (بحري، 2022، صفحة 6)

1. الإلتزامات المقننة لشركات التأمين:

حيث أن القانون الخاص بالتأمينات أقر بالزامية تكوين أرصدة لتعزيز قدرتها على الوفاء بالتزاماتها إتجاه المؤمن لهم، وهذا بموجب المرسوم التنفيذي رقم 13-114 المتعلق بالإلتزامات المقننة لشركات التأمين إعادة التأمين.

فهي ذلك النوع كم المخصصات التي ترتبط بطبيعة عمليات التأمين والخصائص التقنية التي تميزها لذا يقتصر تكوينها على الشركات التي تمارس عمليات التأمين وإعادة التأمين وكذا فروعها دون غيرها من الشركات الأخرى، وتتمثل في مبالغ مالية يتم إحتجازها من الإيرادات في آخر الدورة لمقابلة الخسائر والإلتزامات المستقبلية المتعلقة بالنشاط التقني للشركة.

حيث أنه يجب على شركات التأمين أن تسجل في خصوم موازاناتها الإلتزامات المقننة (النظامية) المكونة من الأرصدة التقنية والأرصدة المقننة ويجب أن تقابل بأصول معادلة لها وهي سندات وودائع، قيم منقولة وسندات مماثلة، وأصول عقارية، ومن خلال المخطط المحاسبي المالي للتأمينات وبإصدار الإشعار رقم 89 نلاحظ أنه تطرق إلى: (طاييلب، 2015، صفحة 114)

أ. الأرصدة المقننة

يعرف الرصيد المقنن بأنه المبلغ الذي يجب على شركة التأمين تكوينه والإحتفاظ به إحتياطيا من أجل تغطية الأخطار السارية وقد فصل المشرع في المادة رقم 4 من المرسوم في أصناف هذه الأرصدة والمتمثلة في:

• الأرصدة المقننة القابلة للخصم: لم يتم التطرق في النص التنظيمي لتعريف هذه الأرصدة، إلا أن

هناك بعض التعريفات الخاصة به من الفقه وبما أن الأرصدة المقننة القابلة للخصم هي من المخصصات التقنية فيمكن تعريفها بأنها ذلك النوع من المخصصات الذي يرتبط بطبيعة عمليات التأمين والخصائص الفنية التي تميزها، وتتمثل في رصيد الضمان، الرصيد التكميلي الإلزامي، رصيد أخطار الكوارث الطبيعية، رصيد مجابهة إستحقاقات الإلتزامات المقننة. (مهداوي، 2021)

- رصيد الضمان: يهدف لتعزيز قدرة شركات التأمين لتغطية إلتزاماتها تجاه المستفيدين من عقود التأمين، ويمون باقتطاع 1% من مبلغ الأقساط أو الإشتراكات الصادرة أو المقبولة خلال السنة المالية بعد تصنيفها

من الإلغاءات والرسوم. (الجريدة الرسمية، المادة 5 من المرسوم التنفيذي رقم 13-114 المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين وإعادة التأمين، 2013، صفحة 5)

- الرصيد التكميلي الإلزامي لأرصدة الخسائر المطلوب دفعها: يؤسس لتعويض عجز محتمل في أرصدة الخسائر المطلوب دفعها والناتج خصوصا عن نقص تقييمها بدقة وعن تصريحات الخسائر بعد إقفال السنة المالية وكذا النفقات المرتبطة بها، ويمون باقتطاع 5% من مبلغ الخسائر المطلوب دفعها، ويعاد ضبط هذا الرصيد كل سنة ليتناسب مع مبلغ هذه الأرصدة. (الجريدة الرسمية، المادة 6 من المرسوم التنفيذي رقم 13-114 المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين وإعادة التأمين، 2013، صفحة 6)

- رصيد أخطار الكوارث الطبيعية: تلتزم شركات التأمين بأن تؤسس وتسجله في خصوم حصيلتها السنوية كالترام تقني، رصيد تقني قابل للخصم، بحيث أنه يخصص لمواجهة تكاليف الأضرار الاستثنائية الناتجة عن عمليات التأمين على آثار الكوارث الطبيعية، يتم تمويله عن طريق تخصيص سنوي يساوي 95% من الربح التقني الناتج عن العمليات التي تضمن آثار الكوارث الطبيعية.

- رصيد مجابهة استحقاق الالتزامات المقننة: يكون هذا الرصيد لمواجهة الالتزامات في حالة نقص قيمة مجموع الأصول الممثلة للالتزامات المقننة، يوافق هذا الرصيد بالنسبة لتوظيفات الشركة (استثماراتها) الممثلة لهذه الالتزامات الفارق بين المبلغ الإجمالي للقيمة السوقية (للأصول الممثلة) والمبلغ الإجمالي للقيمة المحاسبية الصافية للتوظيفات المعنية وهذا في حالة ما إذا كان الفرق سالبا أما إذا كان سالبا فيستغنى عن تكوينه، ويعاد ضبطه كل سنة تناسبا مع مبلغ هذا الفارق. (مهداوي، 2021، صفحة 49)

يعد المبلغ المقتطع فيما يخص هذه الأرصدة، من بين تكاليف السنة المالية.

• الأرصدة المقننة الغير قابلة للخصم: ألزم المشرع الجزائري شركات التأمين أن تسجل في جانب

خصومها أي رصيد آخر مكون بمبادرة من هيئاتها المؤهلة والمتمثلة في الجمعية العامة ومجلس الإدارة وذلك عندما تكون في حالة خوف من تحقق عدد كبير من الأخطار المؤمن ضدها وهذا من أجل مواجهة الأخطار الكبيرة التي تكلف خزينة الشركة خسائر معتبرة وتتكون من الأرباح الصافية من الضرائب التي لا تدخل ضمن تكاليف السنة المالية، وهي غير قابلة للخصم من إجمالي الضريبة. (مهداوي، 2021، صفحة 50)

ب. الأرصدة التقنية: هي رؤوس أموال مخصصة للتسديد الكلي للالتزامات شركات التأمين في مواجهة المؤمن

لهم والمستفيدين من عقود التأمين وكذا شركات التأمين التي تنازلت عن حصص في إعادة التأمين "الشركات

المتنازلة" وتقوم بتقديرها بناء على المعلومات الصادرة من الأسواق المالية، فهي تمثل مصدرا قانونيا لضمان حقوقهم من جهة وضمان قدرة الشركة على الوفاء بشكل مستمر من جهة أخرى، وقد ميز المشرع بين هذه الأرصدة فمنها ما يتعلق بنشاط التأمين على الأضرار وما يتعلق بالتأمين على الأشخاص. (مهداوي، 2021، صفحة 50)

• تكوين وتحديد الأرصدة التقنية في مجال التأمين على الأشخاص:

- رصيد التعديل: يخص هذا الرصيد لمجابهة تقلبات نسب الخسائر المرتبطة بعمليات التأمين للجماعة أو التأمين الجماعي لاسيما خطر الوفاة، بالإضافة للتعويض عن العجز في النتائج التقنية للسنة المالية ويمون عن طريق تخصيص سنوي لا يتعدى 72% من الربح التقني الناتج عن العقود المذكورة. (الجريدة الرسمية، المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 13-114 المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين وإعادة التأمين، 2013، صفحة 6)

- رصيد الخسائر المطلوب دفعها: يخص من أجل تسوية مبالغ الخسائر المتبقي دفعها عند تاريخ الجرد ويمثل هذا الرصيد القيمة التقديرية للمصاريف الرئيسية والتكاليف المرتبطة بها اللازمة لتسوية جميع الخسائر المصرح بها والتي لم يتم تسويتها عند تاريخ الجرد وبحسب على أساس مبلغه الخام دون خصم الطعون والخسائر المسجلة على التأمين أو إعادة التأمين (الجريدة الرسمية، المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 13-114 المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين وإعادة التأمين، 2013، صفحة 6.7).

• تكوين وتحديد الأرصدة التقنية في مجال التأمين على الأضرار:

- رصيد التوازن: يخص شركة التأمين الممارسة لفرع تأمين القروض أو الكفالة ويكون لتغطية الخسارة التقنية المحتمل وقوعها عند إنتهاء السنة المالية، ويمون هذا الرصيد لكل سنة متتالية باقتطاع لا يتعدى 72% من الربح التقني الناتج لفرع التأمين المعني.

- رصيد التعديل: ويخص شركة التأمين الممارسة للتأمين من البرد من أجل تعديل تقلبات نسب الخسائر للسنوات المقبلة، كما أنه يمون خلال كل سنة مالية بإقتطاع لا يتعدى 72% من الربح التقني الناتج لفرع التأمين المعني. (الجريدة الرسمية، المادتين 17.18 من المرسوم التنفيذي رقم 13-114 المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين و/ أو إعادة التأمين، 2013، صفحة 8)

- رصيد الأقساط غير المكتسبة: يمثل هذا الرصيد حصة الأقساط الصادرة والمتبقي إصدارها والمتعلقة بالمدة المحددة بين تاريخ الجرد وتاريخ حلول الأجل المقبل للقسط وإن تعذر ذلك ففي تاريخ نهاية العقد. (مهداوي، 2021، صفحة 51)

- رصيد الخسائر المطلوب دفعها في التأمين عن الأضرار غير تأمين السيارات: ويمثل القيمة التقديرية للمصاريف الرئيسية والتكاليف المرتبطة بها اللازمة لتسوية جميع الخسائر المصرح بها والتي لم يتم تسويتها عند تاريخ الجرد، ويحسب ملفا بملف وكل سنة بسنة بإجراء تقييمات للخسائر المادية والجسمانية. (الجريدة الرسمية، المادة 20 من المرسوم التنفيذي رقم 114-13 المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين وإعادة التأمين، 2013، صفحة 8)

- رصيد الخسائر المطلوب دفعها في تأمين السيارات: يُكون ويحسب بحسب كفيات الرصيد السابق وإن تعذرت طرق التقييم فيمكن للشركة تطبيق ثلاث طرق:

- التقييم إستنادا إلى معدل الخسائر التي سوتها شركة التأمين خلال 3 سنوات الأخيرة.
- التقييم على أساس وتيرة التسوية الملاحظة على مستوى شركة التأمين خلال 5 سنوات الأخيرة.
- التقييم على أساس حساب التناسب بين الخسائر والأقساط المكتسبة وتدعى بالطريقة الجزافية أو توقيف الأقساط. (الجريدة الرسمية، المادة 20 من المرسوم التنفيذي رقم 114-13 المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين وإعادة التأمين، 2013، صفحة 8)

- رصيد المساهمة في الأرباح والإرجاعات: ويمثل المبالغ المخصصة للمؤمن لهم أو للمستفيدين من عقود التأمين، في شكل مساهمة في الأرباح التقنية والإرجاعات، ويحدد هذا الرصيد حسب الشروط التعاقدية لشركة التأمين. (الجريدة الرسمية، المادة 22 من المرسوم التنفيذي رقم 114-13 المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين و/ أو إعادة التأمين، 2013، صفحة 9)

2. تشكيل المؤونة:

مؤونات الأضرار هي عبارة عن تكاليف مقدرة تسمح بتحقيق مبدئين أساسيين في المحاسبة وهما: مبدأ إستقلالية الدورات ومبدأ الحيطة والحذر، وهي أهم الخصائص الأساسية في محاسبة شركات التأمين بحيث تسمح بتسوية إلتزامات هذه الشركات، فعند تحقق الضرر يقوم المؤمن له بإعلام شركة تأمينه والتي تقوم بدورها بإعداد تقرير يسمى تقرير المعاينة، وتحدد قيمتها بحسب نوع هذه الأضرار، تقوم الشركة بعد ذلك بتشكيل مؤونة خاصة بالضرر وتكون المعالجة المحاسبية عند حدوث الضرر كالتالي:

	XXXX	تشكيل وتعديل مؤونات الأضرار (تأمين على الأضرار)	6009	
	XXXX	تشكيل وتعديل مؤونات الأضرار (تأمين الأشخاص)	6029	
XXXX		أداء ومصاريف للدفع (تأمين الأضرار)	3060	
XXXX		أداء ومصاريف للدفع (تأمين الأشخاص)	3260	
		"تشكيل مؤونة لتعويض المؤمن له"		

3. تسوية الضرر:

وبعد إتمام الإجراءات الإدارية والتقنية والتأكد من حدوث الضرر ومن قيمة التعويض يتم الدفع للزبون، وهنا نجد ثلاث حالات:

الحالة الأولى: المؤونة المشكلة تساوي التعويض الفعلي:

في تاريخ التسديد

	XXXX	الأضرار الرئيسية (تأمين الأضرار)	6000	
	XXXX	الأضرار المستحقة (تأمين الأشخاص)	6020	
XXXX		البنك	512	
		"تسديد قيمة التعويض بشيك بنكي"		

الفصل الثاني: -----المنظومة المحاسبية والجبائية لنشاط التأمين في البيئة الجزائرية

الحالة الثانية: المؤونة المشكلة أقل من التعويض الفعلي

في تاريخ التسديد

	XXXX	أداء ومصاريف للدفع (تأمين الأضرار)		3060
	XXXX	أداء ومصاريف للدفع (تأمين الأشخاص)		3260
XXXX		تشكيل وتعديل مؤونات الأضرار (تأمين الأضرار)	6009	
XXXX		تشكيل وتعديل مؤونات الأضرار (تأمين الأشخاص)	6029	
		"إلغاء المؤونة المشكلة لتعويض المؤمن"		

	XXXX	تعويضات رئيسية (تأمين الأضرار)		6000
	XXXX	تعويضات رئيسية (تأمين الأشخاص)		6020
XXXX		البنك	512	
		"تسديد قيمة التعويض بشيك بنكي"		

الحالة الثالثة: المؤونة المشكلة أكبر من التعويض الفعلي

في تاريخ التسديد

	XXXX	أداء ومصاريف للدفع (تأمين الأضرار)		3060
	XXXX	أداء ومصاريف للدفع (تأمين الأشخاص)		3260
XXXX		تشكيل وتعديل مؤونات الأضرار (تأمين على الأضرار)	6009	
XXXX		تشكيل وتعديل مؤونات الأضرار (تأمين على الأشخاص)	6029	
		"تعديل المؤونة بالنقصان لتعويض المؤمن له بالفارق بين التعويض المقدر والفعلي"		

		تعويضات رئيسية (تأمين الأضرار)		6000
		تعويضات رئيسية (تأمين الأشخاص)		60220
		البنك	512	
		"تسديد قيمة التعويض بشيك بنكي"		

	XXXX	أداء ومصاريف للدفع (تأمين الأضرار)		3060
	XXXX	أداء ومصاريف للدفع (تأمين الأشخاص)		3260
XXXX		تشكيل وتعديل مؤونات الأضرار (تأمين الأضرار)	6009	
XXXX		تشكيل وتعديل مؤونات الأضرار (تأمين الأشخاص)	6029	
		"إلغاء المؤونة المشكلة لتعويض المؤمن"		

المبحث الثاني: منظومة جباية نشاط شركات التأمين

لا شك أن مؤسسات التأمين تمارس نشاطها وفق أنظمة وقواعد وتشريعات تحكمها، بالإضافة للإلتزامات الجبائية المفروضة عليها من قبل المشرع الجزائري والتي يجب عليها تطبيقها بموجب نصوص القانون الجبائي كغيرها من المؤسسات المالية، بإعتبار أن الجباية أهم وسيلة تستخدمها الدول لتحقيق جل أهدافها المسطرة وفي عدة مجالات.

وإنطلاقا من هذا التمهيد سنتعرف بالتفصيل في هذا المبحث على منظومة جباية شركات التأمين من خلال تطرقنا في المطلب الأول لمفهوم هذا النظام بهدف معرفة النظام الذي تدرج ضمنه هذه الهيئات، ومختلف الضرائب والرسوم التي تخضع لها في المطلب الثاني، بالإضافة لمجمل التصريحات التي يتعين عليها تقديمها وكذا التخفيضات والإعفاءات الممنوحة لها في مطلبنا الأخير.

المطلب الأول: مفهوم النظام الجبائي

تتعدد تعاريف النظام الجبائي فهو مرتبط بمجموعة من المفاهيم منها المفهوم الواسع والمفهوم الضيق وسنفصل في ذلك كالآتي:

أولا: تعريف النظام الجبائي

عرف النظام الجبائي في مفهومين المفهوم الواسع والمفهوم الضيق:

المفهوم الواسع: مجموعة العناصر الإيديولوجية والإقتصادية والفنية والتي يؤدي تراكمها إلى كيان ضريبي معين، ذلك الكيان الذي يمثل الواجهة الحسية للنظام، والذي تختلف ملامحه بالضرورة في مجتمع متقدم إقتصاديا عن ملامحه في مجتمع متخلف.

المفهوم الضيق أو الهيكل الضريبي: يعني مجموعة القواعد القانونية والفنية التي تمكن من الإستقطاع الضريبي في مراحله المتتالية من التشريع إلى الربط ثم التحصيل. (الحواس، 2022، صفحة 1)

وعادة ما يتم إستخدام السياسة الضريبية في إطار نظام جبائي معين، وبالتالي يشكل النظام الجبائي الترجمة العملية للسياسة الضريبية، وعليه فهو يمثل مجموعة محددة ومختارة من الصور الفنية للضريبة، تتلاءم مع ظروف وخصائص البيئة التي تعمل في نطاقها، وتتمثل في مجموعها برامج ضريبية متكاملة تعمل بطريقة محددة من خلال

التشريعات والقوانين الضريبية واللوائح التنفيذية والمذكرات التفسيرية، تسعى لتحقيق أهداف السياسة الضريبية. (جازية و يوسف، 2019)

المطلب الثاني: نظام الإخضاع الضريبي والالتزامات التصريحية في شركات التأمين

سنتناول في هذا المطلب النظام الضريبي الذي تخضع له شركات التأمين ومختلف التصريحات الواجب عليها إيداعها لدى المديريات المعنية وفي آجالها المحددة وكذا العقوبات الناتجة عن عدم الإمتثال للقوانين والقواعد المنصوص عليها في التشريع الجبائي.

أولاً: نظام الإخضاع الضريبي

النظام الحقيقي هو نظام إخضاع ضريبي يعتمد على الربح الحقيقي للنتيجة المحققة خلال السنة يسمح هذا النظام بخصم النفقات المصروفة فعلياً من الربح الخاضع. (المديرية العامة للضرائب، الموقع الرسمي للمديرية العامة للضرائب، 2023)

حيث أنه يخضع لهذا النظام كبار المكلفين بالضريبة من الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذي يتجاوز رقم أعمالهم السنوي 8.000.000 دج، حيث أن هذا النظام يركز على مبدأ التصريح الجبائي من خلال قيام المكلفين بالضريبة بإيداع تصريح بالمادة الخاضعة للضريبة لدى إدارة الضرائب ضمن الآجال المحددة، كما أن هؤلاء المكلفين ملزمون بمسك محاسبة منتظمة طبقاً لأحكام النظام المحاسبي المالي وهم بذلك مطالبون بمسك ثلاث دفاتر محاسبية على الأقل دفتر اليومية ودفتر الأستاذ ودفتر الجرد بالإضافة للوثائق الثبوتية الأخرى. (سماعين، 2019، صفحة 95)

وهو يعد من أهم أنظمة فرض الضريبة إنطلاقاً من المبادئ المحاسبية التي تبرز أهمية المحاسبة الضريبية في ذلك، على اعتبارها إحدى فروع علم المحاسبة والتي تعني عرض البيانات المحاسبية اللازمة لغرض تحديد الربح الجبائي وفق أحكام القانون الجبائي. (حمداني و بلعوجة، 2022، صفحة ص205)

ونظراً لأن تأسيس مؤسسات ضخمة مثل المؤسسات التأمينية يتطلب رأسمال كبير باعتبارها تكتسي طابع شركات المساهمة، فإن الحد الأدنى لرأس المال المطلوب 6.500.000.000 دج تُمتلك عند تأسيسها وتكون محررة كلياً ونقداً. (البنك المركزي، المادة 2 من النظام رقم 18_03 يتعلق بالحد الأدنى لرأس المال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر، 2018، صفحة 1)

ومن المدخل الجبائي فإن بهكذا مبالغ ضخمة مطلوبة في رأس المال فإن أرقام الأعمال والأرباح يفترض أن تكون أكبر وبالتالي فإن العائد الجبائي يكون أكبر ولذلك تم إدراج المؤسسات المالية التي من ضمنها مؤسسات التأمين ضمن نظام الريج الحقيقي وجوبا، وصنفت كمكلف في وضعيتين مكلف قانوني بما أنها ملزمة بالإشعار بكل العمليات أو إقتطاع الحقوق الجبائية وفق نظام الإقتطاع من المصدر وهنا تحل محل المصالح الجبائية، ووضعية المكلف الفعلي وفقا للنظام الحقيقي ولجملة الضرائب والرسوم المفروضة.

ثانيا: الإلتزامات التصريحية

التصريح الجبائي هو تلك الوثائق القانونية التي تربط بين المكلف بالضريبة ومصالح الإدارة الجبائية لتسهيل عملية الإتصال بينهما، تحتوي هذه الوثائق على معلومات تعبر عن الذمة المالية وأرقام الأعمال المحققة من قبل المكلف، والتي تحدد أسس الأوعية الضريبية. (كحموش، 2012، صفحة 47)

ويعتبر وسيلة ووثيقة إثبات مهمة في المنازعات الضريبية، ومن هنا سنتعرف على صور وأشكال هذه التصريحات حيث أنها تختلف باختلاف سيرورة النشاط فمنها ما يصرح به فور بداية النشاط وهو التصريح بالوجود ومنها خلال القيام بالنشاط أي التصريح بالوعاء، بالإضافة إلى التصريح بالتوقف عن النشاط.

أ. التصريح بالوجود: هو وثيقة إلزامية على كل من يمارس نشاطا خاضعا للجبائية، تقدمها الإدارة للمكلف المعني عند تقربه للمصالح المختصة بهدف فتح ملف جبائي عن طريق سلسلة Gn°8 ويتعين على المكلف إكتتاب التصريح في غضون يوم الأولى من بداية النشاط. (المديرية العامة للضرائب المادة 183 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2006، صفحة 83)

ب. التصريح بالوعاء الضريبي: إن هذا التصريح لا يتعلق بنشاطات المكلف بالضريبة فحسب بل يتعلق أساسا برقم الأعمال والمداخيل الناتجة عن مزاوله نشاط المكلف بالضريبة، وبالتالي تحديد المبلغ المستحق والواجب دفعه للخزينة العمومية. (بن عيسى، 2019، صفحة 515)، ويشمل:

التصريح الشهري: هو عبارة عن وثيقة تأخذ مكان إشعار بالضرائب والرسوم التي تدفع نقدا أو عن طريق الإقتطاع من المصدر قبل 20 يوم الأولى من الشهر الموالي للفصل الذي منه الأجور المدفوعة ورقم الأعمال المحقق.

ج. التصريحات السنوية: يتعين على المكلفين الخاضعين لنظام الربح الحقيقي إكتتاب تصريح بمدخلهم

السنوية عبر سلسلة (Gn°4) قبل 30 أفريل من كل سنة مالية، ويجب إرفاق هذا التصريح إجباريا بكل الوثائق التبريرية ما يسمح لأعوان الإدارة الجبائية لمعرفة الوضعية الجبائية لكل مكلف ولكل دورة نشاط منقضية. (حابي، 2023، صفحة 26)

د. التصريح بالملخص الإلكتروني: هو تصرف قانوني صادر عن المكلف بالضريبة يلتزم بموجبه بتقديم

بيان معلومات للإدارة الجبائية عبر بوابة إلكترونية معدة من طرف هذه الأخيرة، ويتضمن مجمل المدخل التي حققها خلال مدة زمنية محددة، قصد الإجابة على الأسئلة والخيارات التي تضمنتها البوابة، وذلك لتمكين الإدارة الضريبية من الحصول على المعلومات الضرورية إلكترونيا لتأسيس الضريبة وحسابها وتحصيلها في الآجال والشروط التي يحددها التشريع الجبائي المعمول به. (قاسية، 2023، صفحة 672)

واعتمد المشرع هذه الآلية واقتصر إكتتاب هذا الكشف التلخيصي على الأشخاص المعنويين المكلفين التابعين لمديرية كبريات المؤسسات المنصوص عليهم في المادة 160 من قانون الإجراءات الجبائية ويتعلق الأمر بالشركات الكبرى الوطنية والأجنبية. (قاسية، 2023، صفحة 632)

أما بخصوص الإطار التقني للقيام بهذا الإجراء فيكون عبر المنصة الإلكترونية جبايتك التي تهدف لتحديث النظام الضريبي بالجزائر لتمكين المواطن من خدمة عمومية حديثة ذات نوعية لتواجدها في صميم عصرنة قطاع الضرائب، ولتحسين العلاقة الرقمية بين المكلف والإدارة الضريبية لتبسيط إجراءات فرض الضريبة. (قاسية، 2023، صفحة 634)

هـ. التصريح بقائمة المحاسبة التحليلية: خاص بالمؤسسات المالية والمصرفية ويقصد بها فيما يتعلق

بحركة أسعار الصرف وتحويلات الأموال من وإلى الخارج، حيث أنه يجب التصريح مسبقا بهذه العمليات مهما كانت طبيعتها، التي تتم لفائدة الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين، ويتم الإكتتاب من طرف أصحاب الإنجاز أو الطرف الذي قام بالدفع أو طرف يأمر بالدفع أو نقل المبالغ كأجور لعقود الأشغال أو الخدمات المقدمة أو أرباح على شكل رؤوس أموال، ويكون آخر أجل لإيداع التصريح قبل كل عملية تحويل ويودع على مستوى مديرية كبريات المؤسسات. (المديرية العامة للضرائب، الموقع الرسمي للمديرية العامة للضرائب، 2023)

و. الإشعار بحركة الحسابات المالية: وهو عبارة عن إبلاغ يُلزم المؤسسات المالية والبنكية والمصرفية

بإخطار المصالح الجبائية بفتح وإقفال أو سحب أو تحويل كل حسابات إيداع السندات أو القيم أو الأموال أو التسبيقات أو الحسابات الجارية المتعلقة بالمؤسسة، وترسل هذه قوائم الإشعارات في مستند معلوماتي أو عن

الفصل الثاني: -----المنظومة المحاسبية والجبائية لنشاط التأمين في البيئة الجزائرية

طريق إلكتروني خلال الـ 10 أيام الأولى للشهر الذي يلي القيام بهذا الإجراء. (المديرية العامة للضرائب، المادة 51 من قانون الإجراءات الجبائية، 2023، صفحة 32)

ويتعين على المؤسسات أو شركات التأمين وإعادة التأمين وكذا وسطاء التأمين وكل هيئة تمارس نشاط التأمين أن ترسل للإدارة الجبائية جدولاً فصلياً خاصاً بعقود التأمين المكتتبه لدى وكالاتهم ويرسل هذا الأخير في حامل معلوماتي أو عن طريق البريد الإلكتروني خلال الـ 20 يوماً الأولى من الشهر الذي يلي الفصل المعني. (المديرية العامة للضرائب، المادة 51 مكرر من قانون الإجراءات الجبائية، 2023، صفحة 33)

ز. التصريح بالتوقف عن النشاط: إن المكلف بالضريبة الذي يتوقف عن النشاط ملزم بأعلام الإدارة الجبائية حسب الاختصاص الإقليمي لموقع النشاط، وهذا خلال 10 أيام من التوقف عن النشاط سواء كان توقف نهائي أو مؤقت أو جزئي أو كلي، والهدف من هذا التصريح هو تصفية حسابات الضريبة وتطهير الوضعية الجبائية للمكلف تجاه مصالح الإدارة الجبائية. (بن عيسى، 2019، صفحة 514)

الجدول رقم (01): العقوبات الناجمة عن عدم الإمتثال للإلتزامات الجبائية.

التصريح	عدم إكتتاب التصريح	تأخر إيداع التصريح	الغش في التصريح
التصريح بالوجود	غرامة جبائية 30.000 دج.	غرامة جبائية 30.000 دج.	
التصريح الشهري	تلجأ الإدارة إلى الفرض التلقائي للضريبة ويضاعف المبلغ المفروض عليه إلى 25% من الحقوق المستحقة كعقوبة وإصدار ورد يستحق فوراً. إشعار المكلف لتسوية وضعيته مقدماً في أجل أقصاه شهر وفي حالة عدم إحترام الأجل الممنوح ابتداءً من تاريخ التبليغ تطبق عليه زيادة بنسبة 35%. وعند إحترام الأجل تخفض الزيادة المقدرة إلى 10% أو 20%.	المدة تتجاوز الشهر تطبق عقوبة 10% على الحقوق المستحقة. _المدة تتجاوز الشهر وتقل عن شهرين تطبق عقوبة 20%. _المدة تتجاوز الشهرين تطبق عقوبة 25%. _المدة تتجاوز الشهرين تطبق عقوبة 25%.	10% زيادة عن الحقوق المتهرب منها التي تكون أقل من 50.000 دج. 15% زيادة عن الحقوق المتهرب منها التي تكون بين 50.000 دج و 200.000 دج. 25% زيادة عن الحقوق المتهرب منها التي تزيد عن 200.000 دج.

الفصل الثاني: -----المنظومة المحاسبية والجبائية لنشاط التأمين في البيئة الجزائرية

التصريح السنوي	//	_المدة أقل من شهر: 2500 دج. _المدة تتجاوز الشهر وتقل عن شهرين: 5000 دج. _المدة تتجاوز الشهرين: 10.000 دج.	تطبق غرامة جبائية بمبلغ 10.000 دج لكل بيانات غير مطابقة عن تلك الواردة في التصريح دون أن يتعدى إجمالي مبلغ الغرامات 100.000 دج.
التصريح بالملخص الإلكتروني		تفرض غرامة قدرها 25% على النتيجة الجبائية المصرح بها بحيث لا تتعدى 1.000.000 دج. وفي حالة تسجيل عجز تطبق غرامة قدرها 100.000 دج. بالإضافة إلى زيادة قدرها 35% في حال عدم إحترام أجل الإخطار الرسمي الذي أجله شهر.	//
التصريح بقائمة المحاسبة التحليلية	15.000.000 دج	15.000.000 دج	15.000.000 دج

المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على المواد 192، 192 مكرر، 193، 194 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2024.

المطلب الثالث: الإلتزامات التسديدية والإعفاءات في شركات التأمين

من خلال هذا المطلب سنتعرف على مجمل الضرائب والرسوم المفروضة من طرف الإدارة الجبائية على المؤسسات التأمينية وآليات فرضها وتطبيقها.

أولاً: الإلتزامات التسديدية

أ. الضريبة على أرباح الشركات

هي ضريبة مخصصة للأشخاص الإعتباريين للنظام الحقيقي ويتم إحتسابها على الربح الذي حقته الشركة خلال السنة المحاسبية. (المديرية العامة للضرائب، الموقع الرسمي للمديرية العامة للضرائب، 2023)

"تؤسس ضريبة سنوية على مجمل الأرباح والمداخيل التي تحققها الشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين تسمى الضريبة على أرباح الشركات". (المديرية العامة للضرائب، المادة 135 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2016، صفحة 52)

حساب الضريبة على أرباح الشركات يكون بالإنقال من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية أي الأساس الخاضع للربح الجبائي وبضرب هذه الأخيرة في معدل الضريبة، حيث أن:

النتيجة المحاسبية: تتعلق بالأحداث أو العمليات التي أنشئت المؤسسة لأجلها، ألا وهي الحصول على إيرادات تحملها مجموعة من الأعباء، فهي الفرق بين المنتوجات التي يحصل عليها الكيان والأعباء التي يتحملها خلال دورة إستغلالية واحدة، ويمكن تحديدها إما عن طريق حساب النتائج (الإيرادات والأعباء) أو عن طريق الميزانية التي تحتوي على التغيرات الحاصلة في عناصر الأصول والخصوم خلال الدورة.

النتيجة الجبائية: أو الربح الخاضع للضريبة حسب نص المادة 140 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة هو ذلك الربح الصافي المحدد حسب نتيجة مختلف العمليات المحققة من طرف المؤسسة خلال السنة المالية، فالربح الجبائي هو عبارة عن ربح محاسبي ولكن بعد تعديله وتصحيحه وفقا لقواعد القانون الجبائي، ويتم ذلك خارج إطار المحاسبة من خلال الجدول رقم 09 من الحزمة الجبائية، فالنتيجة الجبائية تساوي النتيجة المحاسبية مضافا إليها الأعباء الغير قابلة للخصم ومخصوما منها الإيرادات غير الخاضعة للضريبة والخسائر المتكبدة خلال الدورات السابقة، ويكون وفق العلاقة التالية: (سماعين، 2019، صفحة 100)

النتيجة الجبائية = النتيجة المحاسبية + الأعباء المرفوضة (إدماجات) - تخفيضات - العجز السابق

1. معدلات الضريبة على أرباح الشركات:

19% بالنسبة لأنشطة إنتاج السلع.

23% بالنسبة لأنشطة البناء والأشغال العمومية والري، وكذا الأنشطة السياحية والحمامات باستثناء وكالات الأسفار.

26% بالنسبة للأنشطة الأخرى (المديرية العامة للضرائب، المادة 150 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2016، صفحة 66).

2. دفع الضريبة على أرباح الشركات:

تدفع إلى قباضة الضرائب الذي في إقليم إختصاصه المقر الاجتماعي للشركة أو المؤسسة الرئيسية في حالة وجود فروع تسدد بصفة تلقائية أي أن المكلف يقوم بحساب مبلغ الضريبة وتسديدها دون إشعار مسبق من إدارة الضرائب وفق نظام التسبيقات على الحساب وتكون هذه التسبيقات متنوعة بقسط التسوية الذي يمثل الرصيد المتبقي من الضريبة الواجبة الدفع.

تدفع هذه الأقساط في السنة المعنية وفق الرزنامة التالية:

الجدول رقم: (02) رزنامة جدول التسبيقات.

التسبيقات	الفترة	كيفية الحساب
التسبيق الأول	من 02/20 إلى 03/20 N	30% من مبلغ الضريبة (2-N)
التسبيق الثاني	من 05/20 إلى 06/20 N	30% من مبلغ الضريبة (1-N)
التسبيق الثالث	من 10/20 إلى 11/20 N	30% من مبلغ الضريبة (N)
رصيد التصفية	من 01 إلى غاية 05/20 1+N	مبلغ IBS-مجموع التسبيقات

المصدر: (المديرية العامة للضرائب، المادة 356 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2016، صفحة 149.150)

ب. الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG)

هي ضريبة تعرف وفق المادة 01 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة كما يلي: "تؤسس ضريبة سنوية وحيدة على دخل الأشخاص الطبيعيين تسمى الضريبة على الدخل الإجمالي، وتفرض هذه الضريبة على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة ومن أهم خصائصها أنها ضريبة سنوية، إجمالية، وحيدة، تصريحية، تصاعدية". (ولهي، 2022، صفحة 1)

إن الضرائب المذكورة أعلاه هي الضرائب التي تفرض وتتحملها شركات التأمين كشخص اعتباري، وأخرى غير مفروضة عليها شخصيا مثل الضريبة على الدخل الإجمالي فئة الأجور (IRG-S) وتفرض على العمال الموظفين لديها وتحصل منهم بآلية الإقتطاع من المصدر حيث أن شركات التأمين هي من تقوم بالتصريح بها ودفعها لإدارة الضرائب. (حمداني و بلعوجة، 2022، صفحة 206)

الفصل الثاني:-----المنظومة المحاسبية والجبائية لنشاط التأمين في البيئة الجزائرية

ويحسب الإقتطاع من خلال تطبيق الجدول التصاعدي للضريبة على الدخل الإجمالي المنصوص عليه فيما يخص الأجور على المبالغ الخاضعة للضريبة وتخصم خلال كل دفع يتم من طرف المستخدم أو المدين بالراتب بعد طرح جميع الإشتراكات الإجتماعية والإعفاءات القانونية. (ولهي، 2022، صفحة 4)

الجدول رقم 03: الجدول التصاعدي للضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأجور والمرتبات.

معدل الضريبة	قسط الدخل الخاضع للضريبة(دج)
0%	لا يتجاوز 20.000 دج
23%	من 20.000 دج إلى 40.000 دج
27%	من 40.000 دج إلى 80.000 دج
30%	من 80.000 دج إلى 160.000 دج
33%	من 160.000 دج إلى 320.000 دج
35%	أكثر من 320.000 دج

المصدر: (المديرية العامة للضرائب، المادة 104 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2016، صفحة 39)

ج. الرسم على القيمة المضافة (TVA)

وهو ضريبة غير مباشرة على الإستهلاك، تجمع من طرف المؤسسة لفائدة الخزينة العمومية ليتهاكها المستهلك النهائي، وتقرض على القيمة المضافة للمنشأة خلال كل مرحلة من مراحل العمليات الاقتصادية والتجارية، وتحدد القيمة المضافة بالفرق بين الإنتاج المحلي والإستهلاكات الوسيطة للسلع والخدمات. (حمداني و بلعوجة، 2022، صفحة 205)

وتكون المؤسسة مطالبة بتسديدها بمجرد توليد الحدث المنشئ الذي يختلف حسب نوع العمليات المحققة. (حابي، 2023، صفحة 48)

1. الحدث المنشئ للرسم على القيمة المضافة

هو الحدث الذي يتولد عنه دين إ تجاه الخزينة العمومية وهو يختلف حسب طبيعة النشاط.

- المبيعات والعمليات المماثلة: يتكون من التسليم القانوني أو المادي للبضاعة.
- المبيعات في إطار الصفقات العمومية: يتكون من التحصيل الكلي أو الجزئي.
- بالنسبة للأشغال العقارية: يتكون من القبض الكلي أو الجزئي.

- تقديم الخدمات: يتكون من القبض الكلي أو الجزئي للثمن.
- الإستيراد: يتكون من جمركة السلع المدين لهذا الرسم هو المصرح لدى الجمارك.
- التصدير: يتكون بمجرد تقديم هذه المنتجات إلى إدارة الجمارك مع الإشارة أن السلع المصدرة معفاة من هذا الرسم.
- بالنسبة للتسليمات للذات: من التسليم الأولي للملك أو بداية الإستعمال الأولي للمنقولات. (ولهي، 2022)

2. معدلات الرسم على القيمة المضافة:

المعدل العادي 19% يطبق على العمليات، الخدمات والمنتجات الغير خاضعة للمعدل المخفض.

المعدل المخفض 9% يطبق على المنتجات والخدمات التي تمثل فائدة خاصة حسب المخطط الاجتماعي والثقافي المحدد من قبل المشرع. (حابي، 2023، صفحة 55.56)

3. كيفية التصريح ودفع الرسم على القيمة المضافة:

على المكلف الخاضع للرسم أن يرسل قبل 20 يوما من كل شهر كأقصى أجل إلى قبضة الضرائب المتواجدة في دائرة الإختصاص كشفا يبين فيه مبالغ العمليات المحققة الخاضعة للضريبة أو المعفاة عن طريق نموذج (Gn°50) وهذا بعد خصم الفرق بين الرسم المقبوض والرسم المدفوع. أما بالنسبة للدفع فقد بين المشرع الجبائي كافة أنظمة وطرق التسديد أهمها:

النظام العام الذي يتزامن مع التصريح الشهري والفصلي للرسم، بالإضافة لنظام التصفية الآلية أو كما هو متعارف عليه الإقتطاع من المصدر، ونظام الأقساط الوقتية. (المديرية العامة للضرائب، الموقع الرسمي للمديرية العامة للضرائب، 2023)

ملاحظة: بالنسبة للرسم على النشاط المهني (TAP) فقد تم إلغاؤه بموجب قانون المالية 2024 بهدف تخفيف العبء الضريبي وتشجيع مناخ المال والأعمال ودعم الاستثمار.

د. حقوق التسجيل:

جاءت لتفادي التزوير في العقود والمحركات الرسمية ولم تكن تهدف في بدايتها لتوفير الحصيلة المالية إلا أنه بمرور الزمن أصبحت تكتسي أهمية بالغة في تحصيل إيرادات مالية هامة إذ يستحيل التهرب منها نظرا لإرتباط

الفصل الثاني:-----المنظومة المحاسبية والجبائية لنشاط التأمين في البيئة الجزائرية

المواطنين بها في حياتهم ونشاطاتهم اليومية وبالتالي فهي تحصل حسب الأسس وتبعا للقواعد المحددة في قانون التسجيل، وتكون هذه الرسوم ثابتة أو نسبية أو تصاعدية تبعا لنوع العقود ونقل الملكية الخاضعة لها.

فيطبق الرسم الثابت على العقود التي لا تثبت نقل ملكية أو حق الإنتفاع، وبصفة عامة يطبق هذا الرسم على جميع العقود الأخرى التي تقدم طوعية لإجراء التسجيل حتى لو كانت معفاة منه ويطبق هذا الرسم حسب المعدلات المحددة بموجب المادة 206 والمواد من 208 إلى 212 من قانون التسجيل، أما بالنسبة للرسم النسبي أو الرسم التصاعدي بالنسبة لنقل الملكية أو حق الإنتفاع أو التمتع بالأموال المنقولة أو العقارية وتحدد معدلات هذا الرسم بموجب المواد من 216 إلى 264 من هذا القانون وهذان الرسمان على القيم. (حمداني نجا، 2022)

هـ. حقوق الطابع: فهو الضريبة المفروضة على جميع الأوراق المخصصة للعقود المدنية والقضائية والمحركات التي يمكن أن تقدم للقضاء كدليل، كما يؤسس طابع خاص لكل نوع من الورق، كما أن رسم الطابع يكون لجميع العقود بين الدولة والمواطنين، ويكون على عاتق المواطنين. (حمداني نجا، 2022، صفحة 206)

حيث أن المدينين بالرسم والخاضعين لنظام الريح الحقيقي ملزمون بدفع رسم الطابع مثبتا عن طريق وضع الطابع أو الطوابع المميزة أو العلامات مثلما أدرجت في الجداول بتعويضها بعلامات مطبوعة بواسطة آلات خاصة سبق للإدارة الجبائية المصادقة عليها. (المديرية العامة للضرائب، المادة 04 من قانون الطابع، 2020، صفحة 6) منها ما تعلق بعمليات الفوترة خلال التسديد نقدا ومنها ما يتعلق بعقود السيارات بالإضافة لرسوم أخرى أهمها:

و. رسم الطابع المتدرج على شهادات تأمين السيارات:

يفرض دفع هذا الرسم على شهادات تأمين السيارات السياحية مهما يكون نوعها والشاحنات الصغيرة والآليات الفلاحية المتنقلة وآليات الأشغال العمومية والدراجات ذات المحرك، ويسدد بوضع طابع جبائي من قبل شركات التأمين يعادل المبلغ الوارد في شهادة التأمين قبل تسليمها إلى المؤمن له والتي يسجل فيها المبلغ المدفوع حيث أنه يتم شراؤها لدى قابض الضرائب. (المديرية العامة للضرائب، المادة 9-147 و المادة 10-14، 2020، صفحة 28)

تحدد تسعيرة رسم الطابع المتدرج حسب مبلغ الأقساط تبعا للجدول أدناه:

الجدول رقم (04): النسب الخاصة برسم الطابع.

مبلغ أقساط التأمينات	التسعيرة
أقل من أو تساوي 2500 دج	300 دج
تفوق 2500 دج وتقل عن أو تساوي 10.000 دج	5%

الفصل الثاني: -----المنظومة المحاسبية والجبائية لنشاط التأمين في البيئة الجزائرية

تفوق 10.000 دج وتقل عن أو تساوي 50.000 دج	3%
تفوق 50.000 دج	2%

يطبق نفس الجدول بزيادة 100% على السيارات السياحية التي تفوق 10 أحصنة بخارية والشاحنات وآليات الأشغال العمومية.

المصدر: (من إعداد الطالبتين بالإعتماد على المادة 147-11 من قانون الطابع)

ز. ضريبة الدمغة: تنشأ دمغة مهنية من أنواع معينة من المعاملات التي تتضمنها وثائق مكتوبة مرفوقة بطابع تسمى دمغة المحاماة حيث أنه يتعين على كل محامٍ إلصاقها بالعرائض القضائية ورسائل التأسيس تحت طائلة عدم القبول، وتحدد قيمتها وكيفيات تحصيلها عن طريق التنظيم. (المديرية العامة للضرائب، المادة 119 من قانون الطابع، 2020، صفحة 78)

ح. صندوق ضمان السيارات (FGA):

هو مؤسسة عمومية تعمل تحت وصاية الوزير المكلف بالمالية، حيث يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي مهمته تحمل كل أو جزء من التعويضات الممنوحة إلى ضحايا حوادث مرور السيارات أو ذوي حقوقهم التي تسبب في وقوعها عربات برية ذات محرك وفي حالة ما إذا ظل المسؤول عن الأضرار مجهولا أو مسقوطا عنه الضمان أو كانت تغطيته غير كافية أو غير مؤمن وتبين أنه غير قادر على الوفاء جزئيا أو كليا، وتتكون موارد صندوق ضمان السيارات من:

- إشتراكات المؤمن عليه 3% من قيمة الأقساط بعد خصم الإلغاء والضرائب.
- المبالغ المستردة على المدينين من التعويضات.
- مساهمات الأشخاص غير المؤمن عليهم من الحوادث.
- الدخل من إستثمارات الصندوق.
- زيادة الغرامات في سياق العقوبات المتعلقة بالتأمين الإجباري على المركبات. (موقع صندوق ضمان تأمين السيارات، تم الإطلاع في 28 جوان 2024 على الساعة 09:33، 2024)

ط. الرسم على البيئة:

رسم سنوي يطبق على السيارات والآليات المتحركة ويستحق عند إكتتاب عقد تأمين السيارات من قبل صاحب السيارة أو الآلة المتحركة، وتحدد معدلاته كما يلي:

- 1500 دج بالنسبة للسيارة السياحية.
 - 3000 دج بالنسبة للمركبات الأخرى والآليات المتحركة. (الجريدة الرسمية، العدد 81، المادة 84، 2020، صفحة 32)
- كما أن تاريخ صلاحية الرسم يجب أن تغطي سنة كاملة مهما كانت مدة صلاحية عقد التأمين، وأشارت المديرية العامة للضرائب أن المبالغ المتعلقة بالرسم والتي يتم جمعها خلال مدة شهر، يجب إعادة إيداعها من قبل شركة التأمين خلال الـ 20 يوما من الشهر الموالي لدى صندوق قابض الضرائب وذلك عبر تصريح قسيمة الإشعار بالدفع (Gn°50. موقع وكالة الأنباء الجزائرية، 2024)

ملخص الفصل الثاني:

من أجل تسيير جيد لشركات التأمين، تستلزم مسك محاسبة لنشاطها من أجل تحقيق مختلف مبادئ النظام المحاسبي الخاص بهاته الشركات، حيث يهدف هذا النظام إلى توثيق وتسجيل العمليات والمعلومات المالية ذات الصلة بأنشطة شركات التأمين بشكل دقيق وموثوق به، يتضمن هذا النظام مجموعة من المقومات من بينها المجموعة المستندية والدفترية التي تعتبر كمدخلات له، والتقارير المالية التي تعتبر مخرجات النظام المحاسبي في شركات التأمين، بالإضافة إلى العنصر البشري الذي لا ينجح النظام المحاسبي إلى بكفائته.

وفي جانب المعالجات المحاسبية التي تقوم بها شركات التأمين تم صدور المرسوم 13-114 المتعلق بالالتزامات المقننة حيث أقر بالزامية تكوين أرصدة من أجل القدرة على تعويض المؤمنين لديها في حال وقوع الخطر، وكذلك تتميز بإنعكاس دورة الإنتاج لديها، بالتالي تتمثل عملية الإنتاج لديها في توقيع عقود التأمين مع العملاء وعند وقوع الضرر يتم تنفيذ التعويض.

بالنسبة لتطبيق الممارسات الجبائية، فهي تتوافق مع أحكام لنظام الضريبي الجزائري فيما يتعلق بتحديد الأساس الضريبي لمختلف الضرائب المطلوب التصريح بها وتسجيلها محاسبيا وتسديدها.



الفصل الثالث:

الدراسة الميدانية لشركة التأمين الشامل

CAAT للفترة 2019/2024

تمهيد

بعد الدراسة النظرية التي تم فيها التطرق لماهية التأمين والمنظومة المحاسبية والجبائية لنشاط شركات التأمين في البيئة الجزائرية، سنتطرق في هذا الفصل إلى الدراسة التطبيقية أي تطبيق ما تم معالجته نظريا حيث وقع اختيارنا لشركة من بين شركات التأمين الفاعلة والرائدة في سوق التأمين الجزائري وهي الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT، حيث قمنا بإجراء دراسة حالة على مستوى وكالة المسيلة حيث سنتناول في المبحث الأول عموميات حول الشركة الجزائرية للتأمين الشامل caat، وفي المطلب الثاني آلية عمل الشركة الجزائرية للتأمين الشامل caat.

المبحث الأول: عموميات حول الشركة الجزائرية للتأمين الشامل caat

سنقدم في هذا المبحث مدخل للشركة الجزائرية للتأمين الشامل في المطلب الأول، وفي المطلب الثاني سنقدم الهيكل التنظيمي لهاته الشركة أما في المطلب الأخير سنعرض الخدمات المقدمة من طرف الشركة الجزائرية للتأمين الشامل وكالة المسيلة.

المطلب الأول: مدخل للشركة الجزائرية للتأمين الشامل

سنقوم في هذا بالمطلب بتقديم تعريف لكل من الشركة الجزائرية للتأمين الشامل والوكالة محل الدراسة -وكالة المسيلة بالإضافة لإبراز اهم أهدافهما.

أولاً: التعريف بالشركة الجزائرية للتأمين الشامل CAAT

أ. التعريف بالشركة:

تأسست الشركة الجزائرية للتأمينات في إطار إعادة هيكلة قطاع التأمينات في سنة 1985 بموجب المرسوم 85-82 المؤرخ في 30 أبريل 1985 وبدأت نشاطها الفعلي في سنة 1986، وكانت متخصصة في تأمينات النقل في ظل محيط كان يتميز بإحتكار قطاع التأمين من طرف الدولة.

لقد تأسست الشركة لأجل ممارسة أنواع تأمينات النقل بما فيها البحرية والجوية والبرية، على غرار الشركات الأخرى المتخصصة كذلك في تأمين السيارات والتأمينات الصناعية. وفي إطار إعادة هيكلة المؤسسات الصناعية وبالخصوص إستقلالية التسيير للمؤسسات تحولت شركة LA CAAT إلى شركة عمومية إقتصادية في شكل شركة مساهمة وذلك في أكتوبر 1989، ومع رفع التخصص أصبحت الشركة تمارس جميع أنواع التأمينات، ومع ذلك ظلت رائدة في تأمينات النقل بجميع أنواعها ومع سيرورة القوانين المنظمة للتأمينات وبصدور القانون 06-04 المؤرخ في 20 فيفري 2006 وإجبارية فصل تأمينات الأشخاص عن تأمينات الأضرار، أدى ذلك إلى تغيير هيكل المؤسسة وإستحداث فرع للتأمينات الأشخاص مع الشراكة مع الصندوق الوطني للإستثمار أو تطبيقاً للمرسوم الوزاري المؤرخ في 14 جويلية 2011 وتسمى TALA.

وتعتبر شركة LA CAAT من أهم شركات التأمين الجزائرية برأس مال يساوي: 25.000.000.000.00 دج خمسة وعشرون مليار دج، وبرقم أعمال يتجاوز 29 مليار دج.

مقرها الاجتماعي بالجزائر العاصمة وتتكون من 9 وحدات جهوية و 101 وكالة مباشرة و 53 وكالة عامة للتأمين تحتوي شركة التأمين CAAT على 9 وحدات متواجدة نحو القطر الوطني.

ب. أهم تطورات الشركة الجزائرية للتأمين الشامل CAAT:

قصد إثراء الجانب التطبيقي ولمعرفة مدى تأثير هذا القطاع على النمو الاقتصادي على المستوى الوطني من جهة، وكذا تأثيره على الأداء المالي والمكانة السوقية للشركة من جهة أخرى، قمنا بدراسة الوضعية المالية للشركة لمعرفة مؤشرات التطور المالي باعتمادنا على القوائم المالية للشركة

الجدول رقم: (05) المؤشرات المالية للشركة الجزائرية للتأمين الشامل. (الوحدة: مليون دج)

البيان	2019	2020	2021	2022
رقم الأعمال	12.334	11.943	10.856	10.315
النتيجة الصافية	2.532	2.797	2.926	1.880
رأس المال	20.000	20.000	20.000	20.000

الجدول رقم: (06) نسب تطور المؤشرات المالية للشركة الجزائرية للتأمين الشامل.

البيان	2019	2020	2021	2022
رقم الأعمال	-1%	-3%	-9%	-4%
النتيجة الصافية	-8%	10%	4%	-35%
رأس المال	0%	0%	0%	0%

المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على القوائم المالية للشركة.

الملحق (01.02)

نلاحظ من خلال الجدول (06) انخفاض متوالي في رقم أعمال الشركة خلال الأربع سنوات، أما بالنسبة لنتيجتها الصافية عام 2019 سجلت إنخفاض بنسبة 8%، وحقت ارتفاع عام 2020 بنسبة 10%، وفي عام 2021 و 2022 تراجعت خاصة في عام 2022 حققت إنخفاض كبير.

ج. أهداف الشركة الجزائرية للتأمين الشامل CAAT

- البحث عن الربح وتحسين المردودية.

- تحسين الصورة الذهنية للمؤسسة.
- البحث عن إرضاء أكبر عدد من الزبائن.
- التحسين المستمر لجودة الإستقبال.
- توفير مناصب عمل بتطوير الشبكة التجارية.
- تحسين الحصص السوقية
- التعويض في أقرب الآجال في حالة وقوع الضرر.
- العمل من أجل رفع رأس المال.
- تشجيع الإدخار في المدى الطويل والمساهمة في الاقتصاد الوطني.
- توظيف رؤوس الأموال على شكل ودائع لدى البنك.

ثانيا: التعريف بالوكالة محل الدراسة 306 - CAAT:

أ. التعريف بالوكالة:

وكالة المسيلة للتأمين التابعة لوحدة سطيف الجهوية، مع وجود تأسست في 1992، مقرها الحي الإداري بالمسيلة تتكون من مدير وثلاثة مصالح رئيسية، تلعب دور هام في التأمين المباشر مع الزبائن انطلاقا مما يطلبونه وبناء على ما هو متوفر على مستوى الوكالة، وعلى حسب الأخطار التي يتعرضون لها.

ب. مهام الوكالة

- زيادة القدرة الإنتاجية.
- حماية ممتلكات المواطن.
- تمويل المشاريع الإنمائية.
- تحسين نوعية الخدمات المقدمة للزبون.
- إستعمال التكنولوجيا الحديثة.
- الكفاءة والفعالية في تسيير العقود.
- العمل على دراسة سوق التأمينات.

- المحافظة على وسائل الإنتاج وثروات المجتمع.

بعض المعلومات عن وكالة التأمين محل الدراسة:

الجدول رقم (08): معلومات تخص وكالة التأمين الشامل caat المسيلة.

التسمية	الشركة الجزائرية للتأمين الشامل
العنوان	الحي الإداري-المسيلة
سنة التأسيس	1993
موقع الإنترنت	Caat.dz
رمز الوكالة	306

المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على معلومات مقدمة من طرف الوكالة.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للشركة الجزائرية للتأمين الشامل

أولاً: الهيكل التنظيمي للشركة

الشكل العام للتنظيم الحالي لمؤسسة CAAT مرتكز على:

- الإدارة العامة.

- الفروع الجهوية التسعة والمفتشيات الجهوية الخمسة.

- الشبكة التجارية المكونة من وكالات مباشرة وغير مباشرة.

مهام الإدارة العامة مجمعة في ثلاثة وظائف: تقنية، إدارية - مالية وتطويرية.

التسع فروع الجهوية موزعة عبر القطر الوطني على النحو التالي:

- ثلاثة فروع متواجدة في الجزائر العاصمة.

- فرع في عنابة

- فرع في قسنطينة

- فرع في سطيف

- فرع في تلمسان

- فرع في وهران

- فرع في الجنوب غرداية

بحيث هذه الفروع تمثل الشركة على المستوى الجهوي في منطقة جغرافية محدّدة لكونها تشكل هيكل تنشيطي لمراقبة وتتبع عامة نشاطات الشبكة الخاصة بها.

والخمس المفتشيات الجهوية (وسط شرق، وسط غرب، الشرق، الغرب والجنوب) تابعة هرميا للمفتش العام.

حيث كل مفتشية جهوية تحت سلطة مفتش عام جهوي مكونة من مهام تفتيش.

الجدول رقم (09): تقسيمات الفروع والمفتشيات جهوياً.

المفتشيات الجهوية	الفروع الجهوية
وسط شرق	ثلاث فروع في العاصمة
وسط غرب	عنابة
شرق	سطيف
غرب	قسنطينة
جنوب	تلمسان
	وهران
	جنوب غرداية

من إعداد الطالبتين بالإعتماد على الموقع الإلكتروني للشركة caat.dz

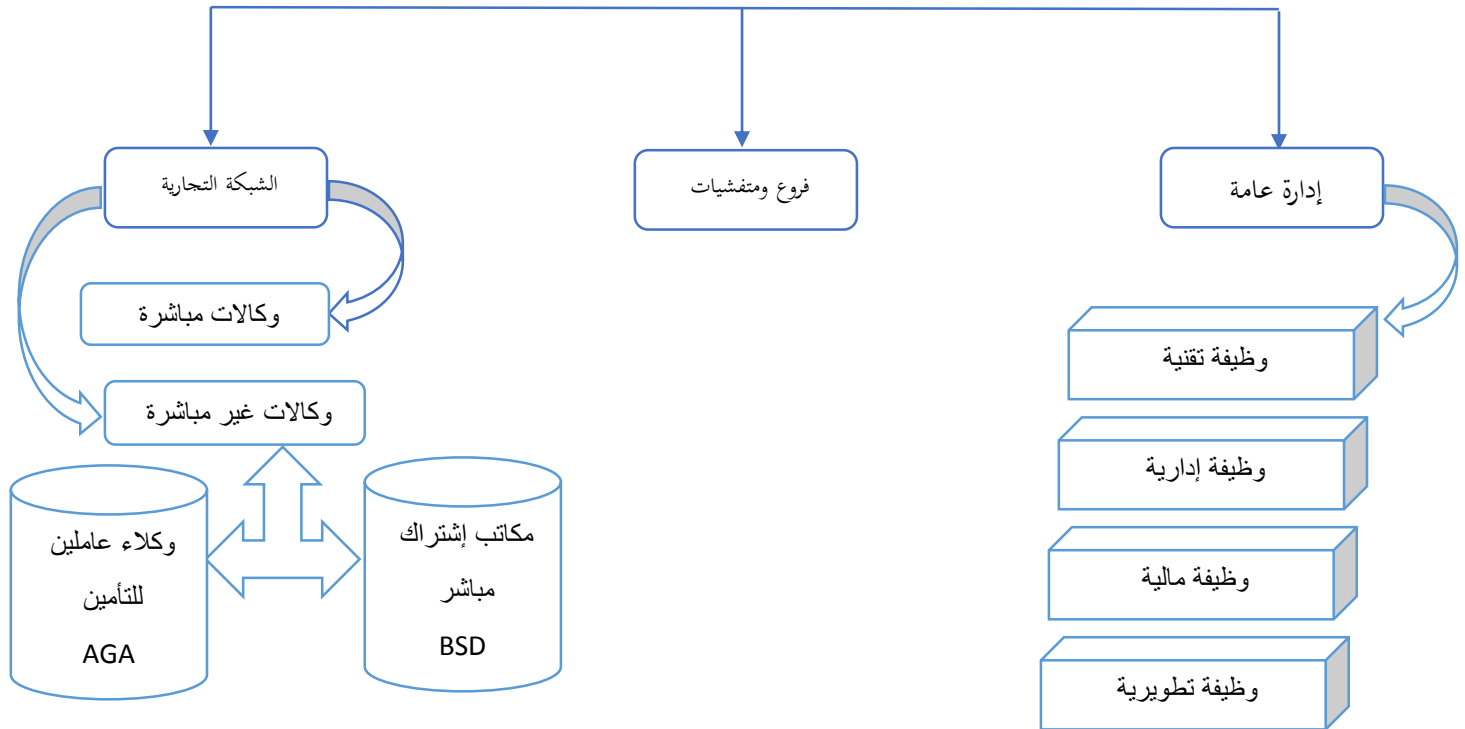
الشبكة التجارية مكونة من:

1- وكالات مباشرة.

2- مكاتب اشتراك مباشر (BSD) يمثلون بعض الوكالات المحلية بغرض التقرب من الزبائن.

3- وكلاء عامين للتأمين (AGA) الذين هم وسطاء خواص مفوضين من الشركة لتمثيلها في مقاطعة إدارية

الشكل 01: الهيكل التنظيمي للشركة الجزائرية للتأمين الشامل CAAT



ثانيا: الهيكل التنظيمي للوكالة:

تتكون وكالة المسيلة من مدير وكالة وثلاثة مصالح رئيسية.

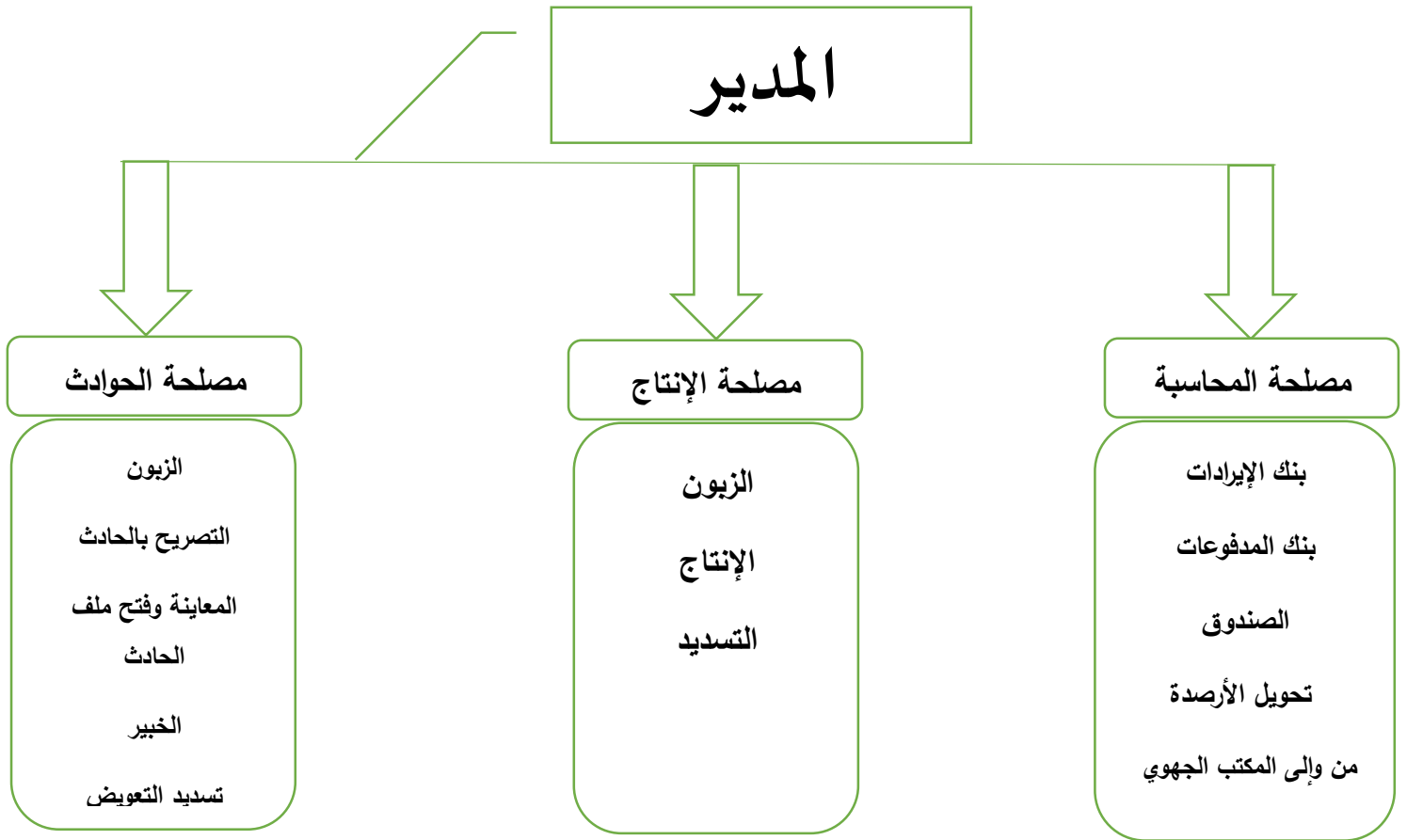
أ. مدير الوكالة: من مهامه الإشراف والتنسيق والتنظيم بين المصالح المختلفة، كما يهتم مدير الوكالة بإبرام الصفقات التأمينية والتعريف بمنتجات المؤسسة التأمينية والبحث عن الأسواق الجديدة وكل هذا يدخل في إطار تطبيق البرامج التسويقية للمؤسسة كما يعتبر أمر بالصرف على مستوي الوكالة، كما يضطلع بإنجاز تقارير شهرية وسنوية تخص الحالة التقنية والمالية للوكالة.

ب. مصلحة الإنتاج: وهي المصلحة التي تقوم بإبرام عقود التأمين المتعددة وتعريف الزبائن بمنتجات المؤسسة كما تلعب دور استشاري في تكييف منتجات التأمين مع نشاط كل زبون وتقوم بإصدار عقود التأمين (الشروط الخاصة والعامه) كما تهتم بتقديم المنتجات الجديدة وتسويقها عن طريق تعريف الزبائن بمنتوج التأمين، وتتكون من أقسام متخصصة فهناك قسم تأمين السيارات وقسم الأخطار المتعددة وتأمينات النقل.

ج. مصلحة التعويضات: يتمثل في إستقبال تصريحات الزبائن بالحوادث التي تقع لهم وتكون محل تأمين فتقوم بعد ذلك بنسب الخبراء لأجل تقييم الأضرار ومعرفة أسبابها ثم بعد ذلك تهتم بمدى مطابقة هذه الحوادث مع الضمانات الممنوحة، والهدف هو في نهاية الأمر تعويض المؤمنين والإلتزام ببنود عقد التأمين، وتتكون من قسمين، قسم التأمينات المتعددة وتأمينات النقل.

د. مصلحة المحاسبة: تقوم بجرد الحسابات اليومية وتحصيل الأقساط للعمليات التأمينية المتعددة، كما تقوم بإصدار شيكات التعويض للزبائن وكذلك تسجيل ومراقبة المصروفات اليومية للوكالة كما تضطلع بإعداد التقارير المحاسبية الشهرية للوكالة.

الشكل 02: الهيكل التنظيمي للوكالة الجزائرية للتأمين الشامل-المسيلة



المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على المعلومات المقدمة من مصلحة محاسبة الشركة الجزائرية للتأمين الشامل - وكالة المسيلة

المطلب الثالث: منتجات الشركة الجزائرية للتأمين الشامل CAAT

منتجات الشركة الجزائرية للتأمين الشامل في تحسن مستمر، سنعرض في هذا المطلب مختلف المنتجات المقدمة من هذه الشركة، حيث تنقسم هذه المنتجات إلى صنفين أساسيين هما: منتجات تأمين على الأشخاص ومنتجات تأمين على المهنيين.

أولاً: منتجات التأمين على الأشخاص:

يحتوي التأمين على الأشخاص أنواعاً مختلفة، حيث يكون الضمان مرتبطاً بالشخص المؤمن عليه، وهذا يختلف عن تأمين الأضرار ويشمل هذا التأمين:

- التأمين على السيارات: حيث يعتبر هذا التأمين إجباري للتمكن من قيادة السيارة، حيث يغطي الخسائر المادية والجسدية المسببة للآخرين.
- التأمين على المساكن: يتضمن التأمين المتعدد المخاطر للمساكن نطاق واسع من الضمانات من بينها: حريق، كسر زجاج، سرقة.
- ويشمل هذا التأمين خدمة إصلاح إستعجالي تعرضها الشركة لزيائنها عند إكتتاب التأمين المتعدد المخاطر للمساكن.
- التأمين ضد آثار الكوارث الطبيعية: هدفه ضمان للمؤمن إصلاح نقدي للخسائر المادية المباشرة المتكبدة من عامة الممتلكات المتضمنة في عقد التأمين إثر كارثة طبيعية معلنه من طرف الدولة، مثل: الزلازل، الفيضانات وتدفق الطين، عواصف ورياح قوية، إنزلاق ترابي.
- المساعدة المنزلية: تضمن هذه الخدمة تكفل سريع في حالة مشكل أو إستعجال سكني وذلك في: السباكة (تسرب الماء أو حوض مسدود)، الزجاج (زجاج خارجي محطم)، الكهرباء (دائرة مقصورة)، أقفال (قفل متلف أو مغلق خطأ).
- المساعدة للمركبات: تشمل الضمانات التالية
- جر المركبة إلى المرأب، تغطية كاملة عبر التراب الوطني، عدم تحديد سن المركبة، تغطية مسافة 400 كلم إنطلاقاً من مكان التوقف، عدد التدخل غير محدود.
- ثانياً: منتجات التأمين على المهنيين (حرفيون، تجار وذو أعمال حرة)
- التأمين المتعدد الأخطار المهنية: يشمل هذا التأمين الضمانات التالية
- في حالة: حريق وإنفجار، سرقة، كسر زجاج، أضرار ناجمة عن المياه، مسؤولية مدنية.
- التأمين على المسؤوليات المدنية المهنية RCP: موجه للحماية في إطار نشاط الحرفيون، التجار، أو ذوو المهن الحرة (طبيب، محامي،) ضد التداعيات والعواقب المالية لمسؤوليتهم المدنية تجاه طرف ثالث في ظل خسائر جسدية، مادية وغير مادية في إطار هذه الأنشطة، يشمل تغطية كل الخسائر تم تبين مسؤوليتهم فيها بموجب القانون العام وإذا كانت الخسائر مولدة من الأسباب التالية:
- إرتكاب خطأ، غلط، نسيان أو إهمال أثناء القيام بالأنشطة الخاصة بهم، عيب في تصميم المنشآت أو الاعمال، عيب في إنجاز تركيب المنشآت إلخ.

- المساعدات المهنية: تعتبر المساعدة المهنية خدمة إصلاح إستعجالي تعرضها الشركة لزيائنها عند إكتتاب التأمين المتعدد الأخطار المهنية، تضمن هذه الخدمة تكفل سريع وفعال في حالة مشكل أو إستعجال مهني وذلك في: السباكة (تسرب الماء أو حوض مسدود)، الزجاج (زجاج خارجي محطم)، الكهرباء (دائرة مقصورة)، أقفال (قفل متلف أو مغلق خطأ).

(من إعداد الطالبتين بالإعتماد على موقع الشركة الوطنية للتأمين الشامل www.caat.com)

المبحث الثاني: آلية عمل الشركة الوطنية للتأمين الشامل CAAT-وكالة المسيلة

سننظر في هذا المبحث إلى التسجيلات المحاسبية التي تقوم بها شركات التأمين (الإنتاج، التعويض والمعالجة الجبائية) في ثلاث مطالب.

المطلب الأول: عمليات الإنتاج

سنعالج في هذا المطلب مجموعة من التأمينات التي قامت بها الشركة الوطنية للتأمين الشامل caat- وكالة المسيلة.

أولاً: المعالجة المحاسبية للتأمين على سيارة (الوحدة: دج)

تقدم الزبون (أ) لوكالة المسيلة caat من أجل تأمين سيارته لمدة عام بتاريخ 12.07.2023 وقد تم تحديد كافة الشروط ومعاينة خصائص العقد وكانت النتيجة بالقبول، وبالتالي قامت الشركة بتحرير العقد وكافة ملحقاته والذي يشمل ما يلي:

مكونات عقد التأمين

PT	4803.97
ACC	200.00
TVA	950.72
FGA	58.22
DTD	40.00
TF	415.19
TE	00.00
PT	6467.92

المعالجة المحاسبية للعقد أعلاه:

411		المؤمن لهم - أقساط للتحويل	6467.92	
	7000	أقساط مبرمة تأمين الأضرار		4803.79
	7003	تكاليف الوثيقة والملحقات		200.00
	4450	الرسم على القيمة المضافة		950.72
	44271	الطوابع		40.00
	44272	الطوابع المتغيرة		415.19
	44311	أموال الضمان للسيارات		58.22
		"وثيقة التأمين رقم 306/VP/77785/0/0"		

الملحق رقم: 03

وتم التسديد نقدا

53		الصندوق	6467.92	
	411	المؤمن لهم		6467.92
		"تحصيل قسط التأمين نقدا"		

الملحق رقم: 04

ثانيا: المعالجة المحاسبية للتأمين المتعدد/ المخاطر المهنية - الحرائق، الانفجارات، الأخطار.

بتاريخ 19.01.2024 قام العميل (ب) بطلب عقد تأمين على مصنعه لمدة عام، الذي يحتوي على المعلومات التالية:

مكونات عقد التأمين:

(الوحدة: دج)

PN	2256000
CP	500.00
TVA	428735
DTD	400.00
PT	2685635

المعالجة المحاسبية للعقد أعلاه:

411	المؤمن لهم - أقساط للتحويل	2685635	
7000	أقساط مبرمة تأمين الأضرار	2256000	
7003	تكاليف الوثيقة والملحقات	500.00	
4450	الرسم على القيمة المضافة	428735	
44271	الطوابع	400.00	
	" وثيقة التأمين رقم 306 /IN/237/0/0		

الملحق رقم: 05

ثالثا: المعالجة المحاسبية لتأمين الحوادث المالية-مسؤولية مدنية للسائق

تقدم السيد (ج) لمؤسسة التأمين الشامل caat لطلب تأمين سائقه وكانت معلومات العقد كالتالي:

مكونات عقد التأمين

(الوحدة: دج)

PN	19288.00
CP	500.00
TVA	3759.72
TD	200.00
PT	23747.72

المعالجة المحاسبية للعقد أعلاه:

411	ح/المؤمن لهم - أقساط للتحويل	23747.72	
7000	ح/أقساط مبرمة تأمين الأضرار		19288.00
7003	ح/ تكاليف الوثيقة والملحقات		500.00
4450	ح/ الرسم على القيمة المضافة		3759.72
44271	ح/ الطوابع		200.00
	" وثيقة تأمين رقم		
	" 2024/306/RV/10.2.0.0/1146/0/0		

الملحق رقم: 06

المطلب الثاني: عمليات التعويض

كما ذكرنا سابقا فيما يخص الشركة الجزائرية للتأمين الشامل (CAAT) بخصوص عمليات التعويض عن الضرر، فهي تعتمد أساسا على مبدأ الحيطة والحذر وإستقلالية الدورات، فبمجرد تحقق الضرر للمؤمن له يقوم بإبلاغ الشركة فتقوم بدورها بالتقييم الأولي للضرر ومعاينته بالإستعانة بالخبير ومقارنة النتيجة مع المؤونة الفعلية.

المطلب الثاني: المعالجة المحاسبية لتعويض الضرر المادي

كما ذكرنا سابقا فيما يخص الشركة الجزائرية للتأمين الشامل (CAAT) بخصوص عمليات التعويض عن الضرر فهي تعتمد أساسا على مبدأ الحيطة والحذر وإستقلالية الدورات، فبمجرد تحقق الضرر للمؤمن له يقوم بإبلاغ الشركة فتقوم بدورها بالتقييم الأولي للضرر ومعاينته بالإستعانة بالخبير ومقارنة النتيجة مع المؤونة الفعلية.

أولا: المعالجة المحاسبية لتعويض الضرر

بتاريخ 2024/03/08 تعرض السيد (أ) لحادث مادي لسيارته فتقدم للوكالة وقام بإعلامها من خلال تصريح بالحادث، وطلب محضرا لمعاينتها الملحق رقم: (07) مرفوقا بكافة المعلومات الواجب توفرها عن الحادث، وعلى أساسه قامت الشركة بتقدير الضرر الذي قدرته قيمته بـ 44200.00 دج. وقامت الشركة بإرسال طلب للخبير للمعاينة، وقام بتقييم حجم الأضرار التي لحقت بالسيارة، وبعد وصول تقرير الخبرة المتضمن للمعلومات الآتية الملحق رقم: (08)

مكونات تقرير الخبير:

Montant main d'œuvre	4000.00DA
Montant peinture	1800.00DA
Montant fournitures	48000.00DA
Nombre des heures	16
Immobilisation	02 jours
Taux horaire	250 DA
Taux vétusté	20%
Nombre photos jointes	4
Total brut	53800.00DA
Total vétusté	9600.00DA

الملحق رقم: 08

ومن خلال هذه المعلومات حدد مبلغ التعويض بـ 44200.00 دج، كانت نتيجته متطابقة مع تقييم مصلحة الحوادث بالشركة.

وتمت المعالجة المحاسبية كآتي:

44200	44200	تشكيل وتعديل مؤونات الأضرار (تأمين الأضرار) أداء ومصاريف للدفع (تأمين الأضرار) " تسجيل وقوع الحادث "	3060	6009
-------	-------	--	------	------

دفع قيمة التعويض للعميل:

44200	44200	أداء ومصاريف للدفع (تأمين الأضرار) البنك تسديد قيمة التعويض بشيك بنكي	512	3060
-------	-------	---	-----	------

الملحق رقم: 09

وفي حالة عدم وصول تقرير الخبير تقوم الشركة بتشكيل مؤونة بمبلغ 55000 دج حسب القوانين المالية لشركات التأمين (بالاعتماد على معلومات مقدمة من خلال مقابلة محاسب الشركة السيد إبراهيم دخوش)

وتسجل محاسيبا كآلاتي:

6009	تشكيل وتعديل مؤونات الأضرار (تأمين الأضرار)	55000	55000
3060	أداء ومصاريف للدفع (تأمين الأضرار)		
	تسجيل وقوع الحادث		

وبما أن المؤونة المشكلة (55000دج) أكبر من التعويض الفعلي (44200دج)، فإنه يتم تعديل المؤونة بالفرق بين ما تم تشكيله وتقديره وما تحقق فعليا:

$$44200 - 55000 =$$

$$= 10800 \text{ دج.}$$

وتسجل محاسيبا كآلاتي:

3060	أداء ومصاريف للدفع (تأمين الأضرار)	55000	55000
6009	تشكيل وتعديل مؤونات الأضرار (تأمين الأضرار)		
	تعديل المؤونة بالنقصان		

المعالجة المحاسبية لتسديد التعويض:

6000	تعويضات رئيسية (تأمين الأضرار)	44200	44200
512	البنك		
	تسديد قيمة التعويض بشيك بنكي		

التسجيل المحاسبي لأتعاب الخبير: وتتمثل هذه الأتعاب في كل المصاريف المرتبطة بالمعاينة التي قام بها ويمكن أن تكون خاصة بمحاميين أو موثقين، وفي الحالة التي تم عرضها كانت المعلومات المتعلقة بأتعاب الخبير كآلاتي: الملحق رقم: (10)

مكونات تقرير الخبير:

Honoraires en da	1571,28
Tva sur honoraires	0.00
Frais de dossier	150.00
Frais de photos (4)	160.00
Frais de déplacement	0.00
Frais de séjours	0.00

وقدر إجمالي أتعاب الخبير بالمجموع:

$$160+150+1571,28 =$$

$$= 1881,28 \text{ دج}$$

وتمت معالجتها محاسبيا كالتالي:

1881,28	1881,28	مصاريف ملحقة-أتعاب الخبير - (تأمين الأضرار) البنك تسديد قيمة أتعاب الخبير بشيك بنكي	512	6006
---------	---------	---	-----	------

المطلب الثالث: المعالجة المحاسبية للضرائب والرسوم الملحق رقم: (11)

أولاً: الضريبة على الدخل الإجمالي الأجور

يتم تحصيل هذا الضريبة باقتطاعها من أجور المستخدمين بالشركة وفق الجدول التصاعدي، وتكون المعالجة المحاسبية كآتي:

168277,10	168277,10	الضريبة على الدخل الإجمالي البنك " تسديد قيمة الضريبة بشيك بنكي "	512	44210
-----------	-----------	---	-----	-------

ثانيا: حقوق الطابع

فكما سبق وما تناولناه سابقا أنه عند تحرير عقود التأمين تنشأ حقوق هذه الأوراق وفقا لحجمها وتعتبر واجبة الأداء بغض النظر عن تحصيل القسط، وتعالج محاسبيا كالتالي:

	39560,00	الطابع التفصيلي على عقود التأمين	44271
	298069,93	الطابع التصاعدي على عقود تأمين السيارات	44272
337629,93		حساب الارتباط بين الوحدات	181

ملاحظة: الحساب 181 هو الحساب الوسيط الذي يربط بين الشركة الأم والوكالات.

ثالثا: رسم صندوق ضمان السيارات

يتم تحصيل هذا الرسم من عقود التأمين الخاصة بالسيارات لتعويض الأضرار المادية والجسمانية بنسبة 3% لفائدة هذا الصندوق، أما بالنسبة للتسجيل المحاسبي فيتم على أولا على مستوى الوكالة ثم يحول إلى حسابات الشركة الأم وفق القيد الآتي:

	45296,24	رسم صندوق ضمان السيارات	443110
45296,24		الرسم المجمع لصالح صندوق ضمان السيارات	443111

	45296,24	الرسم المجمع لصالح صندوق ضمان السيارات	443111
45296,24		حساب الارتباط بين الوحدات "تجميع قيمة الرسم المتواجد على مستوى الوكالات"	181

الفصل الثالث:-----الدراسة الميدانية لشركة التأمين الشامل CAAT

تحصيل قيمة الرسم من الوكالات وتحويله للشركة الأم ومن ثم تقوم بتحرير شيك لفائدة الصندوق، وتسجل على النحو التالي:

181	حساب الإرتباط بين الوحدات	45296,24	45296,24
512	البنك		
	" تسديد قيمة الرسم بشيك بنكي "		

رابعاً: الرسم على القيمة المضافة:

يقدر معدل الرسم على القيمة المضافة في شركات التأمين 19% وتكون هنا هي وسيط للدفع فالذي يتحمل هذا الرسم هو طالب الخدمة التأمينية، بالإضافة للإعفاءات الممنوحة من طرف المشرع لتأمينات الأشخاص والكوارث الطبيعية، حيث أنه يدفع على مستوى المديرية العامة لمديرية كبريات المؤسسات، وتسجل كما يلي:

4410	الرسم على القيمة المضافة المجمعة	3080049.91	
4456	الرسم على القيمة المضافة المسترجعة	90456.55	
4458	الرسم على القيمة المستحقة الدفع	298933.36	
	"تسوية الرسم على القيمة المضافة "		

خامساً: الضريبة على أرباح الشركات

نظراً لعدم توفر النتيجة الجبائية، سنعتمد على النتيجة المحاسبية للشركة الوطنية للتأمين الشامل caat سنة 2022 لحساب الضريبة على أرباح الشركات IBS : الملحق رقم (01)

الضريبة على أرباح الشركات = النتيجة الجبائية × 26%

$$26 \times 1880801047.07 = \%$$

$$489008272.2382 =$$

التسجيل المحاسبي:

تسجيل الضريبة على أرباح الشركات:

489008272.2382	489008272.2382	الضريبة على أرباح الشركات الدولة- الضرائب على النتائج الضريبة على أرباح الشركة سنة 2022	4442	695
----------------	----------------	---	------	-----

تسديد الضريبة على أرباح الشركات:

489008272.2382	489008272.2382	الدولة-الضرائب على النتائج البنك تسديد الضريبة على أرباح الشركات	512	4442
----------------	----------------	--	-----	------

ملخص الفصل الثالث:

من خلال دراستنا الميدانية التي تمت على مستوى وكالة الشركة الوطنية للتأمين الشامل بالمسيلة 306، تعرفنا على هاته الشركة وهيكلها التنظيمي وكذلك تلخيص أهم المهام التي تقوم بها وكالة المسيلة وكذا أهم منتوجات هاته الشركة.

بالإضافة لممارستها المحاسبية والجبائية من خلال تطبيقها للنظام المحاسبي المالي لنشاط شركات التأمين، بداية من إعداد عقد التأمين وتسجيل الأقساط وترحيلها إلى غاية التعويض عند وقوع الأضرار، إلى جانب تسجيل الضرائب المطلوب التصريح بها IRG، TVA، IBS، FGA مع إثباتها في اليومية بالإعتماد على الملاحق المقدمة من طرف وكالة المسيلة.



الخاتمة

الخاتمة:

من خلال ما تم عرضه في هذا البحث بشقيه النظري والتطبيقي والذي قمنا فيه بالإجابة على إشكالية البحث التي كان مضمونها يصب في واقع المعالجات المحاسبية والجبائية لنشاط شركات التأمين بالجزائر في ظل الأنظمة الخاصة بها ، وبهدف تغطية كافة جوانب الموضوع وللإجابة على التساؤل الجوهرى المطروح قمنا بتقسيم هذا البحث لثلاث فصول مع دراسة ميدانية، حيث تعرفنا من خلالها على الممارسات المحاسبية في شركات التأمين التي لها تسجيلات محاسبية خاصة مستمدة من النظام المحاسبي المالي SCF، وقوانين تنظيمية تسير النشاط أهمها مدونة الحسابات التي صدرت من خلال الإشعار رقم 89 الصادر في 31 مارس 2011.

أما بخصوص الإلتزامات الجبائية فقد تم تسليط الضوء على القواعد الجبائية المفروضة عليها وأهم التصريحات الجبائية التي ينبغي عليها الإلتزام بها بناء على نظام الإخضاع حسب الربح الحقيقي المكيف وفقا لنشاط شركات التأمين فيما يتعلق بالتعديلات الواجب إدخالها على رقم الأعمال والأرباح حسب ما ينص عليه المرسوم التنفيذي 13-114، بالتطرق إلى مجمل الضرائب والرسوم الواجب دفعها وآجال تسديدها إلى جانب العقوبات والغرامات الناتجة عن عدم الإلتزام بالقانون الجبائي ولذلك إحتوت هذه الخاتمة على ما يلي:

أولاً: إختبار صحة الفرضيات:

لقد تم في بداية هذه الدراسة وضع مجموعة من الفرضيات وتم إختبارها على النحو التالي:

الفرضية الأولى:

التي تنص على أن خصائص نشاط شركات التأمين تتطلب نظام محاسبي ملائم لتلك الخصائص، وقد تبين أن: خصائص وطبيعة نشاط شركات التأمين تتطلب نظام محاسبي ملائم لتلك الخصائص بسبب الطبيعة الحساسة والمعقدة لهذا النشاط، بإعتبار أنه يتلقى إيرادات قبل تقديم الخدمة بحيث أن نظام التأمين يعاكس بقية الأنشطة. وبالتالي فالفرضية صحيحة.

الفرضية الثانية:

التي تشير إلى أن المعالجة المحاسبية والجبائية لأنشطة شركات التأمين تستند على أساس منظومة قانونية ذات تكيف خاص بالجوانب المقننة، حيث أن:

نظرا للطبيعة الفريدة والمعقدة لنشاط شركات التأمين هناك حاجة إلى إطار قانوني وتنظيمي ذو تكييف خاص بالأوجه المقننة لضمان حقوق المؤمن لهم وحماية مصالح الشركة المؤمنة. وبالتالي فإن الفرضية صحيحة.

الفرضية الثالثة:

التي تنص على أن الشركة الجزائرية للتأمين الشامل caat تلتزم بالمنظومة المحاسبية والجبائية لنشاط شركات التأمين في بيئة الأعمال الجزائرية، بحيث أن الطبيعة المالية لمثل هاته الشركات تستدعي مسك محاسبة منتظمة قانونية لتسجيل مختلف العمليات اليومية في الدفاتر والسجلات، و من ثم إعداد التقارير المالية التي تعتبر كمخرجات للنظام المحاسبي المالي الخاص بها، ويجسد ذلك في النظام 03-18 الصادر عن البنك المركزي المتعلق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العاملة بالجزائر، إضافة إلى أنها تنقيد بجميع الإلتزامات الجبائية بدءا من النتيجة المحاسبية وصولا للنتيجة الجبائية قصد تطبيق الضرائب والرسوم المفروضة عليها إستنادا على القانون الجبائي الجزائري وتحديد قانون الإجراءات الجبائية فيما يتعلق بالبنوك والمؤسسات المالية، مما يدل على أن الفرضية صحيحة.

ثانيا: نتائج الدراسة:

من خلال ما سبق وبعد دراسة الموضوع ورؤيته من كافة النواحي تم التوصل لهذه النتائج:

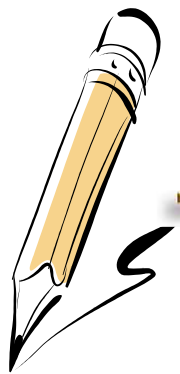
- العمليات التأمينية مبنية أساسا على عدم التأكد والإحتمال مما يجعل النتائج المحاسبية والجبائية غير مضبوطة خلال الدورة المحاسبية لها وإنما تتطلب عمليات تحويل الأقساط للسنة اللاحقة ويتم إقتطاع جزء منها كتكاليف للسنة المالية.
- النظام المحاسبي المالي لشركات التأمين يتميز بملائمة أنشطة القطاع، ولذلك يطلق عليه تسمية المحاسبة القطاعية والمحاسبة الخاصة.
- تدرج الشركة الجزائرية للتأمين الشامل CAAT ضمن نظام الربح الحقيقي بإعتبار أن رأسمالها يقدر بـ 20 مليار دج، وتقوم بالتصريح بها وبمختلف التصريحات المفروضة عليها عبر سلسلة (Gn°50) لدى مديرية كبريات المؤسسات باعتبارها تصنف بناء على رأسمالها ضمن الشركات الكبرى.
- جميع وكالات الشركة لا تقوم بإعداد القوائم المالية، بل تتولى هذه العملية الشركة الأم أي على مستوى المديرية العامة.
- تقتصر الممارسات الجبائية للشركة الجزائرية للتأمين الشامل CAAT وكالة المسيلة على تحصيل بعض الضرائب والرسوم من إكتتاب العقود.

- عمليات تسديد الضرائب والرسوم وإيداع التصريحات الشهرية والسنوية وباقي التصريحات المفروضة عليها تكون على مستوى الشركة الأم أي على المستوى المركزي بالجزائر العاصمة، بمعنى أنها مسؤولة عن توحيد الحسابات والنتائج المحققة من طرف الوكالات من خلال حساب الربط بين الوحدات د/ 181.
- الضرائب والرسوم واجبة الدفع من طرف الشركة الجزائرية للتأمين الشامل (CAAT) تتمثل في الضريبة على أرباح الشركات (IBS) بنسبة 26%، الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG)، أما بالنسبة للرسم على القيمة المضافة (TVA) بنسبة 19%، ورسم صندوق ضمان السيارات (FGA) بنسبة (3%).
- تقوم الشركة الجزائرية للتأمين الشامل CAAT بتشكيل مؤونة أولية تمنح للزبون بقيمة مبدئية (55.000 دج)، إذ أنها تشكل مؤونة على أساس نتائج أخطار السنة السابقة يمكن أن تعدل بزيادة أو بنقصان.
- تسدد الشركة الجزائرية للتأمين الشامل (CAAT) وكالة المسيلة أتعاب الخبير وفق نسب معينة محددة في جدول تصاعدي خاص بكل تسعيرة.

ثالثا: آفاق الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تقديم رؤية شاملة ومتكاملة للمعالجات المحاسبية والجبائية التي تتم على مستوى قطاع التأمين بالجزائر، ونظرا لعمق الموضوع وتشعبه إلا أننا حاولنا الإلمام به من كافة الجوانب وبهذا الصدد فإننا نرجو أن يتم إستكمال البحث فيه وإستكشاف جوانب وأبعاد وتطبيقات عملية أخرى له، وعليه يمكننا إقتراح هذه المواضيع:

- إدارة المخاطر في شركات التأمين.
- واقع النشاط الإستثماري لشركات التأمين الجزائرية.
- محاسبة شركات التأمين في ظل المعايير المحاسبية الدولية.
- مدى تكيف النظام المحاسبي المالي مع النظام الجبائي لنشاط شركات التأمين الجزائرية.
- نظام حوكمة الشركات في شركات التأمين الجزائرية.
- دور النظام المحاسبي والجبائي في تعزيز ملائمة شركات التأمين.



قائمة المراجع:

القرآن الكريم

الكتب:

1. إبراهيم عبد ربه إبراهيم علي. (1986). مبادئ التأمين التجاري و الاجتماعي. بيروت: دار النهضة العربية.
2. أحمد تومين، و عيسى مكاي. (2018). إدارة المخاطر المالية في مؤسسات التأمين. مذكرة ماستر. البويرة، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير تخصص إدارة مالية، الجزائر.
3. أحمد شحاتة بسيوني، و أحمد نور. (1986). محاسبة المنشآت المالية. بيروت: دار النهضة العربية.
4. أحمد صلاح عطية. (2002). محاسبة شركات التأمين. الإسكندرية: مركز الأصيل للطبع والنشر والتوزيع.
5. الغفار، ح. ع. (2002). أسواق المال. الإسكندرية، مصر: الدار الجامعية.
6. امين علي سمية، و الآخرون. (2018). محاسبة المنشآت المتخصصة. القاهرة، قسم المحاسبة، كلية التجارة، الدار الجامعية، جامعة القاهرة.
7. خيرات ضيف. (1994). محاسبة شركات التأمين. بيروت: دار النهضة العربية.
8. تيسير حمد التريكي. (2006). معجم مصطلحات التأمين (الإصدار الطبعة الثانية). إصدار خاص.
9. جمال الدين مكناس، و سامر عاشور محمد. (2018). التأمين. منشورات الجامعة الافتراضية السورية.
10. جورج ريجدا. (2006). مبادئ إدارة الخطر والتأمين. الرياض، السعودية : دار المريخ للنشر.
11. سامي عبد الرحمان قابل. (2001). محاسبة المنشآت المالية -الإطار النظري و التطبيق العملي (الإصدار طعيمة، ث. م. (2002). محاسبة شركات التأمين الإطار النظري والتطبيقي العملي . إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع.
12. الطبعة الأولى). مصر: المكتبة العالمية بالمنصورة.
13. عبوي، ز. م. (2006). إدارة التأمين والمخاطر. الطبعة الاولى. (عمان: دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع).

14. عزمي سلام أسامة، و نوري موسى شقيري. (2020). إدارة الخطر و التأمين. (الإصدار الطبعة 1). عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع.
15. محمد جمال علي الهاللي، و عبد الرزاق شحادة . (2009). محاسبة المؤسسات المالية (البنوك التجارية وشركات التأمين) (الإصدار الطبعة الأولى). عمان، الأردن: دار الناهج للإصدار و التوزيع.
16. محمد جودت ناصر. (1998). إدارة أعمال التأمين بين النظرية والتطبيق. الأردن، عمان: دار مجدلاوي.
17. محمود الهانسي مختار، و عبد العزيز حسين أسامة. (1992). مقدمة في الخطر والتأمين النواحي النظرية والتطبيقات العلمية والرياضية. الإسكندرية، قسم الإحصاء والتأمين، كلية التجارة، مصر.
18. محمود الهانسي مختار، و عبدالنبي حمودة إبراهيم . (2000). مقدمة في مبادئ التأمين بين النظرية و التطبيق (الإصدار 2). الإسكندرية، مصر: الدار الجامعية.
19. محمود محمد السجاعي. (2006). المحاسبة في شركات التأمين على ضوء المعايير المحاسبية الدولية لشركات التأمين. جامعة المنصورة.
20. مختار محمود الهانسي. (2008). التأمين التجاري و الإجتماعي :الجوانب النظرية و الأسس الرياضية. الإسكندرية: مؤسسة رؤيا للنشر.
21. هارون نصر جمعة. (2015). المبادئ العامة للتأمين. الأردن، عمان: دار أمجد للنشر والتوزيع.
22. هشام احمد العنكي. (2005). المبادئ العامة للتأمين. مصر: دار الفكر الجامعي.

المذكرات والرسائل الجامعية:

1. أسماء حدباوي. (2012). الحاجة للنهوض بقطاع التأمينات وضرورة تجاوز المعوقات -دراسة حالة السوق الجزائرية. مذكرة ماجستير. المسيلة، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية، تخصص علوم إقتصادية، الجزائر.
2. أمال زبار . (2014). دور مجتمعات التأمين في تغطية الأخطار الكبرى. مذكرة ماجستير. سطيف، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص إقتصاديات التأمين، جامعة فرحات عباس 1، الجزائر.

3. بثينة طابق، و سلسبيل عباسي. (2020). المحاسبة في شركات التأمين، دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين saa وكالة بسكرة. مذكرة ماستر. بسكرة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، تخصص محاسبة، الجزائر.
4. بلقاسم عبد القادر شيخة. (2019). واقع نظام المعلومات المحاسبي في شركات التأمين، دراسة ميدانية للشركة الوطنية caat -وكالة بسكرة. مذكرة ماستر. بسكرة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر.
5. توفيق غفصي. (23 جوان، 2018). سياسيات ترقية قطاع التأمين الجزائري في تفعيل دوره للنهوض بالإقتصاد الوطني -دراسة ميدانية خلال الفترة 1995-2015. أطروحة دكتوراه. المسيلة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص علوم إقتصادية، الجزائر.
6. زينب ناجم. (2012). إشكالية النهوض بفرع التأمين على الحياة في الجزائر. مذكرة ماجستير. المسيلة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص علوم إقتصادية، الجزائر.
7. سامي بوحجيلة، و ابراهيم فلوري. (2018). المعالجة المحاسبية في شركات التأمين. مذكرة مقدمة استكمالا لمتطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبة. جيجل، قسم العلوم المالية والمحاسبة، الجزائر.
8. سامية محمدي. (2017). النظام القانوني لعقد التأمين. مذكرة نيل شهادة الماستر. الجلفة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق تخص إدارة ومالية، الجزائر.
9. سليمة طبائية. (2014). دور محاسبة شركات التأمين في إتخاذ القرارات وفق معايير الإبلاغ الدولية، دراسة حالة: الشركات الجزائرية للتأمين. رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه. سطيف، الجزائر.
10. سهيلة هاجر رماضنة، و مروة حوحو. (2019-2020). المعالجة المحاسبية في شركات التأمين وفق النظام المحاسبي المالي scf -دراسة حالة الشركة الوطنية saa وكالة بسكرة - . مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية و المحاسبية. بسكرة، الجزائر.
11. طايلب، ف. (2015). محاسبة شركات التأمين في ظل المعايير المحاسبية الدولية. رسالة الماجستير، تخصص محاسبة. بومرداس، الجزائر.

12. عبد الرؤوف الأعور. (2016). النظام المحاسبي المالي لشركات التأمين في ظل معيار الإبلاغ الدولي (4) - دراسة حالة - مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي. ورقلة، الجزائر.
13. كحموش، س. (2012). دور المراجعة الجبائية في تحسين جودة التصريحات الجبائية -دراسة حالة مديرية الضرائب ببسكرة. مذكرة ماجستير. ورقلة، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، الجزائر.
14. مروة سوفي. (2015). دور التأمين في حماية الإقتصاد. مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية تخصص مالية ونقود. بسكرة، الجزائر.
15. مصطفى بناي. (2011). واقع و آفاق شركات التأمين الجزائرية في ظل الإصلاحات الإقتصادية. أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية. الجزائر.
16. مصطفى حاج محمد بوشكارة. (2018، جوان). المعالجة المحاسبية للعمليات في شركات التأمين. مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية و المحاسبية. بسكرة، الجزائر.
17. مصعب بالي. (2018). مساهمة قطاع التأمين في نمو الإقتصاد الجزائري - دراسة قياسية بإستخدام نموذج ARDL للفترة 2016/1980. أطروحة دكتوراه. ورقلة، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية تخصص مالية وبنوك، الجزائر.

المجلات والمحاضرات:

1. أسامة عامر. (2023). محاضرات في مقياس إدارة شركات التأمين. مطبوعة بيد/ غوجية موجهة لطلبة السنة الثانية ماستر تخصص مالية وتأمينات. سطيف، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم المحاسبية، الجزائر.
2. أمير جازية، و عاشور يوسف. (04 جانفي، 2019). المنظومة الجبائية في الجزائر المشاكل وضرورة الإصلاح. دراسات جبائية، المجلد 7 (العدد2).

3. بلال, ب. ب. & , شريط صلاح الدين, (2020). جويلية 01. (إدارة المخاطر ومساهماتها في تفعيل أداء شركات التأمين - دراسة حالة المديرية الجهوية للشركة الوطنية للتأمين. *مجلد 11* العدد 2, pp. 336-357).
4. بوعلام ولهي. (2022). محاضرات في مقياس الجباية المعمقة مقدمة لطلبة سنة أولى ماستر. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم المالية والمحاسبية.
5. حابي, عبد اللطيف. (2023). مطبوعة بیدغوجية وفق المقرر الوزاري في مقياس جباية المؤسسة موجهة لطلبة سنة ثالثة ليسانس. تلمسان, كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير, الجزائر.
6. حسام كراش. (26 جانفي, 2023). محاضرات في تقنيات التأمين وإعادة التأمين. مطبوعة بیدغوجية موجهة لطلبة سنة أولى ماستر. سطيف, كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير, قسم العلوم المالية والمحاسبة تخصص مالية وتأمينات, الجزائر.
7. حمداني نجاة, ب. (2022). مساهمة جباية شركات التأمين في تمويل خزينة الدولة دراسة قياسية للشركة الوطنية للتأمين. *مجلد البشائر الاقتصادية, المجلد 08* العدد 01.
8. حنان مهداوي. (2021). محاضرات في مقياس قانون التأمينات شركات التأمين موجهة لطلبة السنة أولى ماستر. سطيف, كلية الحقوق والعلوم الإنسانية, الجزائر.
9. دليلة طالب, و هنية حليمي. (2022). مساهمة شركات التأمين في تنمية الإقتصاد الوطني - دراسة حالة الإقتصاد الجزائري خلال الفترة 2014/2019. *طبعة للدراسات العلمية الأكاديمية* (2).
10. زواق الحواس. (2022). محاضرات في مقياس النظم الضريبية الدولية مقدمة لطلبة السنة أولى ماستر. مسيلة, كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير, قسم العلوم المالية والمحاسبة, الجزائر.
11. سعاد سطحي. (15 05, 2007). عقد التأمين. 22(01), الصفحات 171-188.
12. سليمة بلال. (2021). دروس عبر الخط موجهة لطلبة سنة أولى ماستر في مقياس عقود التأمين. البليلة, كلية الحقوق والعلوم السياسية, قسم القانون الخاص تخصص تأمينات والضمان الإجتماعي, الجزائر.

13. طالب بن عيسى. (26 أبريل، 2019). التصريح الجبائي كأداة إثبات للفصل في منازعات الوعاء الضريبي في الجزائر. دراسات وأبحاث المجلة العربية للأبحاث والدراسات في العلوم الإسلامية والاجتماعية، المجلد 11 (العدد 02).
14. علي بحري. (2022). عمليات التأمين المباشر. دروس مقدمة لطلبة سنة أولى ماستر مقياس محاسبة قطاعية. المسيلة، الجزائر.
15. عيسى سماعين. (27 جوان، 2019). الانتقال من النتيجة المحاسبة إلى النتيجة الجبائية على ضوء الفروقات بين النظام المحاسبي المالي و النظام الجبائي الجزائري. مجلة الريادة لإقتصاديات الأعمال، 05(02)، الصفحات 91-106.
16. عيسى قساسة. (2023). التصريح الجبائي الإلكتروني وأهميته في إجراءات فرض الضريبة. مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، 08(02).
17. عيسى، ط. ب. (2019). التصريح الجبائي كأداة إثبات للفصل في منازعات الوعاء الضريبي في الجزائر. دراسات وأبحاث المجلة العربية للأبحاث والدراسات في العلوم الإسلامية و الاجتماعية، المجلد 11 العدد 2
18. لونيسي بوعلام، و فكارشة سفيان. (01 12، 2019). أشكال شركات التأمين في الجزائر. مجلة الإبداع، صفحة 360.
19. ليلي بعناش. (2021). محاضرات في قانون التأمين مقدمة لطلبة السنة الثالثة تخصص مالية البنوك والتأمينات. قسنطينة، كلية الشريعة والإقتصاد، الجزائر.
20. مصعب بالي، و مسعود صديقي. (جوان، 2016). مساهمة قطاع التأمين في نمو الإقتصاد الوطني. المجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية (العدد 2).
21. معراج جديدي. (2016). محاضرات في قانون التأمين الجزائري (الإصدار الطبعة الرابعة). كلية الحقوق، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

22. نجاة حمداني، و نسرين بلعوجة. (2022). مساهمة جباية شركات التأمين في تمويل خزينة الدولة دراسة قياسية للشركة الوطنية للتأمين. مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 08 (العدد 01).

القوانين والمراسيم:

1. الأمانة العامة للحكومة، المادة 619 من القانون المدني الجزائري. (13 05, 2007). (07/05)، الجريدة الرسمية الجزائرية. الجزائر.
2. البنك المركزي، المادة 2 من النظام رقم 03_18 يتعلق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر. (04 نوفمبر، 2018).
3. الجريدة الرسمية. (31 مارس، 2013). المادة 22 من المرسوم التنفيذي رقم 114-13 المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين و/ أو إعادة التأمين.
4. الجريدة الرسمية. (31 مارس، 2013). المادتين 17.18 من المرسوم التنفيذي رقم 114-13 المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين و/ أو إعادة التأمين.
5. الجريدة الرسمية، العدد 81، المادة 84. (2020).
6. الجريدة الرسمية، المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 114-13 المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين وإعادة التأمين. (31 مارس، 2013).
7. الجريدة الرسمية، المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 114-13 المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين وإعادة التأمين. (31 مارس، 2013).
8. الجريدة الرسمية، المادة 20 من المرسوم التنفيذي رقم 114-13 المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين وإعادة التأمين. (31 مارس، 2013). العدد 15، 48.

9. الجريدة الرسمية، المادة 203 من الأمر رقم 97-07 المتعلق بالتأمينات. (8 مارس، 1995). الجزائر، الجزائر.
10. الجريدة الرسمية، المادة 5 من المرسوم التنفيذي رقم 13-114 المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين وإعادة التأمين. (31 مارس، 2013).
11. الجريدة الرسمية، المادة 6 من المرسوم التنفيذي رقم 13-114 المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين وإعادة التأمين. (31 مارس، 2013).
12. المديرية العامة للضرائب. (2016). المادة 150 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة.
13. المديرية العامة للضرائب. (2016). المادة 356 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.
14. المديرية العامة للضرائب. (2023). المادة 51 مكرر من قانون الإجراءات الجبائية.
15. المديرية العامة للضرائب المادة 183 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة. (27 ديسمبر، 2006).
16. المديرية العامة للضرائب، المادة 04 من قانون الطابع. (2020).
17. المديرية العامة للضرائب، المادة 104 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة. (2016).
18. المديرية العامة للضرائب، المادة 119 من قانون الطابع. (2020).
19. المديرية العامة للضرائب، المادة 135 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة. (2016).
20. المديرية العامة للضرائب، المادة 51 من قانون الإجراءات الجبائية. (2023).
21. المديرية العامة للضرائب، المادة 9-147 و المادة 10-14. (2020).
22. المرسوم رقم 11-07 المتضمن النظام المحاسبي المالي ، المادة 03. (25 نوفمبر، 2007).

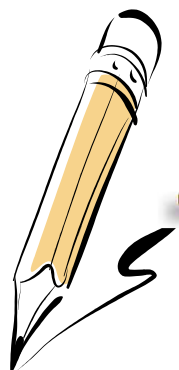
1. المديرية العامة للضرائب. (2023). الموقع الرسمي للمديرية العامة للضرائب. تم الاسترداد من <http://mfdgi.gov.dz>
2. موقع المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، النظام الحقيقي. (2023).
3. المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني. (2008). محاسبة شركات التأمين. السعودية : دار النشر هيئة المحاسبين تاريخ الاسترداد 2024/04/13 من <http://www.aoacademy.or>.
4. موقع صندوق ضمان تأمين السيارات، تم الإطلاع في 28 جوان 2024 على الساعة 09:33. (2024). تم الاسترداد من <http://www.fga.dz>
5. موقع وكالة الأنباء الجزائرية. (30 جوان، 2024). تم الاسترداد من تأمينات الرسم الجديد على السيارات المدفوع مرة واحدة كل سنة مهما كانت مدة العقد، تم الإطلاع عليه يوم 30 جوان 2024 على الساعة 12:02 <http://www.aps.dz>

المقابلات:

1. مقابلة مع مدير الشركة الجزائرية في التأمين الشامل – وكالة المسيلة بلقاسم بشيري يوم 2024/05/14 على الساعة 14.30.
2. مقابلة مع محاسب الشركة الجزائرية للتأمين الشامل وكالة المسيلة دخول إبراهيم يوم 2024/05/26 على الساعة 15.26.

مراجع باللغة الأجنبية:

1. CN, M. d. (2011, mars 10). Avis n°89 portant plan et règles de fonctionnement des comptes et présentions des états financiers des entités d'assurances. p 3. alger.



الملاحق

RUBRIQUES	OPERATIONS BRUTES N	OPERATIONS ET RETROCESSIONS N	OPERATIONS NETTES N	OPERATIONS NETTES N-1
Primes émises sur opérations directes	26 716 417 869,74	16 401 032 904,06	10 315 384 965,68	10 856 426 262,28
Primes acceptées	10 174 757,33		10 174 757,33	42 765 727,15
Primes émises reportées	-130 658 461,52	-1 249 126 300,91	1 118 467 839,39	259 064 888,37
Primes acceptées reportées	0,00		0,00	0,00
I-Primes acquises à l'exercice	26 595 934 165,55	15 151 906 603,15	11 444 027 562,40	11 158 256 877,80
Prestations sur opérations directes	21 042 128 982,50	15 059 238 462,72	5 982 890 519,78	5 871 710 078,11
Prestations sur acceptations	22 313 078,86		22 313 078,86	-23 674 113,72
II-Prestations de l'exercice	21 064 442 061,36	15 059 238 462,72	6 005 203 598,64	5 848 035 964,39
Commissions reçues en réassurance	2 605 526 953,46		2 605 526 953,46	2 174 975 530,26
Commissions versées en réassurance				3 908 126,18
III-Commissions de réassurance	2 605 526 953,46	0,00	2 605 526 953,46	2 171 067 404,08
IV- Subventions d'exploitation d'assurance	0,00		0,00	0,00
V-MARGE D'ASSURANCE NETTE	8 137 019 057,65	92 668 140,43	8 044 350 917,22	7 481 288 317,49
Services extérieurs & autres consommations	1 451 668 796,20		1 451 668 796,20	1 093 894 827,83
Charges de personnel	3 244 758 285,28		3 244 758 285,28	3 042 526 691,28
Impôts, taxes & versements assimilés	286 107 114,67		286 107 114,67	350 290 171,43
Production immobilisée				
Autres produits opérationnels	221 776 055,35		221 776 055,35	180 285 358,07
Autres charges opérationnelles	110 020 290,61		110 020 290,61	107 885 978,11
Dotations aux amortissements, provisions & pertes de valeur	3 768 504 151,61		3 768 504 151,61	2 344 731 286,00
Reprise sur pertes de valeur et provisions	277 453 718,78		277 453 718,78	516 244 814,47
VI-RESULTAT TECHNIQUE OPERATIONNEL	-224 809 806,59	92 668 140,43	-317 477 947,02	1 238 489 535,38
Produits financiers	2 450 614 127,03		2 450 614 127,03	2 237 171 854,00
Charges financières	206 607 843,97		206 607 843,97	200 931 791,48
VII-RESULTAT FINANCIER	2 244 006 283,06	0,00	2 244 006 283,06	2 036 240 062,52
VIII-RESULTAT ORDINAIRE AVANT IMPOTS (VI + VII)	2 019 196 476,47	92 668 140,43	1 926 528 336,04	3 274 729 597,90
Impôts exigibles sur résultats ordinaires			376 963 332,05	289 430 245,54
Impôts différés (Variations) sur résultats ordinaires			-331 236 043,08	58 817 187,79
TOTAL DES PRODUITS ORDINAIRES			16 999 398 417,02	16 263 026 308,42
TOTAL DES CHARGES ORDINAIRES			15 118 597 369,95	13 336 544 143,85
IX-RESULTAT NET DES RESULTATS ORDINAIRES	2 019 196 476,47	92 668 140,43	1 880 801 047,07	2 926 482 164,57
Eléments extraordinaires (produits) (à préciser)	0,00		0,00	0,00
Eléments extraordinaires(charges) (à préciser)	0,00		0,00	0,00
X-RESULTAT EXTRAORDINAIRE	0,00		0,00	0,00
XI-RESULTAT NET DE L'EXERCICE	2 019 196 476,47	92 668 140,43	1 880 801 047,07	2 926 482 164,57
Part dans les résultats nets des stes mises en équivalence (1)				
XII-RESULTAT NET DE L'ENSEMBLE CONSOLIDE (1)				
Dont part des minoritaires (1) Part du groupe (1)				

الملاحق رقم: 01

RAPPORT ANNUEL 2020

EXERCICE DU 01/01/2020 AU 31/12/2020
COMPTE DE RESULTATS

RUBRIQUES	NOTE	OPERATIONS BRUTES N	OPERATIONS ET RETROCESSIONS N	OPERATIONS NETTES N	OPERATIONS NETTES N-1
Primes émises sur opérations directes		24.750.052.346,19	12.806.426.112,09	11.943.626.234,10	12.334.924.293,76
Primes acceptées		192.381.969,36		192.381.969,36	44.099.106,65
Primes émises reportées		-677.995.150,42	-627.565.695,56	-50.429.454,86	-117.574.335,28
Primes acceptées reportées		0,00		0,00	0,00
I-PRIMES ACQUISES À L'EXERCICE		24.264.439.165,13	12.178.860.416,53	12.085.578.748,60	12.261.449.065,13
Prestations sur opérations directes		10.967.746.830,39	5.106.077.987,94	5.861.668.842,45	6.164.133.103,01
Prestations sur acceptations		14.137.316,02		14.137.316,02	3.815.562,92
II-PRESTATIONS DE L'EXERCICE		10.981.884.146,41	5.106.077.987,94	5.875.806.158,47	6.167.948.665,93
Commissions reçues en réassurance		2.051.090.603,83		2.051.090.603,83	2.039.521.541,83
Commissions versées en réassurance		46.909.662,49		46.909.662,49	10.138.159,58
III-COMMISSIONS DE RÉASSURANCE		2.004.180.941,34	0,00	2.004.180.941,34	2.029.383.382,25
IV-Subventions d'exploitation d'assurance		0,00		0,00	0,00
V-MARGE D'ASSURANCE NETTE		15.286.735.960,06	7.072.782.428,59	8.213.953.531,47	8.122.883.781,45
Services extérieurs & autres consommations		1.204.307.639,64		1.204.307.639,64	1.326.482.199,00
Charges de personnel		3.144.154.178,83		3.144.154.178,83	2.776.865.729,07
Impôts, taxes & versements assimilés		298.408.985,74		298.408.985,74	321.599.574,81
Production immobilisée					
Autres produits opérationnels		255.234.449,63		255.234.449,63	174.896.492,23
Autres charges opérationnelles		135.102.848,34		135.102.848,34	106.571.808,84
Dotations aux amortissements, provisions & pertes de valeur		2.814.374.227,23		2.814.374.227,23	2.115.353.328,25
Reprise sur pertes de valeur et provisions		365.602.949,66		365.602.949,66	105.542.479,08
VI-RESULTAT TECHNIQUE OPERATIONNEL		8.311.225.479,57	7.072.782.428,59	1.238.443.050,98	1.756.450.112,79
Produits financiers		2.097.690.897,82		2.097.690.897,82	1.630.079.631,86
Charges financières		194.856.403,90		194.856.403,90	475.230.702,48
VII-RESULTAT FINANCIER		1.902.834.493,92	0,00	1.902.834.493,92	1.154.848.929,38
VIII-RESULTAT ORDINAIRE AVANT IMPOTS (VI + VII)		10.214.059.973,49	7.072.782.428,59	3.141.277.544,90	2.911.299.042,17
Impôts exigibles sur résultats ordinaires				378.250.676,81	358.330.308,19
Impôts différés (Variations) sur résultats ordinaires				-34.802.579,60	20.875.317,87
TOTAL DES PRODUITS ORDINAIRES				16.808.287.987,05	16.201.351.050,55
TOTAL DES CHARGES ORDINAIRES				14.010.458.539,36	13.669.257.634,44
IX-RESULTAT NET DES RESULTATS ORDINAIRES		10.214.059.973,49	7.072.782.428,59	2.797.829.447,69	2.532.093.416,11
Eléments extraordinaires (produits) (à préciser)		0,00		0,00	0,00
Eléments extraordinaires (charges) (à préciser)		0,00		0,00	0,00
X-RESULTAT EXTRAORDINAIRE		0,00		0,00	0,00
XI-RESULTAT NET DE L'EXERCICE		10.214.059.973,49	7.072.782.428,59	2.797.829.447,69	2.532.093.416,11
Part dans les résultats nets des sites mises en équivalence (1)					
XII-RESULTAT NET DE L'ENSEMBLE CONSOLIDE (1)					
Dont part des minoritaires (1)					
Part du groupe (1)					

(1) A utiliser uniquement pour la représentation d'états financiers consolidés

الشركة الجزائرية للتأمينات
COMPAGNIE ALGERIENNE DES ASSURANCES

الفرع الإقليمي: 52 شارع الأحرار بوعدو بئر مراد رايس
Siège social: 52 frère Bouadou - Bir Mourad Rais
Tel : 023569324
E-mail: info@caat.dz

التأمين الشامل
CAAT
UNE TOTALE ASSURANCE

الشروط الخاصة لعقد تأمين السيارات
CONDITIONS PARTICULIERES

وفقا للشروط العامة النموذجية الحاملة للتأشيرة رقم 24 المؤرخة في 1998/04/24 والتي يقر المكتب بالاطلاع عليها وبناء على الشروط الخاصة التالية والشروط الخاصة المحتمل إلحاقها. تؤمن الشركة الجزائرية للتأمينات:

Direction Régionale : 9 SUCCURSALE SETIF : المديرية الجهوية
Agence : AGENCE M'SILA (306) : وكالة الاكتتاب
Code : 306 : الرمز
Adresse : CITE ADMINISTRATIVE BP 609 RP 28 000 M SILA : العنوان
Date d'effet : 12/07/2023 : تاريخ سريان العقد
Date d'expiration : 11/07/2024 : تاريخ نهاية العقد
Date de souscription : 10/07/2023 00:00 : تاريخ الاكتتاب
Durée : 365 Jours : المدة

Assuré :
Nom et Prénom : : اللقب وال
Raison sociale : : اسم المؤسسة
Code Client : 306033383 / 0 : رمز الزبون
Profession : : المهنة
Adresse : PC/Mezaache Chawki : العنوان
N. de Tél : 0663112990 : الهاتف
E-mail : : البريد الإلكتروني

Souscripteur :
Nom et Prénom : : اللقب وال
Raison sociale : : اسم المؤسسة
Né (e) le : 07/07/1960 : ولد(ت) في
Sexe : : الجنس
N. de Tél : 0663112990 : الهاتف

Conducteur :
Né (e) le : 07/07/1960 : ولد(ت) في
Adresse : PC/Mezaache Chawki M sila DZ : العنوان

Permis de conduire :
N° : L00239253 : رقم رخصة السياقة
Délivré le : 05/10/2010 : سلمت في
Catégorie : B : الصنف
A : M sila

Véhicule Assuré :
Marque : Volkswagen : الصنف
Genre : 00 : النوع
Usage : 01 : الاستعمال
Energie : 03 : الطاقة
Puissance : 7 A 10 CV : الطراز
Type : NOUVELLE GOLF II : المنطقة
Zone : 01

Remorque :
N° châssis : : الرقم التسلسلي
N° imm : : رقم التسجيل
Date MEC : : تاريخ أول استعمال
PTC / CU : : جملة الحمولة المقيدة
Type : : الطراز

Garanties et limites de couvertures

Garantie	Capital assuré	Franchise	Prime Nette	Garantie	Capital assuré	Franchise	Prime Nette
VDR	Mnt-Honoraires		300,00	VDC	10.000,00	2.5%	2.610,77
VPT	20.000,00		152,50				
VRC	Mnt-Dommages		1.740,52				

Reduction/Majoration : : الخصومات والإضافات

is / Malus : 0,00 : العلاوة / الرادع
e : 0,00 : إضافة السن
is : 0,00 : إضافة رخصة السياقة
f : 0,00 : زيادة من الائتلاف
0,00 : زيادة توريو

Décompte de la prime à payer :
Prime nette : 4.803,79 : القسط الصافي
Accessoires : 200,00 : الإضافات
TVA : 950,72 : الرسم على القيمة المضافة
FGA : 58,22 : الصندوق الخاص بالسيارات
DTD : 40,00 : الطوايع
Timbre fiscal : 415,19 : ضريبة الدمغة
Taxe env : 0,00 : ضريبة التلوث
Prime totale : 6.467,92 : القسط الإجمالي

ل'Assuré / le Souscripteur : المؤمن له / المكتتب
قرئ و صودق عليه مع الإقرار بالاطلاع على الشروط العامة لعقد تأمين السيارات
Lu et approuvé après avoir pris connaissance des Conditions Générales

Producteur: Zaoui Amine

المدقق رقم 33

Avis de Versement

Agence : AGENCE M^{re} SILA
N° Reçu : 35305980
Date d'émission : 10/07/2023
N° Client : 306033383
Nom Client :
Adresse : PC/M^{re} SILA M sila ALGERIE
Reçu de : MEZA SSA
Encaissement : Encaisser Des Primes Dues (Encaissement Des Primes)
Montant : 6.467,92 DZD
Paiement : Encaissement en espèce 6,467.92 ESP
Remarque :

N° Contrat	Remarque	Montant
2023-306/VP/77785/0/0 (3.1.0.1 DN 105799		6,467.92

TOTAL :

SIX MILLE QUATRE CENT SOIXANTE SEPT Dinars Algérien ET 92 Centimes

Signature

الملاحق رقم = 04

ARTICLE 07 : DECOMPTE DE LA PRIME

Total de la Prime	2.256.000.00
Coût de Police	500.00
T.V.A 19%	428.735.00
Droits de Timbre	400.00
Prime Totale à Payer	2.685.635.00

A la signature du présent contrat l'Assuré paiera une prime totale de **2.685.635.00 DA : DEUX MILLIONS SIX CENT QUATRE VINGT CINQ MILLE SIX CENT TRENTE CINQ DINARS ALGERIENS.**

ARTICLE 08 - DUREE DU CONTRAT

Le présent Contrat d'assurance est souscrit pour une période d'une année. Il prend effet le **19/01/2024** à zéro heure et arrive à échéance le **18/01/2025**

Il est renouvelable par tacite reconduction, toute fois chaque partie se réserve le droit de le dénoncer, moyennant préavis d'un mois, formulé par lettre recommandée.

ARTICLE 09 :DISPOSITIONS DIVERSES

Toute modification dans les termes et conditions de la présente police d'assurance sera constatée par Avenant annexé au présent Contrat d'assurance pour en faire partie intégrante.

Le présent Contrat d'assurance est conclu et établi en 06 Exemplaires ,entre les parties pour être exécuté de bonne foi.

Fait à M'sila, le 19/01/2024

P/ l'ASSURÉ

مدير المصنع
مغربي تيسل

P/ LA CAAT

ب. ب. سيدي

الملاحق رقم : 05

PAGNIE ALGERIENNE DES ASSURANCES
 - SPA au capital de 25.000.000.000 DA
 - Social : 52, Avenue des Freres BOUADOU Bir Mourad Rais Alger
 - ificateur Fiscal: 099916000831602

CAAT

UNE TOTALE ASSURANCE

de Ministériel : 10.2.0.0 - RC du Transporteur
 anche : Rc Voiturier (RV)

Succursale : SUCCURSALE SETIF
 Agence : AGENCE M^{re}SILA
 Adresse: CITE ADMINISTRATIVE BP 609 RP 28 000 M SILA

Tél / Fax: 035338617 / 035558601
 Email:
 RIB: 00200047470476075033
 Registre de commerce:008136B99
 Article fiscal: 098516019049613
 Identifiant fiscal:280112001097

QUITTANCE
(Facture)

uscripteur : 306001904/0
 GHADBANE ABDELAZIZ
 CITE 504 LGTS M.SILA
 M.SILA

entificateur Fiscal:
 entificateur Social:
 Registre Commerce:

de police : 2024/306/RV/10.2.0.0/1146/0/0

N° de quittance : 1218 - N

Monnaie : Dinars Algérien

ate de souscription : 25/02/2024

Date d'effet : 01/01/2024

Date d'échéance : 31/12/2024

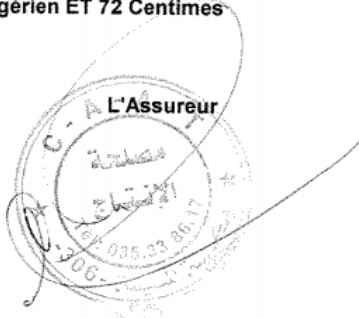
Prime Nette	Coût de Police / Coût d'Avn	TVA	Timbre Gradué	FGA	Timbre de Dimension	Taxe sur Véhicules
19.288,00	500,00	3.759,72	0,00	0,00	200,00	0,00

ime Total : 23.747,72

NGT TROIS MILLE SEPT CENT QUARANTE SEPT Dinars Algérien ET 72 Centimes

it à Msila le 25/02/2024

Le Souscripteur



AT SIEGE:
 : 213 (0) 23 56 93 24 a 33
 : 213 (0) 21 63 43 71 et 213 (0) 21 63 44 09
 s://www.caat.dz mail: info@caat.dz

CONSTAT AMIABLE D'ACCIDENT - AUTOMOBILE

à signer obligatoirement par les deux conducteurs

Ne constitue pas une reconnaissance de responsabilité, mais un relevé des identités et des faits. Servant à l'accélération du règlement.

Date d'accident le 20 09/2014 heure 24/03/2014

Lieux précis: حى اول نوفمبر حرم

Dégâts matériels autre qu'aux véhicules A et B Oui Non

Témoins: Nom et adresse s'il s'agit de passagers d'un véhicule

Préciser duquel: A ou B

معايينة ودية لحادث سيارة

توقع هذه المعايينة إجباريا من طرف السائقين ولا تشكل اعترافا بالمسؤولية. بل كشفا بالبيانات والوقائع.

قصد الإسراع بالتسوية

تاريخ الحادث من: 24/03/2014

المكان بالضبط: حى اول نوفمبر حرم

الخسائر المادية اللاحقة بغير السيارتين أ و ب

الشهود: الاسم والعنوان. وإذا تعلق الأمر بمسافرين في إحدى السيارتين

بين لهما أ و ب

Véhicule A السيارة أ

Véhicule: حى
 Marque, Type: لايف
 N° d'immatriculation: 4342-113
 Venant de: 23 مراكش
 Allant de: 23 مراكش

Assuré (voir attest. D'assurance)

Nom: Houdi

Prénom: Houdi

Adresse: 23 مراكش

Sté d'assurance: 306

N° police: 24/306/48288/0/1

Attest valable du: 24/306/48288/0/1 au: 25/2/25

Agence: 306

Conducteur (Voir permis de conduire)

Nom: Houdi

Prénom: Houdi

Adresse: 23 مراكش

Permis de conduire N°: 0150

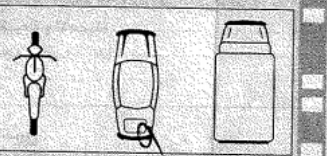
Delivré le: 24/306/48288/0/1

Par la Wilaya de: 23 مراكش

Catégorie A B C D E F

(entourer la catégorie)

Indiquer par une flèche → le point de choc initial



Dégâts apparents:

Observations: Allure d'auto neuve et parche

Mettre une croix (x) dans chacune des cases utiles

- 1) Heurtait à l'arrière, en roulant dans le même sens et sur la même file
- 2) Roulait dans le même sens et sur une file différente
- 3) Roulait en sens inverse
- 4) Provenait de droite (dans un carrefour)
- 5) Venait de droite (dans un carrefour)

213

- 6) S'engageait sur une place à sens giratoire
- 7) Roulait sur une place à sens giratoire
- 8) En stationnement
- 9) Quittait un stationnement
- 10) Prenait un stationnement

- 11) Reculait
- 12) Doubleait
- 13) Dépassait
- 14) Changeait de file
- 15) Virait à droite
- 16) Virait à gauche

- 17) S'engageait dans un parking, un lieu privé, un chemin de terre
- 18) Sortait d'un parking, un lieu privé, un chemin de terre

- 19) Empiétait sur la partie de la chaussée réservée à la circulation en sens inverse
- 20) Roulait en sens interdit
- 21) Inobservation d'un signal de priorité
- 22) Faisait un demi-tour
- 23) Ouvrait une portière

Indiquer le nombre de cases

Marquées d'une croix

Croquis de l'accident



Signature des conducteurs

Véhicule B السيارة ب

السيارة:
 الصف: الطراز:
 رقم التسجيل:
 القادمة من:
 المنجهة إلى:

المؤمن له (أنظر شهادة التأمين):

اللقب:

الاسم:

العنوان:

شركة التأمين:

رقم وثيقة التأمين:

شهادة صالحة من:

الوكالة:

السائق (أنظر رخصة السياقة):

اللقب:

الاسم:

العنوان:

رقم رخصة السياقة:

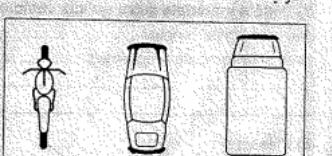
المسلمة في:

من طرف ولاية:

من صنف: أ ب ج د هـ

(أشتر للصنف في دائرة)

بنوا بواسطة سهم ← نقطة الإصطدام الأولية



الخسائر الواضحة:

ملاحظات:

لا تعتبروا المعايينة بعد فصل النسخ

الملاحق رقم 07

AILLANE Yamine

Expert Autos Et Risques Industriels - M'sila

Cité 206 Logts ,M'sila - Tél: 05 50 70 41 90 - 035-33-67-98 Agrément UAR Automobile : 091/1998

Rapport d'expertise N° 306/2024/104

Sur la demande de l'agence d'assurance : CAAT M'sila Code N°: 306

Affaire : HASSOBI AISSA

Police N° :

Contre : TR

Sinistre N° : 306/VP/2024/213

En présence de : Propriétaire

Accident du : 08/03/2024

Date et lieu de visite : 10/03/2024 à : M'sila

Caractéristiques du véhicule expertisé

Genre : VP Carros : CI N° d'immat. : 014-113-28
 Marque : LAND ROVER Energie : GO. Ancien N° Imm. :
 Type : VA2BD Puiss : 07 Modèle : RANGE ROVER EVOQUE
 N° série : SALVA2BD2DH732774 Couleur : Année : 2013 Etat : Moyen

Point de choc et nature des dommages**Choc ARD :**

CASSURE FEU AR/D.DECAPOSSAGE BOUCLIER AR/D

Détail de réparation

REMISE EN FORME . BOUCLIER AR/D

Fournitures

FEU AR/D	1	48 000.00
----------	---	-----------

Récapitulatif

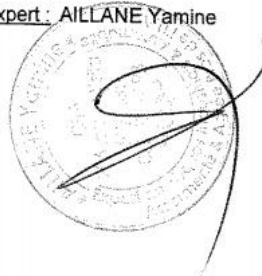
Montant Main d'oeuvre	Montant Peinture	Montant Fournitures	Nbre. Heure	T. Immo.
4 000.00	1 800.00	48 000.00	16	02 Jours.
Taux Horaire	250 DA		Total Brut	53 800.00
Taux Vétusté	20%		Total Vétusté	- 9 600.00
Nombre Photos Jointes	4		Total Net	44 200.00
Valeur du véhicule	=	4 500 000.00		

Soit : Quarante Quatre Mille Deux Cent Dinars, Zéro Centimes.

Il est entendu que la présente évaluation est faite sous toutes réserves de fait et de droit en ce qui concerne la responsabilité qui reste à déterminer

Fait à M'sila le : 10/03/2024

Signé l'expert : AILLANE Yamine



الملاحق رقم 08

AILLANE Yamine

Expert Autos Et Risques Industriels - M'sila

Cité 206 Logts ,M'sila - Tél: 05 50 70 41 90 - 035-33-67-98 Agrément UAR Automobile : 091/1998

Code Fiscal : 796419290001721 R.I.B BEA M'sila : 00200047470477903774

Note d'honoraire N° : 306/2024/104

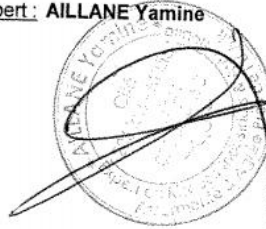
Mandant : CAAT Code N° :306
N° du dossier : 306/VP/2024/213
N° de police :
Assuré : HAMOUDI AISSA
Tiers : TR
Date d'accident : 08/03/2024
Lieu de visite : M'sila
N° d'immatriculation : 014347-113-28
Anc. N° d'immat. :

Montant des dommages	53 800.00
Détail honoraire	
Honoraires en DA	1 571.28
TVA sur honoraires	0.00
Frais de dossier	150.00
Frais de photos (4)	160.00
Frais de déplacement	0.00
Frais de séjours	0.00
Total à payer	1 881.28

Arrêté la présente note d'honoraire à la somme de :

Mille Huit Cent Quatre Vingt Un Dinars, Vingt Huit Centimes.

Fait à M'sila le : 10/03/2024

Signé l'expert : **AILLANE Yamine**

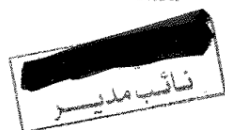
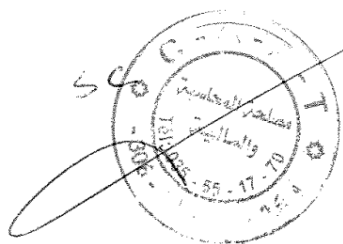
الملاحق رقم 10



CAAT
SUCCURSALE DE SETIF
AGENCE DE MSILA 306

MSILA LE 09/01/2023
IMPOTS A DECLARER
DECEMBRE 2022

NATURE DES IMPOTS	ASSIETTE	MONTANT
IMPOT SUR LE REVENU GLOBAL IRG sur Traitements et Salaires		168 277,10
	S/TOTAL	168 277,10
DROIT DE TIMBRE		
Droit de Timbre		39 560,00
Timbre fiscaux sur etat		298 069,93
	S/TOTAL	337 629,93
FGA		
FGA/ ENCAISSEMENT JAN A MARS		45 296,24
	S/TOTAL	45 296,24
TAXE		
TVA A Récupère:		90 496,55
TVA à Payer/ENCAISSEMENT		2 989 553,36
TAXE D'ENVIRONNEMENT		-
	S/TOTAL	3 080 049,91
T GENERAL		3 631 253,18



الملاحق رقم 15

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of Higher Education and Scientific Research
جامعة محمد بوضياف - المهيالة
University Mohamed BOUDIAF of M'sila

**Faculty of Economics, Commercial and
Management Sciences
Department of Finance and Accounting**



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية
وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية والمحاسبة

..... المسيلة في:

رقم: /

إلى السيد المحترم: **مدير شركة**
المصارف CAAT

الموضوع: طلب الموافقة على إجراء دراسة تطبيقية

تحيّة طيبة وبعد..

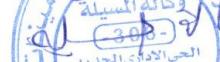
بهدف إعداد مذكرة الماستر، التي تعتبر جزءاً أساسياً من متطلبات نيل شهادة الماستر الأكاديمي؛ يشرفنا أن نتقدم إلى سيادتكم الموقرة بطلب الموافقة - للطلبة المذكورين أدناه - على إجراء دراسة تطبيقية بمؤسستكم في حدود ما يسمح به القانون والنظام الداخلي لمؤسستكم. وذلك، من أجل الوقوف على إمكانية وقابلية تطبيق النتائج المتوصل إليها، و/أو التأكد من صحة فرضيات الدراسة أو دحضها وتفنيدها.

نشكركم على حسن تعاونكم، وتقبلوا منا أسمى عبارات الشكر والتقدير.

الطلبة المعنون:

الرقم	الإسم واللقب	رقم بطاقة التعريف الوطنية	الإمضاء
1	بن صالح ياسين	١١٥٥ ١٥٩٩ ٥٥٣٦٠٦ ٥٥٥٦	Ben Salah
2	بنحة زينب	١١٥٥ ١٥٩٩ ٥٥٣٦ ١٥٥٥ ٥١	

عنوان البحث: المعالجة المخاضية والحساسية الحادة لأمراض جارات المبيضات التآخريتين في المدينة الحضرية

المشرف (الإسم واللقب والإمضاء)	المؤسسة المستقبلية (الختم والإمضاء)	إدارة القسم (الختم والإمضاء)
أ. د. محمد العياشي 	 وكالة المسيلة 308-6-308 الحي الإداري الجديد 	 



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of Higher Education and Scientific Research
جامعة محمد بوضياف - المميلة
University Mohamed BOUDIAF of M'sila

Faculty of Economics, Commercial and
Management Sciences
Department of Finance and Accounting



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية
وعلوم التهجير
قسم العلوم المالية والمحاسبة

تصريح شرفي خاص بالالتزام بقواعد
النزاهة العلمية لإنجاز بحث

(ملحق القرار الوزاري رقم 1082 المؤرخ في 27 ديسمبر 2020، المتعلق بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها)

أنا الممضي أسفله،

الإسم: .. ر. ب. أ. صلاح .. اللقب: .. دة ..
الحامل (ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم 14.001.099.502.31.000 والصادرة بتاريخ: 04.05.2014
المسجل (ة) بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير. قسم العلوم المالية والمحاسبة.
والمكلف (ة) بإنجاز أعمال بحث مذكرة ماستر؛ عنوانها:
المعالجة المحاسبية و... الجبائية ل... شريك التأمين في... السنة الج: (أولية)
دراسة حالة الشركة الج: (أولية) التأمين السائل. C.A.A.T
للفترة: (19.02 - 24.02.2024)
أصرح بشرفي أنني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية، ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية
المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

التاريخ: 05.06.2024

الإمضاء



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of Higher Education and Scientific Research
جامعة محمد بوضياف - المسيلة
University Mohamed BOUDIAF of M'sila

Faculty of Economics, Commercial and
Management Sciences
Department of Finance and Accounting



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية
وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية والمحاسبة

تصريح شرفي خاص بالالتزام بقواعد
النزاهة العلمية لإنجاز بحث

(ملحق القرار الوزاري رقم 1082 المؤرخ في 27 ديسمبر 2020، المتعلق بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها)

أنا الممضي أسفله،

الإسم: ..يا..سمين..... اللقب: د.ب. صانع.....

الحامل (ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 1105.1099.03756666 والصادرة بتاريخ: 2019.03.24.....

المسجل (ة) بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير. قسم العلوم المالية والمحاسبة.

والمكلف (ة) بإنجاز أعمال بحث مذكرة ماستر؛ عنوانها:

...المعاصرة (أهمية) الاقتصادية والاجتماعية لبيئة الشركات التكنولوجية في البيئة الجزائرية.....

...دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT) - للفترة (2019-2024).....

أصرح بشرفي أنني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية، ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية
المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

التاريخ: 2024.06.05.....

الإمضاء

B. S. S. S.



الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى واقع الممارسات المحاسبية والجبائية لنشاط شركات التأمين في بيئة الأعمال الجزائرية، حيث تعرفنا على كيفية المعالجة المحاسبية والجبائية.

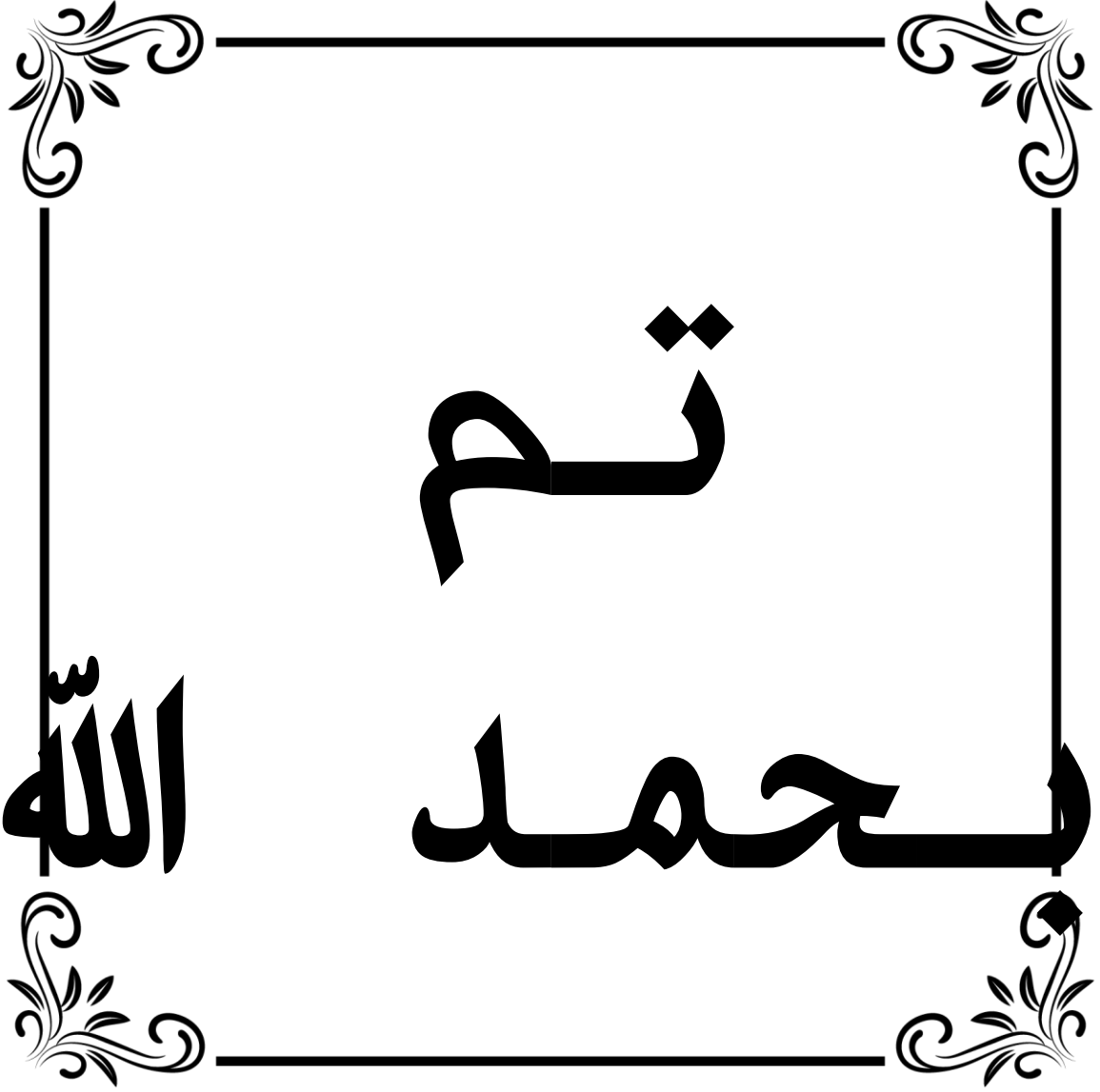
وتوصلت إلى أن العمليات التأمينية مبنية أساسا على عدم التأكد والإحتمال مما يجعل النتائج المحاسبية والجبائية غير مضبوطة خلال الدورة المحاسبية لها وإنما تتطلب عمليات تحويل الأقساط للسنة اللاحقة ويتم إقتطاع جزء منها كتكاليف للسنة المالية، أما بخصوص النظام المحاسبي المالي لشركات التأمين فإنه يتميز بملائمة أنشطة القطاع، ولذلك يطلق عليه تسمية المحاسبة النظام المحاسبي لشركات التأمين الجزائرية، بحيث يستمد قواعده المحاسبية من النظام المحاسبي المالي SCF، والتغييرات التي طرأت عليه لتكيفه مع طبيعة هذا النشاط كانت شكليا في أرقام وأسماء الحسابات ومضمونا في إنقلاب دورة الإنتاج، بالإضافة لإدراج الشركة الجزائرية للتأمين الشامل CAAT ضمن نظام الربح الحقيقي بإعتبار أن رأسمالها يقدر بـ 20 مليار دج، وتقوم بالتصريح بها ويمختلف التصريحات المفروضة عليها عبر سلسلة (Gn°50) لدى مديرية كبريات المؤسسات باعتبارها تصنف بناء على رأسمالها ضمن الشركات الكبرى.

الكلمات المفتاحية:

شركات التأمين، المعالجة المحاسبية، المعالجة الجبائية.

Abstract:

This study aimed to explore the reality of accounting and tax practices for the activities of insurance companies in the Algerian business environment. It examined the methods of accounting and tax processing and found that insurance operations are primarily based on uncertainty and probability, which makes the accounting and tax results imprecise during the accounting cycle. Instead, they require the transfer of premiums to the subsequent year, with a portion deducted as costs for the financial year. Regarding the financial accounting system for insurance companies, it is tailored to suit the activities of the sector, hence it is referred to as the accounting system for Algerian insurance companies. This system derives its accounting rules from the Financial Accounting System (SCF), with modifications made to adapt it to the nature of this activity. These modifications are formal in terms of account numbers and names, and substantial in terms of the reversal of the production cycle. Additionally, the Algerian Company for Comprehensive Insurance (CAAT) is included in the real profit system, given that its capital amounts to 20 billion DZD. It declares this and other required statements through the (Gn°50) series to the Directorate of Major Enterprises, as it is classified based on its capital as a large company.



ت
حمد

الله